مبادئ الفكر التكفيري

تعال الى

مناقشة الفكر المتطرف

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين وبعد،

فهذا بحث مختصر فيه إجمال للمبادئ الأساسية في الرد على من حاول النيل من طائفة أهل السنة والجماعة من أصحاب الفكر المتطرف الذي ظهر حديثاً وانتشر في كل مكان من العالم الإسلامي، فهؤلاء هم خوارج هذا العصر أو يفعلون فعل الخوارج، وهم الذين يتهجمون على مذهب أهل السنة والجماعة ويحاربونه بكل قسوة وفظاعة، زاعمين أن مذهب الحق هذا هو مذهب مليئ بالانحرافات عن أصول الدين الصحيحة -كما يدعون- بل ويتهمونهم بأنهم كفرة ومرتدون وخارجون عن هذه الملة الإسلامية. مع العلم بأن أهل السنة والجماعة لم يكفروا أحداً من هؤلاء المتشددين، وهذه الحقيقة هي أهم ما يجب الإشارة إليه في هذه البداية.

فأهل السنة ملتزمون بقبول الإسلام من كل من نطق بالشهادتين مؤمن بأركان الإسلام الخمسة موقناً بأركان الإيمان الستة وليس عنده اعتقاد يتناقض مع الأصول، كالادعاء بأن في القرآن نقصاً أو خطأً أو اختلاقاً أو محاباةً.

وليس هدف هذا البحث تفصيل نواقض الإيمان عند أهل السنة، إنما المهم هنا بيان أن أهل السنة والجماعة لا يكفرون هؤلاء الخوارج ولا كثير من هذه الطوائف المتشددة لأنها لا تنطبق عليها شروط التكفير عندهم . ولأن مذهب أهل السنة أنهم يوجبون التأويل لأي طائفة مخالفة لهم بما يبعدها عن الوقوع في الكفر بحسب الاستطاعة ، ويؤولون لها ما يبقيها على هذا الدين ويمنعها من الخروج عنه، ما دام لها مجال صحيح للتأويل ووجه مقبول من الناحية الشرعية.

فأهل السنة مقرون بصحة إسلام هؤلاء المتشددين أو المتطرفين رغم وجود كثير من الاختلاف معهم في التفاصيل، لأن هذه الخلافات في رأي أهل السنة لا تصل إلى حد الكفر رغم أنها توصف عندهم بالفسوق والابتداع والانحراف عن المذهب الحق والصراط المستقيم الذي أمرنا باتباعه، وهو ما كان عليه سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته من بعده. فبحث هذه الإشكالات التي أدت إلى كل هذه الاختلافات هو موضوع هذا البحث ، وكان الجهد منصباً على الاختصار إلا في بعض الجزيئات وعلى حسب الضرورة .

سبب كتابة هذا البحث :

إن توضيح بعض مبادئ مذهب أهل السنة والجماعة أصبح من الضروريات الأساسية في هذا الوقت , وهذا هو السبب الذي دفع إلى هذه الكتابة , ولا أدري إن كان هناك من كتب في هذا الموضوع , ولعل غيري أن يكون أقدر مني على مثل هذه الكتابة , لكني لم أعلم عن أي شيء من ذلك , فكان لزاما علي أن أفعل , وقد فعلت الآن , فإن أكن أصبت فمن الله تعالى بتوفيقه وإمداده , وإن يكن العكس فمن ظلم نفسي وأستغفر الله , وقد حاولت الاختصار والتبسيط بحسب قدرتي , ولا حول ولا قوة إلا بالله , فهو المستعان وعليه التكلان .

اعتراف واعتذار :

هناك حاجة شديدة في إنجاز هذا البحث باختصار وبأقصى سرعة، لما هو ملموس من الضرورة الملحة في نشره في هذا الوقت، وقد كان من مقتضى هذه الرغبة الإعراض المتعمد عن نقل كثير من النصوص والأقوال للمخالفين وأدلتها والرد عليها، بل لقد كان هناك عزوف حتى عن ذكر أكثر النصوص الشرعية إذا كانت معروفة ومشهورة، سواء أكانت من القرآن الكريم أم من السنة المطهرة، ولذلك لم يذكر هذا البحث من هذه النصوص إلا ما كان ضرورياً جداً لمناقشة بعض الأفكار الأساسية والهامة.

ولعل هذا مما يعتبر خطأ في أصول التأليف، ولذلك كان يجب هنا تسجيل الاعتراف والاعتذار عن ذلك الآن وفي بداية هذا البحث. لأنه لو حصل ما كان يجب فعله بحسب أصول التأليف لطال هذا البحث وتعاظم وأصبح سفراً كبيراً، وعند ذلك لن يقرأه إلا المتخصصون والمحققون من أهل العلم، أما غيرهم فلن يستطيعوا أن يلتفتوا إليه، حيث أن أكثرهم قد لا يجدون وقتاً

لقراءة مثل هذه المباحث مهما كانت هامة وضرورية، وذلك لانشغالهم بقضايا الثورة وهمومها العظيمة وما يتجدد فيها من تداعيات تذهب بالعقول وتدع الحليم فيها حيران.

لكن هذا الأمر جعل الكثيرين ينتقدون هذا البحث بأنه غير موثق ويحتاج إلى إثبات الإسناد لهذه الأفكار والأقوال والمذاهب. وهذا اعتراض صحيح لكن القصد الأهم هو عدم الإطالة في هذه العجالة، إذ المقصود الآن من كل هذا البحث هو عرض لأمهات المسائل في أصول مذهبنا في هذه القضايا، أما توثيقها أو شرحها فإنه سيأتي لاحقاً إن شاء الله تعالى في وقت قريب، إذ لا بد من هذا الشرح والتوثيق في كتاب مستقل، بل يستطيع أي طالب علم محقق أن يفعل ذلك إذا قصد ونوى فعل الخير والحصول على الأجر .

المذاهب الفقهية الأربعة لطائفة أهل السنة:

إن توضيح بعض المسائل الأصولية لمذهب أهل السنة والجماعة أصبح ضرورة ملحة في هذا الوقت الذي انتشرت فيه مذاهب متطرفة , تحمل فكرا يشوبه الكثير من الغلو والتشدد , والبعد عن مذهب أهل الحق الذي سارت عليه جماهير أهل السنة والجماعة , من العلماء والفقهاء المتمثلين في أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة، التي ورثت مذاهب الصحابة والتابعين ومن تبعهم إلى يومنا هذا , حيث دأبت هذه الطائفة على الاعتماد على آراء هذا السلف , فعملت على احتوائها وجمعها وتنقيتها وتلخيصها وتحقيقها , واختيار ما كان منها أصح وأقوى وأقربه إلى الحق , الذي نطقت به الشواهد الصريحة من الكتاب والسنة . وكان من نتيجة ذلك أن اختصرت كثيرا من المذاهب المتعددة التي وردت عن كثير من الصحابة والتابعين وغيرهم , من التي كان فيها شيء من الانفراد أو البعد عن المنهجية الصحيصة والاجتهاد السليم .

وكانت النتيجة بعد كل هذا المخاض العسير والطويل أن ظهرت هذه المذاهب الأربعة في الفقه الإسلامي , فكانت في الحقيقة تلخيصا وتمحيصا لكل ما سبقها من الجدليات والأفكار والأدلة , بعد أن اختمرت ونضجت وأينعت .

وقد اعتمد أهل السنة والجماعة على هذه المذاهب الأربعة واتبعوها واستمسكو بها , وساروا على منهاجها إلى يومنا هذا , ولكن بقيت هناك فئات ممن شذوا عن هذا الإجماع هنا وهناك، وفي أماكن متفرقة ينادون بخلاف هذا الإجماع, وهم في واقع الأمر ينادون بما اندثر من تلك

المذاهب المنفردة التي قال بها بعض العلماء, سواء كان من الصحابة أو من التابعين , ثم هجر قوله ولم يكتب له القبول والاشتهار ولم يبق ذكره إلا في بطون الكتب .
والحقيقة أن هذه الطائفة المسماة بأهل السنة والجماعة هي هذا الإسلام المنتشر في البلاد الإسلامية من المشرق للمغرب وسكانها هم المسلمون المتبعون للمذهب الحق، وهو مذهب السلف المتصل بالخلف والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، فهذه هي أمة الإسلام الحالية والتاريخية من السلف والخلف وإلى يوم الدين.

المذاهب المنشقة عن أهل السنة والجماعة :
المهم أن هؤلاء المتطرفين هم من الشاذين عن مذهب أهل السنة والجماعة، سواء كانوا متبعين لمذهب انفرد به صحابي أو تابعي، أم كانوا صادرين عن اجتهادات شخصية خاصة، إن هؤلاء لم يكونوا كثرة كاثرة وإنما كانوا دائما قلة وفي بعض الأماكن فقط , وليس في كل مكان من أقاليم العالم الإسلامي الكبير , وكانوا في الغالب ليس لهم تأثير كبير على الجماهير إلا على بعض الأفراد الذين كانوا يعيشون على هامش الحياة الإسلامية, وليس لهم سيطرة على الآخرين أو تأثير واضح على أفراد هذه الأمة.

طغيان الفكر المتطرف و الشاذ :
ولقد وجدنا أنفسنا فجأة نعيش مرحلة ظهور واسع لهذه المذاهب المنشقة عن مذهب أهل السنة والجماعة , والمشكلة أن فكرها المتطرف بلغ حد الطغيان على كل شيء والسيطرة على توجهات الفكر الإسلامي الحديث قاطبة , وأصبحت الواجهة الإسلامية التي تستقبل الغرباء أو الجدد من الداخلين في الإسلام فتصبغهم في هذا الاتجاه , ولعلنا في هذا الزمن لانكاد نرى جماعة إسلامية منظمة و ذات فكر إسلامي حديث إلا تتبنى هذا الاتجاه وتحمل هذا الفكر، حتى لو كانت بحسب الظاهر لا تؤيد العنف في مفرداته ولا تمارسه و لا تدعو إليه. واليك أخطر ما في هذا الفكر المتطرف

جئتكم بالذبح :
هذا الحديث من أهم الأحاديث التي يعتمد عليها الفرق المتشددة ، فبعضها تكرره كل يوم تهديداً للمسلمين وغيرهم، واستحلالاً لما تقوم به من الذبح وسفك للدماء وتقطيع للأوصال

للصغار والكبار والنساء والعجزة وحتى الرضّع الذين لم ينطقوا بعد لا بكفر ولا بغيره ومن المفروض أنهم على الفطرة أي على الإسلام الصافي الخالي من أي بدعة أو زيغ أو ضلال.

ولذلك فإن مناقشة هذا الحديث له أهمية كبيرة، وفهمه بشكل صحيح قد يوقف كثيرا من هذه المجازر التي يرتكبها هؤلاء الضالون وخصوصاً مع المسلمين، وكأن الذي أوجد هذه الفرق الضالة وهيأها وأمدها بجميع ما تحتاجه، حرم عليها مجرد التفكير في التوجه لقتال غير المسلمين نهائيا، إلا إذا حصل ذلك عرضاً في طريقهم بشكل استثنائي، أي هم مثلا ليس عندهم أبداً أي تعمد بقصد اليهود أو إسرائيل فيما يمارسونه مع غيرهم من عدوان وأذى، فهذا شيئ لا يفكرون به اطلاقاً ولا يخطر على بالهم نهائيا.

هذا الحديث يبدأ بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (أتسمعون يا معشر قريش فوالذي نفسي بيده لقد جئتكم بالذبح) إن ظاهر هذا الحديث يتعارض مع آية في كتاب اللله تعالى، والآية تقول:[لَقَدْ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ ۖ أَفَلَا تَعْقِلُونَ] {الأنبياء : 10} فمنطوق هذه الآية يدل على أن انزال هذا القرآن سيرفع من مكانة قريش في العالمين، فالذكر هنا معناه المكانة والشرف، ورفع المكانة والشرف يقتضي سيادة على الأمم، وهذه السيادة تقتضي الحصول على المكاسب والنعم، وهذا كله يعني حصول السعادة الدنيوية وبما يتناسب مع طبيعة هذه الحياة الدنيا، وهذه هي السعادة التي يطلبها الناس أجمعون، حيث هم في سعي دائم نحوها بكل جهد من أجل الوصول إليها أفراداً وأمما.

إذن فإذا كان القرآن يهدف في بعض ما يهدف إليه منحاً للسعادة لقريش ولهذه الأمة العربية، وهذا ما حصل فعلاً، أفليست هذه السعادة تتعارض تماماً مع المجيئ بالذبح لقريش؟ فالمجيء بالذبح هو مجيء بالشر وهو أقسى أنواع الشر، وهو يتناقض مع المجيء بالسعادة، فما هي القاعدة الشرعية في مثل هذا التعارض هل نأخذ بالآية أم بالحديث؟، إن المجمع عليه في علم الأصول أن نأخذ بالآية في مثل هذا التعارض لأن الآية قطعية والحديث ظني، فيقدم القطعي على الظني بحسب هذه القاعدة.

لكننا إذا أردنا النظر الموضوعي في أعماق هذه الحديث فإننا سنجده لا يعني إرادة الذبح لجميع قريش بل لبعضها أو لأفراد منها فقط وهم الذين كانوا يستهزؤون به في طوافه الذي وقع فيه ذلك الحديث، فلفظ الحديث إذاً من العام الذي يراد به الخصوص، ولذلك فإذا كان اللفظ

عاماً لقريش كلها فإنه في الحقيقة لا يعني إلا أفراداً قلائل وهم أولئك الذين كانوا يستهزؤون به، والحديث كما رواه ابن كثير وغيره عن البيهقي : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف بالبيت فمر على ملاء من قريش فغمزوه ببعض القول -أي أسمعوه ما يكره- ثم مر عليهم بالشوط الثاني فغمزوه مرة أخرى، ثم مر عليهم في الشوط الثالث فغمزوه مرة ثالثة، فوقف عليهم وخاطبهم : أتسمعون يا معشر قريش أما والذي نفسي بيده لقد جئتكم بالذبح . فأخذ القوم كلمته ، أي خرسو ووجموا وظهرت عليهم وحشة شديدة , لما يعلمون من صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يخبر به , فأطرقوا حتى كأن على رؤوسهم الطير(انظر السيرة النبوية لابن كثير ج 1 ص 471)، ويقول الراوى لقد رأيتهم جميعا صرعى يوم بدر (هذه الرواية عند البخاري لنفس الأشخاص في حديث مماثل ج 7 ص 194 رقم 3854)

فإذا كان هذا الحديث يستخدم لفظا عاماً – يامعشر قريش- فإنه ما يريد به إلا نفراً قليلاً من قريش أخبرهم أنهم سيقتلون وقد حصل ذلك فعلاً ، ولذلك كان الأصل في تصنيف هذا الحديث في باب الإخبار عن المغيبات والأحداث المستقبلية، وليس من أبواب التشريعات الفقهية أو القواعد الأساسية في معاملة الناس.

بل إن هؤلاء القوم الذين صاروا بعد ذلك صرعى في غزة بدر مع إخوانهم من المشركين لم يذبحوا كما هو لفظ الحيث بل سقطوا قتلى في تلك المعركة كما قتل غيرهم، ولذلك فإن لفظ هذا الحديث يحمل على التهديد بالموت والهلاك وليس تشريعاً للذبح. والدليل على ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يذبح أحد يوم فتح مكة وكان قادراً على الذبح لهم جميعاً أو لبعضهم , بل قال لهم إذهبوا فأنتم الطلقاء. فهل يعني هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم أضاع الأمانة وخالف الرسالة التي أرسل بها عندما لم يطبق مبدأ الذبح للنساء والصغار والكبار.

الإثخان في قتل المسلمين:

والغريب أن هذا الفكر المتطرف مولع بحب القتل وتمجيده وإعلاء شأنه حتى كأنه عندهم من المناسك التعبديه السامية في هذا الدين، بل هو من أجلها وأعظمها عندهم، مع أن القتل عند الطائفة المنصورة المباركة التي على الحق هي على خلاف ذلك تماما . فالقتل عندنا للضرورة فيما عدا الجهاد أو القصاص ، وهذه الضرورة تقدر بقدرها ، لكنه في الحرب أي في الجهاد أمر محمود جدا ، لأن الإثخان في القتل في بداية المعارك ضروري من أجل حمل العدو على

الفرار وإنهاء المعارك بشكل سريع، ومن أجل ردعه في المستقبل عن التفكير في الحرب مع المسلمين، باعتبار أن الحرب معهم فيها كلفة باهظة وخسارة فادحة، وهذا هو مبدأ الردع، وهو من المبادئ الأصلية والثابتة في الميدان العسكري منذ أقدم العصور إلى يومنا هذا، فالمعارك الآن تبدأ بالقصف الشديد المركز وهو التطوير الحديث عن الرمي بالسهام، وبعد أن ينتهي القصف بتدمير جميع الأهداف يبدأ الزحف للآليات والمشاة وهو الالتحام بين المقاتلين في الزمن السابق. فتأكيد القرآن الكريم في الحرص على ضرورة الإثخان في القتل منذ البداية, إنما هو توجيه عظيم في اتخاذ المبادئ العسكرية الصحيحة في ميادين الحروب النبيلة ، ولأنه يؤدي حتماً إلى دفع القتال عنا بالخوف منا، وهو مايؤدي إلى أن نحقق أهدافنا من أعدائنا بدون قتال. وهنا نتوقف لبيان الحقيقة بهذا الشأن :

أ- الإثخان المحمود في القتل :

إذن فقد وضح لدينا أن الإثخان في بداية الحرب بالقتل يمنع القتل بصفة عامة ، لأنه يؤجل الحرب أو يلغيها ، وهذا هو المطلوب، وبهذا المعنى وردت الآية الكريمة [ماكان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم] {سورة الأنفال: 66} فهذه الآية تحرم على المسلمين ابتداء أن تكون نيتهم الأولى في المعركة هو الحصول على الإسار قبل الإثخان في القتل ، لأن هذا التوجه يظهر الطمع في طلب الغنيمة ، وهذه نية مفسدة للعمل، فمن قاتل لأجل الحصول على الغنيمة فليس قتاله صحيحا ولا هو في سبيل الله، ثم هي لاتحقق مبدأ الردع عن مواجهتنا عند العدو أي في منعه من التجرؤ على مواجهتنا ابتعاداً عن الخسارة الفادحة، وهي فكرة عظيمة وهامة جدا ، وقد شرحتها قبل قليل .

ب- معاملة المرتد:

فالقتل أمر مكروه ولا يلجأ إليه إلا عند الضرورة . وحتى عند مايرتد أحد من الناس عن الإسلام ، فلانسارع إلى قتله ، بل نحبسه ونناقشه وتشكل له لجنة من العلماء يحاورونه حتى لاتبقى لديه أي شبهة في نفسه حول هذا الدين ، ونحن على قناعة أن هذا الإنسان المرتد سيتراجع عندما يزول إشكاله و تدحض شبهته وذلك بعد أن يسمع الإجابات الصحيحة إن كان طالبا للحق ، أما إذا لم يقبل فهو غالباً من المتلاعبين أو من المأجورين المدفوعين ، وعندها

فماذا بعد الحق إلا الضلال ، فإن أصر على كفره وردته فإنه يقتل، وقتله في هذه الحالة لايعني نسكاً ولا رغبة في الإبادة أو الانتقام ، إنما هو ضرورة حتى لايتلاعب المتلاعبون بهذا الدين ، فيدخلون فيه عند المغنم ويخرجون منه عند المغرم ، فقتل المرتد هو حكم شرعي، وهو من السياسة الشرعية الحكيمة التي تمنع الناس من الهزء بالدين وتهوين شأنه عند الناس، ونحن نعتقد أن الإسلام حق كله، وهذا الكلام ليس فيه أي مبالغة أو مزايدة , لأنه يخلو من جميع الأكاذيب والأغاليط والتفاهات فظاهره كباطنه وليس فيه ما يحتاج إلى كتمان أو تزوير أو تبرير , ولذلك فإن الخروج من هذا الدين الحق وهو الإسلام إلى غيره، هو خروج إلى باطل بشكل قاطع ، لأنه لن ينتقل إلى حق ابداً، بل سينتقل إلى زيغ وضلال أو إلى أباطيل و أكاذيب ومغالطات . فإذا لم يعجبه هذا الدين الحق فماذا يعجبه ؟!

ولذلك فإن هذا الخروج غير صحيح ولا منطقي، فالردة عن الاسلام في أصلها لا تكون إلا تلاعباً بالدين، أو لأجل الحصول على دنيا مزخرفة. ونزيد هذا الأمر توضيحاً بما يلي :

ج- ماذا تعني الردة :

فبالإضافة إلى كون هذا الارتداد هو من الباطل فإن الردة في مغزاها الفلسفي أو المنطقي تعد طعناً في الدين الذي خرج منه هذا المرتد، واتهاماً ضمنياً له بأنه دين غير مقنع أو فيه أخطاء خفية لا يعرفها إلا من عايشها أو اطلع عليها من قرب، وهذا الأمر يعد بمثابة أكبر إفتراء على الاسلام و يضر بسمعة الدين و يجعله في موقف المنهزم الضعيف الذي تلحق به التهم , وقد يتجرأ عليه كثير من السفهاء والمعتوهين والطالبين للشهرة عن طريق التميزعن الناس بمخالفتهم أي كما يقال : خالف تعرف.

فلربما خطر على بال أحد الحمقى إذا كان شخصا تافها أو نكرة بين الناس، أن أسرع طريق لشهرته أو ليصبح شخصية هامة أو لها قيمة في عيون الناس وأحاديثهم ، أن يعلن الكفر بالدين أو أنه غير مقتنع بكذا وكذا مما جاء به الدين ، ليثبت أنه شخصية قوية وشجاعة ذات مبدأ ولا تخاف من أحد أو لا يهمها أحد ، وبذلك يصنع لنفسه سمعة مدوية يظن أنه أصبح بها شخصية قوية.

ولذلك كان الخروج عن هذا الدين يمثل خيانة عظمى مقصودة ، بل هو لا يكون إلا كيداً متعمداً، وهذه الحقيقة ليس فيها شيء من المبالغة ولذلك لا بد من حسم هذا الأمر بكل شدة

عقاباً له وردعاً لأمثاله، ولعله يتراجع وخصوصاً إذا كانت النتيجة هي ذهاب جميع آماله وزخرفه ومطامعه، إذن فلا جرم أن يكون الإعدام هو الحكم المنطقي والعادل في مثل هذه الحالة.

د- حكم الردة :

لذلك كان هذا الحكم للمرتد من أجل قطع دابر كل هذه الإشكاليات وتحقيق الضبط والثقة والطمأنينة للناس والمجتمع وجميع أهل الإيمان .

ومن هنا فإن هذا الحكم ماض ثابت لا يمكن تغييره، لأن دليله ثابت في صحيح البخاري وغيره (من بدل دينه فاقتلوه). ولأن حيثياته لا تتغير.

ولا يصح الالتفات إلى ما يدعيه بعض المحدثين من أنه حكم منسوخ أو يحتمل اجتهاداً في رفضه و إلغائه باعتبار أنه حكم فيه تشديد وقسوة لا يتناسبان مع هذا العصر أو مع سماحة الدين الإسلامي.

إن هذا القول غير صحيح على الإطلاق إذ لا يوجد دليل على نسخه أو تبديله أو إلغائه، نعم هو يصنف ضمن مجموعة الأحكام السياسية في الشريعة الإسلامية وهو ما سأبينه بعد قليل.

هـ النهي عن القتل :

إذن فالقتل في الإسلام ليس نسكاً، وسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكرهه ولذلك عفا عن قريش بعد أن فتح مكة ، وقال لهم : إذهبوا فأنتم الطلقاء ، فهذه العبارة تعني أنهم كانوا يستحقون تلك العقوبة ، لما فعلوه بالإسلام من الأذى والكيد والتعذيب للمستضعفين ، ثم قيامهم بالحرب ضده بكل ما استطاعوا ، بما فيها عزيمتهم على حرب الإبادة الفاشلة في يوم الخندق ، وهي فكرة أخذوها من اليهود عندما تحالفوا معهم في تلك الحرب ، لأن العرب لاتعرف حروب الإبادة، ومع كل ذلك أطلقهم أي عفا عنهم لشدة كراهيته صلى الله عليه وسلم للقتل.

و- سماحة الشريعة :

فديننا دين السماحة و رسولنا رسول السماحة و شريعتنا شريعة السماحة ، ونعتقد أن الله تعالى مابعث النبيين وأنزل الكتب وشرع الشرائع إلا لينظم حياة الناس ويحفظ عليهم أمنهم ، أي لا ليقتلهم ولا ليعذبهم أو يشقيهم، وخصوصا شريعتنا هذه المتميزة التي أنزلها على سيدنا رسول

الله صلى الله عليه وسلم ، فإنه سبحانه امتن فيها على عباده بأن رفع فيها عنهم كل حرج وكل عنت أو إصر أو مشقة شديدة، بل لقد أخبر أنه يريد بنا اليسر ولا يريد بنا العسر، قال تعالى: [يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ] {البقرة:185} وقال أيضا : [هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ]{الحج:78} . ووصف الله تعالى نبيه في التوراة والإنجيل كما هو مذكور في سورة الأعراف بأنه سيرفع الله عنهم جميع الأحكام التي فيها الحرج أو المشقة الشديدة مما كتبه الله على بني إسرائيل عقوبة عليهم بسبب ظلمهم و أخطائهم الفاحشة قال تعالى :"[ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓۙ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٥٧ {الأعراف:157} .

ولذلك فمن المفروض أن نستخلص قاعدة بعد ذلك ، وهي إن علامة الانحراف عن شرع الله الصحيح هو ظهور التشدد ، فإذا رأيناه في أي مجموعة فهو أكبر دليل على زيغها عن الصواب وبعدها عن الهدى ودين الحق .

(الفصل الأول)

التكفيريون وأفكارهم

إن رفع راية التكفير عند كل مخالفة ، ليس من مذهبنا إنما هو شأن الفئات الضالة والمتشددة أو المتطرفة في هذا العصر ، إذ إن هؤلاء لا يعتبرون هناك إسلاماً إلا ما كان عليه مذهبهم ، وهم بذلك يمسحون من الوجود خارطة العالم الإسلامي الممتدة من المحيط الهادي إلى المحيط الأطلسي ، فهذا العالم الإسلامي الكبير هو عندهم ليس له وجود ، بل كذلك ليس هناك مسلمون على الإطلاق , إلا أنه - على رأيهم - يوجد أقليات في هذه الدول من المسلمين بحسب رأيهم ، وهم هؤلاء الذين ينتهجون منهجهم ، أما دول العالم الإسلامي ، فهم ليسوا من الإسلام في شيء ، لأنها دول يسكنها شعوب مشركة أو ملحدة أو تعبد الطواغيت ، وهكذا فقد ذهبت خارطة الإسلام كلياً من الأرض بحسب فكرهم الفاسد ، ولم يعد لها وجود .

وهنا لا بد من توضيح أن هؤلاء بتفكيرهم التكفيري ، ينسخون من حيث لا يدرون نصوصاً قطعية من كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم , ومن هذه النصوص ما يحتم أن الله وعد أن يظهر هذا الدين على كل ما سواه من الأديان في الأرض كلها , وأن هذا الدين سيبلغ ما بلغ الليل والنهار ، وأنه لا تزال فيه طائفة منصورة لا يضرها من خذلها حتى تقوم الساعة ، وهذه الطائفة لن تكون إلا من أهل السنة والجماعة لأنه أثبتها من أمته صلى الله عليه وسلم ، حيث قال صلى الله عليه وسلم : لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق .....الحديث

أي هناك أمة وهي هذه الأمة الإسلامية الواسعة ، وهناك طائفة منها لن تكون إلا على الحق الذي جاء به سيدنا رسول الله ، وهؤلاء المتطرفون لا يعتبرون أنفسهم بالضرورة من هذه الأمة ، ما يعني أن ما يطلقونه على أنفسهم من أنهم هم الفئة المنصورة أو التي على الحق هو محض كذب وافتراء لأنهم ليسوا من هذه الأمة , والأمر العجيب أنك تراهم يتبجحون دائماً بأنهم هم أهل السنة والجماعة فأي سنة و أي جماعة ، وهذا أمر باطل لا أصل له على الإطلاق , لأنهم بعيدون عن السنة ومفارقون للجماعة ، وهذه الدعوى الكاذبة هي مما تدعيه دائماً جميع الفرق الضالة المتشددة ، وهي في الحقيقة لا تتبع السنة ولا الجماعة أبدا ، بل هم المفارقون للجماعة حيث أنهم يكفرون أهل السنة والجماعة كما هو معلوم عنهم .

مناقشة قضايا التكفير الأصلية :

وهنا لابد من عرض باختصار لما عندهم من قضايا يكفرون بها أهل السنة والجماعة بكل صراحة ، لأنهم قوم مدلسون ينكرون في كثير من الأحيان ما يرمون به أهل السنة فيما بينهم من أوصاف الكفر والزندقة , لأنهم في أكثر الأحيان لايظهرون للعامة كل مالديهم من ضلال وتطرف وعداء أو تكفير لأهل السنة , فهم يعتمدون مع العامة على التقية في غالب الأحيان كالشيعة تماماً ، وذلك عندما يكون الظرف غير مناسب لهم ، مع العلم أن هذا الفكر المتطرف هو قديم وحديث , و فقد ظهر قديماً عند بعض الفرق المتطرفة كالخوارج ، وهو لا زال يظهر في كل عصر ولكن بأشكال مختلفة إلى يومنا هذا، ويمكن تحديد أسباب ظهوره حديثاً إلى خمسة مبادئ لم يحسن كثير من المفكرين الإسلاميين في هذا الزمن فهمها فهماً صحيحاً بحسب أصول المقاصد الشرعية العامة لهذا الدين , وهذه المبادئ هي :

(الحاكمية والطاعة والولاء والتميز والمفاصلة) .

أما الأسباب القديمة لهذا الفكر فيمكن ردها إلى ثلاثة أسباب وهي : (المذهبية والأشعرية والصوفية).

وقد حصل اندماج بين هذين الفكرين أخيراً، وأخذ كل منهما ما ينقصه من الآخر في تعامل ظاهر وانتهاج لمنهج مشترك بينهما ظهر في هذه الجماعات المتطرفة التي تحمل فكرة التكفير والقتل والقتال لكل مخالف لها. و إليك بيان جذور ذلك وخلفيته وحركته .

بداية الفكر المتطرف (الحاكمية) :

لقد كانت البداية من باكستان ، ثم انتقلت إلى مصر ، فباضت وفرخت ، وكان مبدأ الحاكمية هو أول ما ظهر ، وذلك عندما نادى به الشيخ العظيم والمفكر والفيلسوف الإسلامي الكبير أبو الأعلى المودودي رحمه الله تعالى ، ثم انتقلت الحاكمية إلى مصر فتلقاها سيد المفكرين الإسلاميين في هذا العصر على الإطلاق ، الشهيد سيد قطب رحمه الله تعالى، فتعاظمت عنده وتوسعت وأثمرت ، وتولدت منها باقي المبادئ الأربعة الأخرى ، وهي الولاء والتميز والمفاصلة والطاعة .

وقد شرحها سيد قطب رحمه الله تعالى شرحا واسعا ، وأسهب فيها في تفسيره وكتبه ، وجعلها حدا بين الإيمان والكفر . أي إن من لم يؤمن بها يكون كافرا ومرتدا ، وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم .

ظهور القطبيين :

وبعيداً عن الخوض في تفاصيل هذا البحث التاريخي ، لأنه يحتاج إلى كتاب مستقل ، إنما المقصود فقط في هذا البحث هو بيان خطأ هذا الفكر بشكل مختصر جدا ،ولا بد من الإشارة هنا إلى أن قيادة الإخوان المسلمين ، الذين يعتبرون الشهيد السيد قطب واحدا منهم ، وأحد فلاسفة الجماعة الكبار ، وواحدا من أعظم المنظرين للفكر الإسلامي الحديث . وهذا كله حق ، إلا أن القيادة هالها هذا الفكر الجديد ، وخصوصا بعد أن ظهر أتباع له كثيرون ، كانوا يعرفون في البداية بالقطبيين ، وبدأ هؤلاء القطبيون يضعون النقاط على الحروف ، فانطلقوا بتكفير الناس والعلماء والمشايخ وكل موظف عند الدولة ، لأن هؤلاء يفتقدون المفاصلة مع تلك الحكومات العلمانية الكافرة ، ويفتقدون كذلك التميز والولاء، ويوجد خلل كبير كذلك بمبدأ الطاعة , لأنهم يلتزمون بالطاعة للقانون المدني , وهو قانون علماني لا صلة له بالدين ، فالوظيفة فيها طاعة للدولة العلمانية ، أي طاعة للكافرين والطاعة عندهم لغير الله ورسوله كفر كما سنرى ، وهكذا أخرج هؤلاء جميع المسلمين عن دينهم .

ومن الحق أن نقول : إن الشهيد سيد رحمه الله تعالى لم يكفر أحدا بهذا الشكل، إنما تكلم بكلام نظري بحت ، ولم يسقطه على الناس والعلماء والموظفين . بل قصد به الترشيد والتحذير , لا الكفر والتنفير .

موقف جماعة الإخوان المسلمين :

أما قيادة الجماعة فقد انزعجت كثيرا من هذا الفكر ، وردت عليه بكتاب مختصر عنوانه : دعاة لا قضاة . وملخصه أن جماعة الإخوان ، هي جماعة تدعوا إلى الله تعالى فقط ، وتحاول أن ترد المسلمين إلى دينهم ، ليرجعوا إليه ويتمسكوا به ، وهذا هو كل شيء وأقصى غاية ، أما الحكم على الناس وتكفيرهم فهذا ليس شأنها ، لأن أهم مبدأ عندها هو تجنب الخلافات الدينية والابتعاد عن التعصب الفقهي والنعرات المذهبية .

وبسبب هذه المفارقة ، وهي أن الشهيد سيد لم يضع النقاط على الحروف، أي لم يشر إلى أحد من الناس بإصبع الاتهام بالكفر، واعتمد على الترهيب فقط في أسلوبه النظري ، كان ذلك هو ما أدى إلى عدم تخلي الإخوان المسلمين عن سيد قطب ، ولكنهم نفوا بشكل قاطع أن يكون قاصداً في كلامه ماذهبت إليه الجماعات القطبية من التكفير العام للمسلمين ، وأصروا على أنه لازال متمسكا بمذهب أهل السنة والجماعة ، وأن هذه الجماعات القطبية قد فهمت كلامه بشكل خاطئ ، وعلى أن سيد رحمه الله كان يتكلم بأسلوب أدبي رفيع ، وفيه كثير من المجاز والبلاغة والمبالغة اللفظية ، ولذلك لايصح أن يؤخذ كلامه بشكل حرفي ، مفرغا من الاشراقات الأدبية ، والقوالب المجازية.

وبغض النظر عن أن الإخوان كانوا يلوون أعناق النصوص أحياناً من كلام سيد , أو ربما عمدوا إلى الجنوح بالكلام الصريح الواضح عن معناه الحقيقي إلى معنى آخر لايتحمله اللفظ , لكنه يتوافق مع أصل مبادئهم و أهداف دعوهم , حتى لايخسرو تلك الشخصية العظيمة , ولاينفصلوا عن ذلك الفكر القطبي المشرق إشراقة شمس الضحى في سماء صافية . ولكنهم دفعوا ثمناً باهظاً جراء هذا التمسك , ولازالوا يدفعون ذلك الثمن حتى هذا اليوم , فكان أن اصطبغ فكرهم بلوثة إهابية على الصعيد العالمي , رغم أن سلوكهم ونشاطهم وجميع قياداتهم هي أبعد ما تكون عن أي سلوك فيه أي شيء من العنف ولا من ذكره ولا من رائحته على الإطلاق . فالإخوان قيادة و إدارة وتنظيماً مسالمون إلى درجة أن السلم يضيق بهم ويتذمر منهم . ومع ذلك فقد دأب الإخوان على الدفاع عن الشهيد سيد ، ودأبوا على أنه كان إخوانيا ، وأنه ماتخلى عن جماعته ولم ينشق عنها .

ظهور الجبهة الكاسحة لسيد قطب :

والحقيقة أن سيد قطب رحمه الله تعالى شخصية عالمية نادرة ، وهي فخر عظيم لأي جماعة يكون فيها ، فهو قمة شاهقة على مر الدهور ، ويحق للإخوان أن لايتخلوا عنه وأن يفتحروا به بكل صدق ، فهو ابن دعوتهم بكل معناها ومناهجها الفلسفية والتربوية والدعوية .

ثم هو صاحب فكر عظيم قلب به المعادلة الفكرية عالميا ، فبينما كان الفكر الإسلامي يعيش حالة الدفاع والانهزامية الشديدة ، وكانت النظرة إليه سيئة جدا ، حيث كان الدين - قبل أن يظهر سيد قطب - متهما بالنقص والعجز والتخلف ، وأن فيه مخالفات للعلم والعقل والمبادئ

الاجتماعية السليمة للحياة الإنسانية ، فكان من أراد أن يدافع عن الدين عليه أن يذهب بعيدا عنه حتى يأتي بدليل من خارجه ليثبت صحته ، فمثلا كان مدرس الدين إذا سأله أحد الطلبة عن شيء مما يقوله الدين لماذا قال الدين هذا ؟ أو لماذا قرر الدين كذا وكذا ؟ كان على المدرس أن يقول له : لأن العالم الفلاني في اليابان يقول بكذا ، أو هناك نظرية غير مشهورة تقول بكذا ، أو هناك عالم أوروبي أو كندي يقول بكذا ،مما يوافق رأي الدين ويشهد بصحته ، وكل ذلك من أجل أن يقنع الطالب بصحة الفكرة الدينيه ، لأنه لو قال له : لأن الله تعالى يقول كذا وكذا ، فإنه سيزيده نفوراً وشكا ، فقد كان هذا هو الفكر السائد عند الناس عن الدين حينها ، من أنه غير ثقة فهو متهم ولا يصح الاعتماد عليه .

فلما جاء سيد قطب رحمه الله تعالى تغيرت هذه المعادلة تماما ، وتحولت المعادلة من الدفاع إلى الهجوم ، فقد أحدث فكر هذا الإنسان وفعله نقلة عظيمة ، رفعت من قيمة الدين إلى أعلى قمة فكرية ، فبينما كان هذا الدين يقف في الظلام على أرض منخفضة وفيها حفر، رفعه ووضعه على أرض صلبة مرتفعة مضيئة مشرقة فيها كل التحدي ، وأظهر عند ذلك للعالمين أن صرح هذا الدين صرح شامخ متماسك وقوي ، يعلوه البهاء والهيبة ، وليس فيه أي ثغرة أو تناقض تفكك.

وانعكست الصورة فأصبحت الانهزامية هي التي تلاحق العلمانية ونظرياتها، فبعد أن كان الإسلام هو الذي يحاصر بالأسئلة والإشكالات، أصبحت العلمانية والنظريات الأخرى هي في موقع الحصار ويثار حولها الشكوك ، وتحول أصحابها إلى مدافعين عنها وعما فيها من نقص وتناقض .

تمهيد للفصل القادم عن العلاقة بين الإيمان والعمل :

وقبل الدخول إلى ميدان المناقشة لهذه الأفكار التكفيرية , لابد من تعبير الطريق إلى ذلك الميدان من أجل تنظيم حركة السير وضبطها باتجاه واحد , حتى لا يتعثر أحد أو يعكس المسير بالاتجاه المخالف أو الشرود يمنة ويسرة . وبذلك يتوحد الجميع بحركة واحدة واتجاه واحد , حتى نصل جميعاً إلى ميدان المناقشة متوافرين , دون أن يتخلف منا أحد متوقفاً بسبب أي إشكال أو اعتراض أو نفور , لأن انشغال الفكر بأي اعتراض يجعل صاحبه متعثراً حائراً , وهذا ما يوقفه عن المتابعة , وقد يدفعه إلى الوراء أو إلى الانصراف يمناً أو شمالاً .

ومن أجل ذلك كان لابد من كتابة فصل تمهيدي قبل الدخول في تلك المناقشة , تضع الجميع أمام طريق واضحة وواسعة , من أجل أن تلين النفوس والأفكار وتتقارب العقول والأفهام وتبدأ حركة المناقشة من مركز واحد على طريق معبدة , وباتجاه واحد مشترك .

هذه الحاجة هي التي استدعت كتابة فصل يناقش العلاقة بين الإيمان والعمل , وسنرى بعد قليل أهمية هذا المبحث في هذه الدراسة , وكيف أصبح ضرورة أساسية في مناقشة الأفكار التكفيرية , والوصول بها بعد ذلك إلى جادة الصواب بإذن الله تعالى .

(الفصل الثاني)

العلاقة بين الايمان والعمل

هما مذهبان لأهل السنة والجماعة في موضوع دخول العمل إلى أحضان الإيمان ليكون جزأ منه، فقد ذهب فريق كبير منه من علماء السلف إلى أن العمل من الإيمان وأن الإيمان قول وعمل، وعرفوه بأنه تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالأركان (شرح الحطاوية ج 1 ص 292)، وهذا هو مذهب أهل الحديث وكثير من أئمة الفقه والمذاهب الفقهية المشهورة ومنهم الأئمة الثلاثة ما عدى أبا حنيفة، (شرح الحطاوية ج 1 ص 293).

وذهب فريق آخر إلى القول بأن الإيمان هو التصديق فقط وأن العمل ليس جزأ من الإيمان، وهذا هو مذهب أبي حنيفة ومن تابعه من الفقهاء (شرح الحطاوية ج 1 ص 293). وقد عم هذا الرأي بلاد المسلمين قاطبة فيما بعد وأصبح هو المذهب السائد لجميع المتأخرين من أهل السنة والجماعة ، بعد الانتشار الواسع للمذهب الحنفي وظهور مذهبي الأشاعرة والماتوريدية في الجانب العقائدي عند طائفة أهل السنة والجماعة ، عندما اعتمدا على هذا الرأي ونشراه في, الآفاق بعد أن سادت الأشعرية وأصبحت هي الصفة الأساسية لطائفة أهل السنة والجماعة.

الزيادة في الإيمان :

وهذه المسألة لها شق آخر لا ينفك عنها، وهو القول بزيادة الإيمان أو نقصانه تبعاً لذلك العمل من حيث الزيادة في الطاعة والنقصان في المعصية (قاله في الفتح ونسبه إلى الشافعي (أنظر فتح الباري ج 1 ص 61) . وكان من الطبيعي أن يذهب الفريق الأول الذي يقول بأن الإيمان قول وعمل إلى اعتماد مبدأ وجود الزيادة والنقصان في الإيمان، بينما اعتمد الفريق الآخر على عدم قبول هذه الفكرة، فالإيمان عنده له حقيقة ثابته لا يجوز عليه النقصان لأنه لو نقص لصار شكاً، وإذا لم يدخل عليه النقص لم يجز أن تطرأ عليه الزيادة، نعم يزيد نوره ويقينه أي روحانيته، أما حقيقته في ثابتة لا تتغير.

وهذه القضية وهي قضية زيادة الإيمان لا تقل أهميتها في هذه المسألة عن القضية الأولى بل لو زعم أحدهم أن قضية زيادة الإيمان هي الأساس أو هي السبب في ظهور هذا الخلاف لكان هذا زعماً صحيحاً، لأن النصوص التي وردت فيها أشد قوة ووضوحاً وأكثر عدداً ، فمثلاً

يوجد عدد من الآيات القرآنية التي تثبت هذه الزيادة مثل قوله تعالى : [هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ لِيَزۡدَادُوٓاْ إِيمَٰنٗا مَّعَ إِيمَٰنِهِمۡۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ٤ {الفتح:4} .

الاختلاف في معنى الزيادة :

وقد فسر أصحاب هذا الرأي الزيادة هنا بزيادة العمل الصالح وليس زيادة في أنواره وروحانيته، وهذا برأيي تحكم في معنى الزيادة مرده إلى تأثير أفكار مسبقة وهي هنا الاتجاه المذهبي في القول بأن العمل جزؤ من الإيمان ، وهذا الخطأ في تفسير الزيادة هو الذي أسس هذا المذهب - والله أعلم - فلو فطن هؤلاء إلى أن الزيادة لا تكون إلا من جنس المزيد فيه لانتهى هذا الخلاف تماماً، فمثلاً أنت تقول زدت كأس الشاي ملعقة ثانية من السكر لأنها من جنسه , ولكن إذا أضفت الشاي للحليب تقول خلطت الحليب بالشاي ، وهكذا مع الطحين والسمن وبين الماء والعسل .... الى غير ذلك، فهل العمل الصالح هنا من جنس الإيمان .

التصديق هو أساس الإيمان :

وإذا استبقنا الترتيب في هذه المناقشة قليلاً , وذكرنا بعض ما سيشرح لاحقاً بشكل مفصل , يمكننا القول: بان الجميع قد أقر بأن الإيمان في أصله هو التصديق ، وهذا هو ما يعترف به أصحاب هذا المذهب الذي يقول بأن العمل من الإيمان (يقول العلامة ابن حجر العسقلاني وهو على هذا المذهب : أما بالنظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط فمن أقر أجريت عليه الأحكام في الدنيا ولم يحكم عليه بكفر إلا إن اقترن به فعل يدل على كفره – فتح الباري ج 1 ص 60)،

فالإقرار هنا هو التصديق، فإذا كان الإيمان هو التصديق فمما لا شك فيه إذن أن يكون الإيمان عملاً قلبياً , وإذا كان كذلك فإن هذا العمل القلبي هو مما يختلف تماماً في حقيقته عن عمل الجوارح وهي هنا الأعمال الصالحة، تلك الأعمال التي تحتاج جهداً وحركة وطاقة، بينما تتميز أعمال القلوب بأنها تأمل في أدناها وإنفعال في أعلاها، لكنها لا ينتج عنها عمل ظاهري أو ملموس إلا عندما تتحول إلى ميدان عمل الجوارح، وهكذا فقد يقضي الإنسان أياماً أو أعواماً يفكر في أشياء ثم قد لا يفعل منها شيئاً . فإذا كانت الأعمال متباينة تبايناً جذرياً بين

أعمال الجوارح وأعمال القلوب فكيف تتم الزيادة من أعمال الجوارح لأعمال القلوب، إنها لا يمكن أن تصح , لوجود ذلك التباين أو ذلك الانفصال فيما بينها، ولذلك سيبقى كل نوع متمايزاً من حيث وجوده عن الآخر.

وهذا لا يعني أن الأعمال لا تتأثر بزيادة الإيمان بل الصحيح أن نقول إن قوة الإيمان أي زيادته هي التي تؤدي إلى زياد في الأعمال الصالحة وليس العكس وهذا هو الأمر المشاهد، أما عندما لا تحصل هذه الزيادة لأي سبب فإن ذلك العمل نفسه سيظهر عليه النضارة والبهاء وحسن الأداء والصدق والإخلاص والعناية بدقائقه وجميع أجزائه.

فالعمل في الواقع هو الذي يزيد من زيادة الإيمان أو يتحسن بها وليس العكس , بل إن العكس غير صحيح، أي أن زيادة العمل لا تدل بشكل مضطرد أو ثابت على زيادة الإيمان، لأن العمل ليس من جنس الإيمان كما ذكرنا ، ولأن العمل من ناحية أخرى يعتريه كثير من المتغيرات ، إذ ليس له ثوابت مستقره يمكن التحكم بها وضبطها بشكل قطعي، فمثلاً قد يعترى العمل الشرود الذهني أو التعب أو الضجر أو الانشغال ببعض الهموم المادية، ولذلك فإن الإكثار من العمل لا يعني دائما التقدم نحو الأمام في زيادته لحقائق الإيمان , بل لعل العمل القليل الذي تتحقق فيه الرغبة الصادقة والإخلاص وحضور القلب , أكثر فائدة من ذلك العمل الكثير أو الشاق مع الشرود أو الملل أو الضجر.

الخلاف هنا نظري لولا التعصب :

هذه مقدمة في مناقشة هذا الخلاف حول علاقة العمل بالإيمان ، وأريد في البداية أن أطمئن الجميع أن هذا الخلاف هو خلاف نظري أو صوري إلى حد كبير لأنه ليس له من نتائج ملموسة عند المنصفين من كلا الطرفين، فهو أشبه ما يكون بزوبعة في فنجان كما يقولون لأن كلا الفريقين متفقان على أن الدين أساسه التكليف , وهو وجوب العمل وأن العمل لايسقط لأنه من أركان الإسلام ، ثم إن الإخلال به لا يلغي الإيمان ، وكذلك فمن أتى بكل طاعة من غير إيمان فلا نجاة له، ومن أتى بكل معصية بيد أن إيمانه كان سليماً فإن مآله إلى دار السعادة مهما طال شقاؤه، وكذلك فإن أصحاب الكبائر إذا لم يتوبوا فإن أمرهم تحت المشيئة الإلهية أي إن شاء غفر وإن شاء عذب , ولم يقل أحد من المذهبين بأن أصحاب الكبائر هم في منزلة بين منزلتين , أي ليسوا مؤمنين ولا كافرين كما تقول المعتزلة. ولذلك فإن هذا الخلاف لا يخرج

أحد من الملة ولا يفسقه ، ومن المفروض أن لا يبدعه أي لا يجعله صاحب بدعة ، ولكن المشكلة هي فيما ظهر من التعصب الشديد عند الفريق الأول الذين يقولون بأن العمل جزء من الإيمان .

فقد ظهر عندهم تعصب شديد غير مبرر لرأيهم وشنعوا على مخالفيهم واتهموهم بالابتداع، وذلك يعود إلى ما ظنوه إلى أن مخالفيهم قد ردوا ما هو قطعي في الثبوت والدلالة وهو القرآن الكريم، وخصوصاً تلك الآيات الكثيرة التي تثبت زيادة الإيمان والهدى في قلوب المؤمنين، ولم ينتبهوا إلى أن هذه الزيادة في القلوب وليست في الأعمال وأن مخالفيهم لا ينكرون هذه الزيادة في حقائق الإيمان ولا في روحانيته .

الزيادة في عناصر الإيمان :

فمثلاً لو أخذنا إحدى حقائق الإيمان الواضحة والتي لا يختلف فيها أحد وهي الخشية لله في القلوب ، فمما لا شك فيه أنها متفاوته ، وإذا كنا متفقين على أنها متفاوتة , فهذا يعني أن فيها زيادة في بعض القلوب ونقصاً في أخر, فهل هذه الزيادة مما يصنعها الإنسان من عند نفسه أم أنها من صنع الله تعالى ، إنها لا شك أنها من صنع الله تعالى، لأن أعمال القلوب خارجة عن نطاق السيطرة البشرية ، فالخواطر والعواطف والمخاوف والبواعث لا يدان لأحد في إيجادها ولا إعدامها، وهذه المسألة لا علاقة لها بإختلاف الناس في التحكم بها سلوكياً في أنفسهم من الثبات أمامها أو الانهيار عندها. فهذا أمر يختلف بين انسان وآخر، فالإنسان الضعيف قد تفترسه , والذكي العاقل قد يحسن الثبات أمامها رغم ما قد يعانيه من التعب والمشقة.

المهم أن هذه القلوب وما فيها من شحنات وتوترات وإيجاءات هي من السابحات في بحر القدرة الالآهية، قال تعالى : [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ٢٤ {الأنفال:24} .

وقال صلى الله عليه وسلم : (قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن ..... وفي الحديث يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك .....) فالخشية لله في قلوب المؤمنين مختلفة بين الناس , بل لا يوجد فيها تماثل لأحد مع غيره، بل إنها متغيرة عند الإنسان نفسه من قضية إلى أخرى ، فقد تأتيه الخشية العظيمة في أمر صغير وقد تضعف عنده في أمر كبير , وهذا كله يعني أن المؤمنين يحتاجون فيها إلى الزيادة منها دائماً و في كل يوم .

وما يقال في الخشية يقال في بقية حقائق الإيمان ، فمثلاً أنوار الإيمان في القلوب هل هي متساوية ؟ إن من يدعي أنها متساوية قد لا يفقه شيئاً على الإطلاق لأنه ينكر ما هو مشاهد، وما يقال في نور الإيمان يقال في يقينه وصبره ورضاه وتوكله وثقته وزهده في الدنيا وشوقه للآخرة، فهل يقول أحد أن الناس في هذا سواء ؟ .

إن من يدعي أن آيات الزيادة في الإيمان تعني الزيادة في العمل ليس عنده دليل ، وهو يخالف ما يتبادر من ظاهر اللفظ لأن هذه الزيادة هي زيادة قلبية وتنزيلات لوحانية السكينة ، وليست أعمالاً يقوم بها الإنسان حتى لو كان غافلاً عن الحضور فيها.

إن هذا الخلاف يمكن حسمه في هذا التفسير لمعنى الزيادة، وهو على كل حال خلاف لفظي في أسوء حالاته , لكن لا يجوز أن يتحول إلى عصبية وتهم عشوائية.

تهمة الإرجاء :

ولذلك فلولا هذا التعصب الشديد لما كان هناك من ضرورة لبحث هذه المسألة هنا، إذن لا بد من مناقشة هذا الخلاف بالتفصيل وخصوصاً أن ذلك التعصب ذهب بأصحابه إلى أكثر من ذلك، وهو اتهامهم للفريق الآخر بالإرجاء، والإرجاء ليس من مذهب أهل السنة والجماعة، فالمرجئة مذهب ضال ويتلخص بقولهم : لا يضر مع الإيمان ذنب. ومن مقتضيات هذا القول : نسف جميع النصوص التي تتوعد بالعقاب في الدار الآخرة على مرتكبي الكبائر إذا ماتوا من غير توبة كالقتل والظلم والسرقة والزنا وشهادة الزور وغيرها، وكذلك من مقتضى هذا المذهب إلغاء الحساب يوم القيامة على مرتكبي الكبائر لأن ذلك سيكون عبثاً، فأين قوله تعالى [فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ] {الزلزلة:7} وقوله أيضاً : [إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا] {النساء:40} .

وهذا الاتهام بالإرجاء من هذا الفريق لمخالفيهم يشملنا جميعاً لأن معظم المسلمين الآن على هذا المذهب، وصحيح أن المنصفين منهم يفرقون بين هذا الإرجاء الذي يتهموننا به وبين مذهب الإرجاء الأصلي، وهؤلاء يسمون إرجاءنا بإرجاء الفقهاء (انظر شرح الطحاوية ج 1 ص 291) . إلا أن معظم أصحاب هذا المذهب يأخذهم التعصب إلى إطلاق هذه التهمة علينا جزافاً ومن غير بيان لهذا الفرق، فجميع المسلمين عندهم الآن من المرجئة والعياذ بالله تعالى

(انظر شرح الطحاوية ج 1 ص 291). إننا هنا نتسائل لماذا إطلاق مثل هذه التهمة؟ بل لماذا هذه الإطلاقات العشوائية ضد المخالفين في الرأي؟.
لأجل ذلك كان من الضروري شرح أبعاد هذا الخلاف ومناقشة تفاصيله بكل دقة.

أولاً / أدلة القائلين بأن الإيمان قول وعمل :
إذا رجعنا إلى البداية وتجاوزنا أقوال المتحمسين من التابعين وبعض الأئمة ووصلنا إلى المنبع وبحثنا عن الدليل فإننا سنجد آية واحدة هي أهم دليل لهذا الفريق، أما الأحاديث فكثيرة.
وسنأتي الآن بتلك الآية ونناقشها , ثم نذكر حديثاً واحداً يعتبر عند أصحاب هذا المذهب أعظم دليل وأقواه من بين تلك الأحاديث الكثيرة التي يدل ظاهرها على صحة ما يدعيه هذا المذهب وعن قوة دليله ورجحانه بحسب رأيه.

أولاً : مناقشة الآية :
أما الآية فهي قوله تعالى في سورة البقرة [وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ وَمَا جَعَلۡنَا ٱلۡقِبۡلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيۡهَآ إِلَّا لِنَعۡلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِۚ وَإِن كَانَتۡ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ ١٤٣ {البقرة:143} ، فلفظ إيمانكم في قوله : [وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ] معناه هنا : الصلاة ، وهذا المعنى لهذه الكلمة متفق عليه (تفسير القرطبي ج 2 ص 157). فالآية نزلت بعد تحويل القبلة من بيت المقدس إلى المسجد الحرام، وقد تأسف الصحابة كثيرا على إخوانهم الذين ماتوا قبل أن يصلوا إلى الكعبة وظنوا أن صلواتهم صارت باطلة لأنهم لم يستقبلوا الكعبة (تفسير القرطبي ج 2 ص 157) وكان هذا أول نسخ في الإسلام ، فأنزل الله تعالى هذه الآية (وما كان الله ليضيع إيمانكم) أي صلاتكم.
وواضح أن هذه الآية تنص على أن الصلاة إيمان , وبما أن الصلاة عمل من الأعمال الصالحة فهذا يعني أن جميع الأعمال الأخرى كالزكاة والصيام والحج وغيرها كلها من الإيمان بالضرورة وهذا هو ظاهر الدليل.
ولكننا لو تساءلنا بالعكس وقلبنا المعادلة كما نفعل في مادة الرياضيات عندما نريد أن نتأكد من صحة مثال الضرب مثلاً لعدد معين، فما علينا إلا أن نقلب المعادلة أي نقوم بإجراء التقسيم

الذي هو ضد الضرب فإذا عادت الأعداد إلى بدايتها صحيحة كانت المعادلة الأولى في الضرب صحيحة أيضاً، الآن نضرب 3x2 = 6 وللتأكيد نقسم 3/6=2 وهكذا.

فإذا أردنا أن تنقلب المعادلة هنا في موضوع جعل الصلاة من الإيمان فهل يصح أن يصبح مؤمناً من أتى بالصلاة كاملة وهو منافق غير مؤمن أو عنده شرك، فإذا كانت الصلاة إيماناً فمن المفروض أن نحكم على كل من أتى بها أنه مؤمن بغض النظر عن هدفه أو عقيدته أو ريائه ونفاقه. لأنه قد أتى بعمل الايمان وكل من أتى بعمل الإيمان فهو مؤمن، ومثال ذلك من قام بعمل وأتمه فقد استحق أجره سواء قام به عن قناعة أم لا ، وهذا هو شأن من صلى وأتم صلاته , ولا شأن لنا بعد ذلك فقد يكون كارهاً لذلك العمل بسبب مرض أو تعب أو برد شديد أو حادث مفجع أو غير ذلك، فإن كل ذلك لا يؤثر في إجزائها وقبلوها , بمعنى سقوط الإثم عنه والقيام بالفريضة وأداء الواجب بغض النظر عن مقدار الأجر والمثوبة . إذن إذا كانت الصلاة إيماناً أو من أعمال الإيمان أصبح كل من أتى بها مؤمناً لأنه أتى بالإيمان أو ببعض أعماله.

ولكن هذا غير صحيح إذ لا بد من الإيمان الحقيقي قبل أن يؤدي ذلك الإنسان صلاته , لأنه إذا لم يكن مؤمناً قبل الصلاة فإن صلاته في هذه الحالة لن تجعله من جملة المؤمنين، وهذا يعني أن ذكر الصلاة في هذه الآية وجعلها ايماناً إنما يهدف إلى معنى آخر ، وهو تعظيم لشأن الصلاة وبيان لأهميتها في هذا الدين، لأن وصف بعض الأعمال بأنها من الإيمان إنما يقصد به إلى رفع لشأنها وتعظيم لقيمتها، وهذا هو المقصود هنا والله أعلم .

فلقد كان عبد الله ابن أبي ابن سلول وهو سيد المنافقين بالمدينة كان يصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم هو و أتباعه كل يوم ، وما كان ذلك نافعاً له ولا كان أيضاً رافعاً لوصف النفاق عنه ولا عن أتباعة ، ولا منع ذلك أن تنزل فيهم الآيات الكثيرة بعضها يتبع بعض في ذكر فضائحهم ونقل أحاديثم في عداوتهم لهذا الدين وكيدهم له ، إذن كانوا منافقين بنص القرآن ، أي أن القرآن ينص على كفرهم رغم صلواتهم وجهادهم وكثير من أعمال الإسلام التي كانوا يفعلونها و يتظاهرون بها. وهكذا لم تعد هذه الآية دليلاً في إثبات العمل الصالح على أنه جزء من الإيمان.

مناقشة الحديث :

والآن إلى مناقشة دليل السنة و ستكون المناقشة لحديث واحد هو الأهم , لأنه لا يوجد أوضح ولا أقوى ولا أشد صراحة منه في جميع نصوص السنة النبوية. وهذا الحديث معروف ومشهور للجميع وهو يقول : (الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان) (صحيح مسلم بشرح النووي ج 2 ص88) فهذا الحديث لا يحتاج إلى أي شرح لشدة وضوحه على معناه في إثبات أن الإيمان يشمل كثيراً من الأعمال الصالحة بما يزيد على سبعين صنفاً منها، فهل بعد كل هذا البيان من قول لأحد يخالف هذا النص ويقول بخلافه.

أقول نعم لكن ليس بقصد المخالفة ومعاذ الله من ذلك ولكن لأجل التوضيح والتصحيح ولأجل بيان المقصود الحقيقي لهذا الحديث.

لقد أراد هذا الحديث أن يعرّف الإيمان لكنه لم يبين أركان الإيمان فقط بل ذكر ركناً من أركان الإسلام وهو الشهادة ومعلوم أنها الركن الأول منه، ثم ذكر إماطة الأذى وهي ليست من أركان الإيمان ولا الإسلام , ثم ذكر الحياء وهو كذلك ليس من تلك الأركان ، ولعله أن يكون هو ومع إماطة الأذى من الإحسان أو من مكارم الأخلاق أو من صدق المعاملة التي هي أساس الدين.

فهذا الحديث إذن من النصوص العامة التي تشتمل على عدة موضوعات متنوعة , من التي وردت فيها نصوص في غير هذا الحديث , تنص على معناها الخاص بشكل محدد , بما يشبه أن تكون من التعريفات الخاصة بكل موضوع منها وإذا كانت تلك النصوص خاصة و هي تشبه تعريفات لها فلذلك أصبحت هي الأصل , و ما عاد يصح أن نتجاوزها ونقدم عليها غيرها من العموميات , مثل هذا الحديث الذي بين أيدينا , إذا أردنا أن نبحثها بشكل موضوعي بعيداً عن العموميات , أو عندما يكون الكلام في تحديد لمصطلحاتها عند تفصيل لكل نوع منها.

فمثلاً عندنا مصطلح الإيمان وقد وردت به نصوص خاصة بتعريفه وتحديد أركانه الستة.

وعندنا مصطلح الإسلام وقد وردت فيه نصوص خاصة بتعريفه كذلك وتحديد أركانه الخمسة.

وعندنا مصطلح الإحسان أو مكارم الاخلاق أو الصدق في المعاملات، وكل ذلك فيها نصوص خاصة بكل واحدة منها في تعريفها و توضحها , وتبين مكانتها في هذا الدين وأهميتها في التعامل به مع الناس .

وهذا يعني أن هذا الحديث - على خلاف ما يبدو من ظاهره - لم يكن معنياً بتعريف للإيمان على وجه الخصوص , أو في بيان حدوده وخصاله وأعماله بل هو بيان للدين كله , لأنه قد ذكر عدداً لشعب الإيمان تفوق أضعافاً كثيرة لجميع ما هو معروف من أركان للإيمان وأركان للإسلام، وهكذا فقد خرج هذا الحديث عن دائرة التعريف الخاص بالإيمان، وإذا كان كذلك فقد بطل الاحتجاج به على ثبوت الأعمال الصالحة أن تكون جزأ من الإيمان .

ثانياً / أدلة القائلين بأن الإيمان هو : التصديق فقط وليس العمل الصالح جزءاً منه :

سأذكر دليلين كذلك هما آية وحديث وأظن أن ذلك سيكون كافياً.

أولاً: أما الآية فهي قوله تعالى: [قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡۖ وَإِن تُطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتۡكُم مِّنۡ أَعۡمَٰلِكُمۡ شَيۡـٔاًۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ] {الحجرات:14} .

هذه الآية ذكرت الإيمان والإسلام في موضوع واحد فهل يوجد فرق بينهما ؟ أم أنهما بمعنى واحد؟ . إن ما يقوله أهل العلم هنا : نعم إنهما بمعنى واحد تقريبا، فالذي يقول عن نفسه بأنه مسلم مثل من يقول أنه مؤمن . فمن رأيهم أنه يوجد تداخل كبير بين هذين اللفظين من حيث الاستخدام الشرعي لهما وليس من حيث الدلالة الفظية. ولذلك كان لا بد من الرجوع إلى المعنى اللغوي الأصلي للفظي الإسلام والإيمان من أجل الحصول على تعريف موضوعي محدد بعيد عن السياقات المجازية والبلاغية ، التي كانت تهدف في أحيان كثيرة إلى تحقيق معان أخرى متعددة في مجال التوجيه والتربية والحث على العمل الصالح وذلك بجعله جزأ من الإيمان حتى يحرص الإنسان عليه ويأخذه بعين الاعتبار والأهمية.

فما هو المعنى الأصلى لكل منهما ؟ .

أما الإيمان : فمعناه الأصلي هو التصديق (لسان العرب ج 1 ص 232). يقول الله تعالى :

[وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰۖ قَالَ أَوَ لَمْ تُؤْمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِيۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ]{البقرة:260} . فقوله تعالى :

[أَوَ لَمْ تُؤْمِنۖ] ليس سؤالاً عن الإيمان بالله , فهذا لا يمكن أن يصح وهو يخاطبه ربه، وإنما هو سؤال عن التصديق بقدرة الله تعالى على إحياء الأموات. وهذا هو المعنى الحرفي والأصلى لهذه الكلمة وقال تعالى : [قَالُواْ يَٰٓأَبَانَآ إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِندَ مَتَٰعِنَا فَأَكَلَهُ ٱلذِّئْبُۖ وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ] {يوسف:17} أي ما أنت بمصدق. فالايمان معناه التصديق، ومعلوم أن التصديق محله القلب ولذلك كانت أركان الايمان الستة كلها قلبية.

أما الإسلام : فمعناه الاستسلام والانقياد وإظهار الطاعة (لسان العرب ج 4 ص 663). وهذا المعنى ليس فيه خلاف، ومعلوم أن الاستسلام لأي أمر أو شيء هو الخضوع والانقياد وهذا كله من أعمال الجوارح ومن السلوكيات العامة، نعم الرضى الباطني بهذا الاستسلام من أعمال القلوب وهو من الإيمان.

فالإيمان إذن : هو التصديق , والإسلام : هو الاستسلام، ولكن الحقيقة الأهم التي يجب أن نعترف بها هنا , أن الشرع لم يفرق كثيرا بينهما في الاستخدام , فقد يذكر لفظ الإسلام وهو يريد الإسلام والايمان وقد يذكر لفظ الإيمان وهو يريده مع الإسلام ، ولذلك قالوا بين هذين اللفظين تناوب وتعاور - من الإعارة - وذكر أحدهما يغني عن الآخر والإيمان أخص والإسلام أعم، ولكنهما إذا ذكرا معاً افترقا فاختص الإيمان بما هو موضوع له في اللغة وهو التصديق أي اختص بالعقيدة ، واختص الإسلام بأعمال الجوارح لأنها من الاستسلام وهو القيام بأعمال الشريعة وتطبيق أركان الدين .

الفرق بين الإيمان والإسلام :

وبما أنهما قد اجتمعا في هذه الآية فقد دل ذلك على أنها مختلفان، ومن الغريب أن هذه الآية تنفى الايمان كلياً بكل صراحة عن هؤلاء القوم [قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ] وهذا يدل بشكل قاطع على أن حقيقة الإيمان مختلفة تماماً عن حقيقة الإسلام ، وخصوصاً أنها اعترفت لهم بالإسلام [وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا] فهذا الاعتراف مع ذلك النفي تأصيل لوجود تباين كبير بينهما من الناحية الموضوعية، وهذا هو القول الفصل في هذه القضية، وهذا يعني أن ما يظهر من التداخل بين

الإيمان والإسلام في نصوص كثيرة في غير هذا المكان له معان أخرى وأهداف توجيهية مقصودة في كل مسألة وردت فيها تلك النصوص. فالواجب إذن أن نفرق بين النصوص العامة والخاصة، والواجب أيضاً أننا عندما نريد التعريف الموضوعي لكلمة الإيمان أو لمعنى الإيمان , أن نلتزم بالنصوص الموضوعية لهذه الكلمة لا بالعموميات، وهذا هو شأن التعريفات العلمية لأي مادة.

والآن يجب أن ينتهي هذا الخلاف فوراً بعد قراءة هذه الآية لأنها نص قطعي خاص في هذه المسألة , ولم لا فالجميع مقر بأن الإيمان هو التصديق وأن الإسلام هو العمل، فهذه الآية قد نفت الإيمان وأثبتت العمل ، أي أنها نفت أن يكون العمل من الإيمان وإلا حصل تناقض لأنها تكون قد أثبتت ما نفته في شيء واحد. إذن لن يكون مبرراً أن يتجاهل أحد نصاً صريحاً قطعياً في ثبوته وفي دلالته على معناه، فهذه الآية لها حكم التعريف العلمي للإيمان والإسلام لأنها حكم خاص في هذه المسألة، ولذلك فلن يستطيع الصمود أمام هذه الآية ذلك المذهب الذي يجمع بين الإيمان والعمل ويجعله جزأً من الإيمان .

ثانياً : مناقشة الحديث:

وأما الحديث، فهو حديث جبريل الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم أمام الصحابة عن الإسلام والإيمان والإحسان : (عن عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ وَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنْ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا قَالَ صَدَقْتَ قَالَ فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ الْإِيمَانِ قَالَ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، قَالَ صَدَقْتَ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ الْإِحْسَانِ قَالَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ السَّاعَةِ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا قَالَ أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ

الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ قَالَ ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ لِي يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ ، دِينَكُم) .

لقد جعل جبريل عليه السلام من نفسه تلميذا لرسول الله كما هو واضح , وبدأ يسأله عن الإسلام والإيمان والإحسان , وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيبه ، ومن المتفق عليه في مقام التعليم أنه يجب ذكر البيان الصريح المحدد , ويجب ذكر الحقيقة الموضوعية دون التباس , ودون استخدام لأساليب البلاغة التي تدخل فيها الصور البيانية , من المجاز والتشبيه والاستعارة ونقل الألفاظ عن معناها الأصلي إلى معنى جديد , بقصد المبالغة أو التأكيد أو التوجيه أو الاهتمام. فاستخدام هذه الأساليب ضروري في مجال الوعظ والتوجيه والتحذير، أما في مجال التعليم فلا يجوز استخدام غير الألفاظ الأصلية التي تدل على معناها الحقيقي الذي وضعت له من حيث اللغة ، وذلك حتى يتحقق ضبط التعريف للمادة علمياً , دون أن يدخل فيها أي التباس وليتم التوضيح على أكمل وجه.

وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أركان الإسلام والإيمان بكل دقة، وقد ظهر أن أركان الإسلام كلها أعمال ظاهرية تتعلق بما تقوم به الجوارح وليس فيها أي عمل باطني . وظهر كذلك أن أركان الإيمان كلها أعمال باطنية مكانها القلب ، فحتى لفظ الشهادة مع أنها أصل الإيمان لم يجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم من أركان الإيمان ، مع أنها ليست من تلك الأعمال المتعلقة بما تقوم به الجوارح بل هي ألفاظ وكلمات معدودة، ومع ذلك لم تدخلا في أركان الإيمان لأنها فقط من الأمور الظاهرة على اللسان ، فقد يقولها الإنسان نفاقاً ، أما أعمال القلوب فلا يمكن لها أن تظهر، وهذا أمر عجيب حقاً لأن الشهادتين هما الأقرب من الناحية الموضوعية إلى حقائق الإيمان بشكل سافر ولكنهما لم تدخلا فيها ، وكل ذلك يعود إلى أن هذا المقام لا يصح فيه الخلط , ولابد في من التدقيق الشديد لأنه مقام التعليم.

إن هذا الحديث من الأدلة الدامغة التي تتهافت الردود على أعتابه وهي في عجز كامل عن الوقوف أمامه أو أن ترد عليه ، إن حجّية هذا الحديث مع الآية السابقة من الحقائق القطعية التي يجب الرضوخ لها والانقياد إلى حكمها، ولا يجوز التهرب من هذا الالزام بحجة ورود نصوص جعلت بعض الأعمال من الإيمان ، لأن تلك النصوص ليست قطعية في دلالتها ولأنها تحمل في مضمونها وبحسب مقامها وأسباب و رودها توجيهات لا تخفى , من حث

على المبادرة لبعض الأعمال أو تحذير من تركها أو من الوقوع في بعض المخالفات , بحيث ترفع من مستوى العزيمة والهمة والحرص ليتحقق الالتزام المقصود من ذلك التوجيه.

إن الرجوع إلى الحق هو واجب على طالبي الحق ، ولذلك فقد وجب على أصحاب مذهب العمل من الإيمان أن يتراجعوا إلى هذا الحق ، وأن يتخلوا عن عصبيتهم وعن اتهامهم لمخالفيهم بالإرجاء فهي تهمة باطلة ليس لها أي أساس تعتمد عليه، فما هي الصلة بين الإرجاء وبين العمل وصلته بالإيمان ؟ ، إن هذا هو العشوائية في التفكير ومن التسطيح للحقائق، وهو بلا شك بعد سحيق عن التفكير المنهجي، فالارجاء لا علاقة له بهذه المسألة، وإن التمادي بهذا التفكير يجعل من جبيريل عليه السلام الإمام الأول للمرجئة لأنه جاء يعلمها للصحابة، وإذا كان كذلك فيا مرحباً بالإرجاء، بل إن القرآن هو الذي نص قبله على هذا الإرجاء في سورة الحجرات، فيا لها من منقبة عظيمة لجميع المؤمنين بها

مسألة زيادة الإيمان :

أما هذه المسألة فهي تابعة لإثبات وجود العمل جزأ من الإيمان، فإذا كان العمل كذلك كانت زيادته له زيادة. اما إذا لم يكن العمل جزأ من الإيمان فقد انتهت هذه المسألة من أصلها. وقد ظهر معنا سابقاً أن العمل لا يصح أن يكون جزأ من الإيمان، وهذا يعني أن هذه المسألة لم يعد لها وجود بعد ذلك. لكن إذا كان هذا الموضوع يحتاج إلى زيادة في الشرح فإليك هذه الزيادة .

التباين بين الإيمان والعمل :

إن هذا الادعاء بان هذه الزيادة الإيمانية هي من العمل لا تصح إلا على اعتبار أن العمل جزء من الإيمان، لكن هذا الادعاء لا يصح لأن حقيقة العمل أو مادته مختلف عن حقيقة الإيمان , وهذا حتى على رأي الذين قالوا بأن العمل من الإيمان، فهم لم يقولوا بأنهما شيء واحد، بل هما شيئان مختلفان , وإلا لما حصل كل هذا الخلاف في هذه المسألة، إذ لو كانا شيئاً واحداً ما نشأ هذا الخلاف أصلاً، فالإيمان شيء والعمل شيء ، وكثيرا ما عطف القرآن الكريم العمل الصالح على الإيمان مثل قوله تعالى [إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتۡ لَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلۡفِرۡدَوۡسِ نُزُلًا] {الكهف:107} . وقالوا إن العطف يقتضي التغاير، وهذه قاعدة أساسية من قواعد علم البيان , وهي تعني أن المعطوف غير المعطوف عليه , سواء كان شخصاً مثل عندما تعطف محمد على أحمد , فتقول جاء أحمد ومحمد , أو صفة على صفة مثل فلان كريم

وشجاع، فاحمد غير محمد والشجاعة غير الكرم. ولذلك لا يصح أبداً تفسير الزيادة الإيمانية في قلوب المؤمنين بأنها زيادة من العمل الصالح، فهذه مغالطة لا تصح ولا تقبل , وكذلك لأن العمل الصالح ليس من أعمال القلوب بل هو من أعمال الجوارح، حيث نصت جميع الزيادات الإيمانية على أنها زيادة لما في القلوب , أي للإيمان لأنه هو أهم أعمال القلوب , بل ليس للإيمان مكان في غيرها قال تعالى : [أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ] {المجادلة:22} وقال أيضاً : [مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ وَمَن يُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ يَهۡدِ قَلۡبَهُۥۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ] {التغابن:11} . وقال أيضاً :

[مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ] {النحل:106} إذن فهذا يقتضي أن يكون بينهما تباين كبير في الظاهر والباطن وفي الشكل والحقيقة وفي المكان والميدان، فلا وجود للعمل إلا بالظهور على الجوارح، أما الإيمان فلا يظهر إلا إذا أراد صاحبه أن يظهره، ولذلك فقد يعيش رجلان أحدهما مؤمن والآخر كافر أو منافق دهراً دون ظهور لهذه المعرفة، وهذا الأمر قد تم شرحه سابقاً عندما تقرر أن الزيادة لشيء يجب أن تكون من جنسه , وهنا ستكون إضافة أخرى عليها , وهي بأن النقص يجب كذلك أن يكون من حيث تصدر الزيادة لا من جنس آخر، أي من المفروض أن يقال : إن الإيمان ينقص بنقص العمل وليس بالمعصية كما يقول ذلك المذهب الذي جعل العمل جزأ من الإيمان (أنظر فتح الباري ج 1 ص 61 وقد نسب هذا القول للشافعي) لأن المعصية لا يمكن أن تكون جزأ من أعمال الإيمان وهذا أمر متفق عليه، فكيف تنقص المعصية من الايمان إذا لم تكن من جزئياته بحسب ذلك الرأي، حيث من المفروض ان الذي يزيد الشيء هو الذي ينقصه وليس غيره، ولذلك كان القول بأن الإيمان يزيد بالعمل وينقص بالمعصية غير صحيح على الإطلاق بل العكس هو الصحيح ، أي إن الإيمان هو الذي يزيد من العمل ويحسنه ويتقنه ولكنه لا ينقص بنقصه، إنما الذي ينقصه هو الغفلة وحب الشهوات والاستسلام للبواعث المادية من حب الدنيا وانشغال القلب بالملاهي، وهذه الأمور لا أحد يقول بأنها من عناصر الإيمان .

ولذلك فإذا كان القول الصحيح هو أن الإيمان هو الذي يزيد من العمل كان من المفروض أن ينقصه كذلك، وهذا هو الحق وهو المشاهد، وإذا لم يحصل ذلك أي لم ينقص العمل بنقص

الإيمان , فلعل ذلك أن يكون بسبب بواعث أخرى أكثرها تتعلق بمطالب مادية يطلبها صاحبها من ربه على عجل وبإلحاح شديد، فإذا حصل عليها فترت همته عما كان يقوم به من العمل الصالح وكما يقول المثل الشعبي في مصر - فضلت أصلى حتى حصلي فلما حصلي بطلت أصلي - أما إذا كان الباعث ناشيء عن زيادة الخوف من الله تعالى، فهذا لا شك أنه من زيادة معاني الإيمان حتى وإن لم تظهر هذه الزيادة في عناصر الإيمان الأخرى كالتوكل واليقين والرضى والزهد والثقة والاشتياق إلى الدار الآخرة. فزيادة الخوف لوحدها أمر حسن , لأنها ترجع إلى زيادة اليقين وهو عنصر هام من عناصر الإيمان.

زيادة الإيمان من الإيمان :

لكن الأمر الافت للنظر أن جميع الآيات التي أثبتت زيادة الإيمان أو الهدى إنما أثبتت هذه الزيادة من الإيمان نفسه وليس من العمل، فمثلاً قوله تعالى [لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْۗ] {الفتح:4} فقوله : [إِيمَٰنًا] تعني أن الزيادة هنا من الإيمان نفسه وليس من العمل وقوله تعالى: [هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا] {الفتح:4} فالإيمان الثاني هو الزيادة وهو من جنس الأول. وقوله تعالى : [وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهۡتَدَوۡاْ هُدٗىۗ وَٱلۡبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيۡرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابٗا وَخَيۡرٞ مَّرَدّٗا] {مريم:76} فالهدى الثاني هو الإضافة للهدى الأول الذي حصلوا عليه بإختيارهم وجهدهم وصدقهم، فكان أن حصلت لهم المكافأة بمنحهم الهدى الثاني وهو الزيادة.

وقوله تعالى : [وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ فَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمۡ زَادَتۡهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنٗاۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَهُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ] {التوبة:124} فالزيادة هنا في الإيمان فقط، وأقول في الإيمان فقط , لأنهم تساءلوا قبل أن يقوموا بأي عمل , وتكملة الآية تدل على ذلك وهي [فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَهُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ] فكيف غفل أصحاب هذا المذهب الذي يقول بأن العمل جزء من الإيمان عن جميع هذه الآيات التي لا تذكر الزيادة في الإيمان إلا من الإيمان للإيمان داخل قلوبهم.

ومن هنا فإذا كانت آيات الزيادة تنص أنها زيادة إيمانية إضافية لنفس الإيمان الموجود في قلوبهم، فمن المفروض أن تنتهي هذه المسألة الخلافية هنا , وأن لا نحتاج إلى كل هذه المناقشة الطويلة ، لأنه لا مناقشة مع صريح النص، ولا يجوز العدول عن هذا المنطوق وتركه من

أجل إثبات مبدأ الزيادة فقط، فإثبات مبدأ الزيادة سيتحقق تماماً إذا جعلناها من الإيمان , ولسنا بحاجة إلى إدخال موضوع العمل لهذه الزيادة حتى تتحقق، وبذلك نكون قد حققنا مبدأ الزيادة والتزمنا بمنطوقها أي منطوق النص.

وهكذا أصبحت الآن آيات الزيادة التي كانت هي السبب الرئيسي لظهور هذا الخلاف بإعتبارها أدلة قاطعة تنص على أن يكون العمل جزأ من الإيمان بالضرورة، أصبحت هي الدليل الأقوى على إلغاءه ونسفه من جذوره، وكذلك على محو هذا الخلاف من أساسه، ووالله إن هذه الفكرة لكافية لكل منصف أن يرجع إلى الحق ويلتزم به من غير التفات لأي قول آخر مهما كان قائله عظيماً حتى لو كان إماماً لمذهب عظيم.

حقائق عظيمة للإيمان بدون عمل :

وهناك حقيقة أخرى لا يصح الغفلة عنها لأنها مشاهدة عند عوام المسلمين بكل وضوح، وهي هذا الوجود العظيم لحقائق الإيمان في قلوبهم عند أكثر المسلمين من العوام البسطاء والمنهمكين في أعمال هذه الحياة ومشاقها , ويعالجون حياتهم بالتعب والكدح , وهم غافلون عن هذه الدراسات الدينية وعن جميع هذه الخلافات والمذاهب، ومع ذلك تجد عندهم إيماناً راسخاً وفهماً صحيحاً لحقيقة اليقين والتوكل ولكثير من الحقائق الأخرى، بل إنك لتجد هذا عند كثير من أصحاب الكبائر , فترى إيماناً راسخاً قد لا تجده عند كثير من العلماء أو طلاب العلم أو ممن يمتهنون وظائف دينية , كالامامة والخطابة والتدريس في المساجد , حيث يوجد عند بعض أصحاب هذه الوظائف من يغلب على قلبه خوف شديد من الفقر أو حب شديد للدنيا أو التزلف لذوي السلطان. فكثيرا ما تفاجأ بعبارات من هؤلاء العوام تدل على أن بعضهم متربع على بحر زاخر من حقائق الإيمان يحقر أحدنا إيمانه إلى إيمانهم ، ومما يثير العجب أن هؤلاء العوام قد لا يملكون من الأعمال الصالحة إلا الإقتصار على الفرائض فمن أين جاءهم كل هذا الإيمان العميق وتلك الحقائق العظيمة ، وهم يفتقدون لكثير من الأعمال الصالحة التي هي السبب في إيجاد هذه الحقائق أو هي التي تولد الزيادة فيها بحسب ذلك الرأي المرفوض .

النتيجة أو القاعدة الأساس في التكفير:

عندما نصل إلى هذه النتيجة وهي التفريق بين العمل والإيمان سنحصل على قاعدة أساسية في التكفير، وهي أن الإخلال بالعمل مهما كان أو تركه كلياً لا يؤدي إلى الكفر أبداً، إلا إذا دل هذا الإخلال على اختلال في حقيقة الإيمان ، أي دل على نقص في التصديق، لأن أي نقص في التصديق يقتضي وجود شك في بعض جزئياته. ولما كان الإيمان يعتمد على حقيقة التصديق بشكل كامل وأنه لايتم إلا بها , فقد وجب أن تنهار هذه القاعدة الإيمانية عند وجود أي شك في داخلها , لأنه سيصدعها ويفتتها ويجعلها غير صالحة للاستمرار , ولذلك كان أي فعل أو قول يدل على هذا الشك كفراً محضاً ، فالشك مثل الشرك تماماً فكما أن الشرك يفسد قليل منه جميع الإيمان فكذلك الشك هنا ، والمقصود بالشك هنا ما يقلب على الظن أي الاحتمال الراجع وليس الاحتمال المرجوح كما هو معروف , لأنه إذا أطلق الشك انصراف إلى الاحتمال المرجوح أو إلى تساوي الاحتمالين بحسب قواعد علم الأصول , وهذا ما لا نقصدة هنا .

فمن استهزأ بحكم شرعي أو لم يعجبه ولو كان سنة مستحبة فقد رفض الإيمان كله , حتى لو كان مؤمناً بجميع أحكام الدين وأركانه ومبادئه , لأنه بذلك نقض مدلول التصديق وهو الإيمان , أما من كان إيمانه سليماً من هذا الشك فحتى لو فعل ما ظاهره عمل من أعمال الكفر كالطاعة لغير الله أو التحاكم لغير الشرع أو الولاء لغير المسلمين , فإنه لا يكفر إذا كان قلبه عامراً بالإيمان الكامل والقناعة السليمة بهذا الدين , أي في صحته وكماله رغم عظم هذه المخالفات وشناعتها، لكن الحديث هنا ليس عن الذنوب الكبائر ولا عن تصنيفاتها، إنما الحديث هنا عن حقيقة الكفر وعن أسبابه التي توقع فيه وتخلد صاحبها في النار، ولذلك لا بد هنا من التفريق بين الذنب والكفر، فالذنب مهما كانت عظمته وشناعته يبقى ذنباً لا يخرج عن الملة عند مذهب أهل السنة والجماعة، ولم يشذ عنهم إلا هؤلاء المتطرفون الذين سيأتي الحديث عن أفكارهم بعد قليل، فهؤلاء المتطرفون الشاذون هم الذين يكفرون ببعض الذنوب، فتراهم كل يوم يصطنعون كفراً جديداً لعمل ما، وقد يكون هذا العمل من الأعمال التي أشبعها أهل العلم قديماً بحثاً وتدقيقاً ومناقشة، واتفقوا فيها على أنها غير مكفرة، لكن هؤلاء المتطرفين لا يريدون أن يفهموا ذلك ولا أن يقتنعوا بشيء، لأن مبدأهم يقوم على التشدد والتكفير وهذا هو

همهم الوحيد الذي يريدون أن يحققوه، وهو إخراج المسلمين عن دينهم بحجة أن أهل السنة قد انحرفوا وضلوا أو ارتدوا وأشركوا.

واليك توضيح ذلك:

الكفر هو فساد العقيدة وليس المعاملة :

إن كل من يفعل شيأ من هذه المخالفات اتباعاً لمصلحة دنيوية دفعه اليها حرص زائف أو خوف على نفسه أو ماله فأمره الى الله إن شاء عفا وإن شاء عذب، لكنه لا يكفر عند أهل السنة إلا عندما يبدو منه ما يدل على فساد باطنه، كاعتقاده بنقص في الدين أو تفضيل أحكام غيره عليه أوعلى أنها أكثر عدالة منه.

وهكذا فإن كل من أطاع حاكماً ظالماً في ظلم أو فسق وهو على يقين بقلبه أن دينه الحق لا يبيح له ذلك، لكنه واقع تحت ضغط شديد من خوف يتهدده أو طمع غالب عليه، وهو مع ذلك لا يشك أن كل ما يفعله هو من المخالفات الشرعية التي سيحاسب عليها يوم القيامة، فهذا الإنسان لا يصبح كافراً بهذه الأفعال. وما يقال في الطاعة يقال في الولاء، وهكذا فيمن والى حاكماً ظالماً أو كافراً أو قبيلة أو وطناً أو دولة على حساب دينه , وهو على ذلك الوصف السابق أي لمصلحة دنيوية غالبة مع سلامة العقيدة فله ذلك الحكم، لكن بشرط واحد وهو أن لا يتمنى بقلبه أن يكون النصر للكافرين على المؤمنين حتى لو كان واقفاً مع صف الكافرين لأي سبب ألجأه إلى ذلك الموقف.

وما يقال في الطاعة والولاء يقال في التميز والمفاصلة ويقال في الحاكمية. ففي موضوع الحاكمية، من تحاكم إلى شريعة غير إسلامية لأجل أن يحصل على حكم صحيح أو باطل وترك التحاكم إلى الشرع الحنيف لهوى في نفسه، وكان يهدف من ذلك تحقيق مصلحة دنيوية مع اعتقاده أن حكم الشرع هو العدل الصحيح، ولكنه فعل ذلك اتباعاً للهوى ، أو لأن الشرع لا يحكم لصالحه أو لأن القضاء الشرعي لا يقبل الرشوة , أو لأنه قضاء فاسد ويتحكم به قضاة ظالمون أو فاسدون، أو لأي سبب آخر مع تعظيمه للشرع في قلبه، أو كان في قناعته أنه لن يحصل على حقه أو على ما يريد من غير حقه إلا عن طريق هذا القضاء الكافر أو الظالم، فهذا الانسان سيكون حسابه يوم القيامة عسيرا، بل لو قلنا بأن الحساب في ذلك اليوم سيكون معظمه مخصص لهذا الفريق من الناس، لأن الكافر لا ينتفع كثيرا بحسابه إذا كان مصيره إلى

جهنم , ولأن الصالح لن يتأذي كثيراً من الحساب في ذلك اليوم، حيث سيكون مصيره إلى الجنه مهما كان التعب، وخصوصاً مع وجود الشفاعات من الأنبياء والصالحين ثم وقبل ذلك لوجود الغفران العظيم من رحمة رب العالمين .

المهم أن الحكم الشرعي عندنا لهذا الذي تحاكم إلى غير شريعة الله , هو نفس الحكم الذي مضى مع من أخل بالطاعة والولاء , بشرط أن لا يعتقد أن الشريعة فيها أحكام جائرة أو ناقصة أو متحيزة. وهذه القضايا سيأتي شرحها ومناقشتها بالتفصيل في الفصل القادم.

من تمنى زوال الحاكم المسلم إذا كان فاجراً :

بقيت فكرة واحدة لا بد من التعريج عليها، وهي تدخل في موضوع الولاء، وذلك فيمن تمنى بقلبه زوال حاكم مسلم على يد حاكم كافر، وذلك لأن الحاكم المسلم من الظالمين السفاحين المفسدين في الأرض، فهل يكون تمنى زواله معارض لما ذكر قبل قليل , من أن من الكفر تمنى نصر الكافرين على المسلمين حتى لو كان هذا المسلم المتمنى موجوداً في صفوف الكافرين وكان يقاتل معهم لأي سبب كان ، إن هذا الحكم لا علاقة له بهذه المسألة , فهذه المسألة قضية أخرى تماماً ولذلك لا يمكن أن تأخذ نفس ذلك الحكم ، لأن حماية أهل الإسلام من البطش والعدوان أولى من بقاء هذا الحاكم المسلم يفسد في الأرض , ويؤذي أهل الإسلام ويستبيح دمائهم وأعراضهم وأموالهم، فترتيب الواجبات الشرعية يكون بحسب أولوياتها وضروراتها، وهذا أصل من الأصول الشرعية الثابتة التي لا يجوز تجاوزها بحال من الأحوال.

ولذلك كان ازالة الظلم عن أهل الإسلام في المقدمة التي لا يسبقها شيء ، لأن الله تعالى ما أنزل الشرائع وأرسل المرسلين وفرض الحدود وأوجب القيام بالعدل وقرر مبدأ العقاب وفرض الجهاد إلا من أجل أن يأمن الناس على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم قال تعالى :

[لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَأَنزَلۡنَا ٱلۡحَدِيدَ فِيهِ بَأۡسٞ شَدِيدٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٞ] {الحديد:25} .

ونحن في زمن ظهرت فيه هذه الفرق الشاذة المتطرفة التي تمارس أعمال القتل والذبح مع المسلمين لأي سبب تافه ، فتمنى القضاء على هذه الفتنة وإبعاد هذا الشر وهذا الأذى والرعب

الذي لا طاقة لأحد باحتماله ، و الذي ليس له حد ولا منطق ولا يرضى بالحوار أو التراجع أو أي شيء من التفاهم، إن تمني زوال هؤلاء المغرورين من المسلمين المتطرفين والشاذين على يد كافر لا يعد هذا من الكفر، بل لا مانع من المشاركة معه في القضاء عليهم لأن القضاء عليهم هو في مقدمة الواجبات المفروضة علينا، فإذا وجدنا من يقصد القضاء عليهم تعاونا معهم لتحقيق أهدافنا، وهي أهداف الإسلام الثابتة في نشر الأمن والسلم والعدل بين الناس، قال تعالى [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ۚ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ] {البقرة : 208}

إن هذا الأمر يدخل ضمن الأحكام السياسية التي سيأتي شرحها في فصل لاحق ، وهي أحكام يقوم مبدؤها على الاختيار بين أهون الشريين وأخف الضررين، وهذا الموضوع لابد من تقدير دقيق له من قبل أهل العلم الشرعي , المتمكنين من فهم للشريعة ولفقه الواقع و كيفية تنزيل الأحكام بما يحقق هدف التشريع العام وهدف الرسالة الدعوية لهذا الدين، لأن مثل هذا التعاون مع الكافرين قد يكون له كثير من السلبيات، إذ لا يجوز أن نقضي على ظالم ونقع في أحضان كافر قد يكون أشد علينا من ذلك الظالم , ولذلك لابد من تقدير صحيح لمثل هذا التعاون، ولا بد من التأكد أن هذا الكافر سيتعهد لنا بأمان صحيح، وأنه ليس له مصلحة في العدوان علينا بحسب غلبة الظن ومن خلال ما نفهمه من طبيعته وظروفه وغاياته والمعطيات السياسية المفروضة والمحيطة بذلك الواقع بالنسبة لنا وبالنسبة له.

كفر دون كفر أو كفر عملي :

هذه الأحكام التي ذكرت عن اتباع الهوى لهؤلاء الرجال من هذه الأصناف الذين مر ذكرهم في موضوع الحاكمية والطاعة والولاء , هي مما يتفق عليه المذهبان اللذان سبق ذكرهما حول علاقة الإيمان بالعمل بصفة عامة , وخصوصاً المحققون من ذلك المذهب الذي يجمع بين الإيمان والعمل، لكن هذا المذهب يقول عند كل عمل ورد به نص بالكفر على فاعله، بأن المقصود بهذا الكفر، هو كفر دون كفر أو هو كفر لا يخرج عن الملة، ولم يستثنوا من ذلك إلا حكم تارك الصلاة لورود نص خاص بها، ولذلك فقد كثرت عندهم هذه العبارة وكرروها كثيراً لكثرة النصوص التي وردت فيها عبارات التكفير على بعض المخالفات، مثل قوله صلى الله عليه وسلم (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) ففي هذه الحالة يقولون هذا كفر دون كفر أو كفر

لا يخرج عن الملة , حتى لا يكفروا الصحابة رضي الله عنهم الذين حصل بينهم قتال , مما هو معروف لدى الجميع.

أما أصحاب المذهب الآخر الذي يفصل بين الإيمان والعمل فهم مرتاحون من هذه المشكلة عندما فرقوا بين الإيمان والعمل، وبذلك انتظمت جميع الأعمال بنظام واحد، فليس ترك العمل عندهم كفراً مهما كان نوع هذا العمل بما فيه ترك الصلاة أو حتى القتل العمد، وتأولوا النصوص الواردة فيها بأنه إذا كان تركها عن جحود أي عن عدم إيمان بشرعيتها أو عن استخفاف بها، وهذا التأويل هو المبدأ الصحيح الذي يشمل جميع الأعمال المتروكة من الواجبات , وكذلك في فعل جميع المخالفات المحرمة، ولم يحتاجوا الى تلك العبارة - كفر دون كفر- والواقع فإن هذه العبارة سفسطائية لا معنى لها ، فما معنى كفر دون كفر أو كفر لا يخرج عن الملة ؟ فما هو الكفر إذاً وما هذا التلاعب بالألفاظ.

وقد تأول هذا المذهب وهو مذهب الفصل بين الإيمان والعمل، بأن هذه النصوص التي كفرت أصحاب هذه المخالفات أو التاركين للواجبات بأن كفرهم هنا هو كفر عملي ، أي أن أفعالهم تشبه أفعال الكافرين ، وهذا هو الواقع لمن فعل أو ترك تلك الواجبات إذ لا فرق بينه وبين الكافر في سلوكه وفي عمله ، وقالوا إن هذه النصوص وردت على جهة الزجر الشديد , من أجل أن يقلع هؤلاء عن هذه الأفعال الشنيعة التي يتشابهون فيها مع الكافرين، أو على أنهم فعلوا هذه المخالفات عن جحود للشريعة أي تكذيب لها في قلوبهم أو عن إنكار لعدالتها أو استخفاف لمشروعيتها ، ولا شك أن هؤلاء قد أصبحوا كافرين لكن ليس بأعمالهم وإنما لما في قلوبهم.

(الفصل الثالث)

شرح المبادئ الأساسية الحديثة لهذا الفكر المتشدد

أولاً / الحاكمية

إن أشد شيء غرابة في هذه الكلمة أنها غير موجودة نهائياً في معاجم اللغة العربية التي اطلعت عليها، لكن يمكن قياسها على ما يسمى بالمصادر الصناعية والعشوائية والوطنية , وهي مشادر سماعية غير قياسية , وقد أجاز مجموع اللغة العربية المنفقد في القاهرة لاحقاً القياس فيها عند الضرورة , فالحاكمية : إذا كان لها أصل فإنها ترجع الى كلمتين : إما حاكم أو تحاكم.

فالحاكم: إذا أضفت إليه ياء النسبة أصبح حاكميّ مثل قاتليّ أي هو الذي يحكمني، فإذا أضفت إليه الهاء أصبح حاكمية , أي صار مصدرها إصطناعياً , وأما لفظ التحاكم : فمعناه التخاصم إلى الحاكم ، أو الرجوع إلى حاكم , ولكن لا يصح أن يضاف إليها الياء فيقال تحاكمية , وكذلك لا يقال للتحاكم حاكمية، إنما يقال محاكمة وحكومة واحتكام.

وعلى كل فإن معنى هاتين الكلمتين لا تشملان معنى الحاكمية بالمفهوم السياسي الحديث للفكر الإسلامي . لأن الحاكم معناه لغة القاضى أو الحكم أو السلطان، وكذلك التحاكم معناه كما مر معنا : التخاصم إلى الحاكم (انظر لسان العرب ج 2 ص 165 وتاج العروس ج 31 ص 510-511) .

تعريف الحاكمية :

أما المفهوم السياسي للحاكمية حديثاً فهي تعني أنه يجب أن يكون الله تعالى هو الحاكم الحقيقي للبشر , قال تعالى : إن الحكم إلا لله . وهذا يعني الإيمان بأن الله تعالى هو صاحب السلطة التشريعية لحياة البشر , وأنه هو المشرع الوحيد لأنظمتنا , ومن هنا فقد أصبح أي عمل تشريعي من جماعة البشر كفراً بواحاً , لأنه اعتداء على هذا الحق ومنازعة مع الألوهية و إقصاء لها ورفض الخضوع لما هو من اختصاصها , وبذلك يكفر كل من يسن قانونا من عند نفسه أو يصدر أي حكم تشريعي لتنظيم حياة الناس , باعتبار أنه وضع نفسه في مقام الإله الذي لا يملك هذا الحق أحد غيره . والنتيجة النهائية بعد كل ذلك هي وجوب تحكيم الشريعة

في كل قضية , وهي بذلك تشمل معنيين. أحدهما : الالتزام بالنظام الإسلامي للحكم في الدولة . وثانيهما : الالتزام الفردي أو الشخصي بتحكيم الشريعة في جميع المعاملات الخاصة عند الأفراد.

فالحاكمية في أهم عناوينها تعني نظام الحكم، وهو التزام الدولة أو الأمة أو الجماعة بالنظام الإسلامي السياسي والتشريعي ، وهذا يعني تطبيق الأحكام الشرعية التي تتعلق بجميع شؤون الدولة في سياساتها الداخلية والدولية , ويشمل تطبيق النظام الاقتصادي والاجتماعي و القضائي ، بما فيه نظام العقوبات ونظام الأحوال الشخصية ونظام الميراث، ونظام التعامل مع الأقليات من المواطنين التابعين للدولة من غير المسلمين ، وكذلك بما يتعلق بالسياسة الخارجية بالمعاهدات والسلم والحرب، هذا على مستوى الدولة. وأما على مستوى الالتزام الشخصي فهو تحكيم الإسلام ديانة , أي تطبيق الشريعة في جميع المعاملات الفردية، من العبادات والمعاملات التجارية والأسرية والعلاقات الإجتماعية.

ومما لا شك فيه أن هذا المفهوم للحاكمية مفهوم واسع وشامل لا يسعه لفظ الحاكم ولا لفظ التحاكم بحسب معاجم اللغة العربية .

فالحاكمية على هذا الأساس إما أنها مشتقة من مادة الحكم أو من مادة التحكيم و التحاكم، فالمادة الأولى هي تطبيق نظام الدولة السياسي، والثانية هي الالتزام الشخصي بأحكام الشريعة، والأصح أنها مشتقة منهما معاً وهذا هو المعنى الحقيقي الجديد لهذه الكلمة حديثاً.

والإخلال بالحاكمية بهذا المعنى هو الكفر الصريح على رأيهم، أي رأي الذين ينادون بها من أصحاب الفكر الإسلامي الحديث، فكل من لم يحكم شرع الله في جميع أموره السياسية والفردية فقد أصبح من الكافرين ، لأنه إن كان حاكماً أو مشرعاً فقد اغتصب حقاً من حقوق الألوهية , وإن محكوماً فقد اختار الالتزام بحكم البشر وهذا يعني أنه رفض الاعتراف بحق الإله في الحاكمية . والدليل على ذلك قوله تعالى [فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا] {النساء:65} .

الأمور التي لها قدسية عند البشر :

إن هذه الفلسفة الإضافية لمعنى الحاكمية يعني تغليف هذه الكلمة بمعان القداسة تجعل منها عقيدة أساسية لا يجوز الماس بهيبتها , حتى كأنها أصبحت ركناً سابعاً من أركان الإيمان التي

لايصح الدخول في هذا الدين إلا بعد الموافقة عليها , والحقيقة أنه يوجد عند البشر نزعة إلى تقديس كثير من الأمور أو الأشخاص أو الأماكن , وهذه النزعة هي فلسفة قديمة في حياة البشر , و ما عبادة الأصنام إلا نابعة عن هذا التقديس للحجارة , وهكذا انتشرت فكرة القداسة في جميع الأديان وفي جميع الشعوب , و أطلقها الناس على كثير من الأشخاص سواء عند المسلمين أو النصارى أو البوذيين الذين أطلقوها على كل شيء حتى على الحيوانات و أهمها البقر .

والسياق الفكري هنا لا يسمح لنا أن نعرج على الشرح هذه الفلسفة التافهة التي ليس عليها دليل ولا داعي لها في حياتنا , ومع ذلك فستكون مناقشة لفكرة التقديس والقداسة في أخر فصل التصوف إن شاء الله تعالى , لكن الأمر المثير هو هذه الفلسفة عن الحاكمية , وتغليفها بهذا التأصيل الذي يجعلها تشبه كثيرا تلك الأمور المقدسة عند البشر , وهي قداسة ليس لها وجود إلا في أنفسنا ضمن صياغات لفظية براقة من زخارف القول والغرور .

فالحاكمية لاتعني كل هذه الفلسفة وليس فيها اغتصاب لحق الألوهية ولاعدوان على الذات المقدسة . بل هي ببساطة مخالفة لأمر الله فقط , مثل أي مخالفة من المخالفات الشرعية , أي : هي ذنب من الذنوب , ولا يمكن أن يدخل فيها الشرك إلا إذا دخل هذا الشرك على العاصي .

الحاكمية التي لاتكون كفراً :

وقبل الخوض في مناقشة الآية السابقة : [فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ] , لابد من مناقشة حقيقة أهم قد ظهرت أمامنا الآن معترضة طريقنا بشكل كامل ، فلعل هذه الحقيقة أن تنسف من البداية مبدأ الحاكمية من جذوره ، هذه الحقيقة تقول : بأن أهل السنة مجمعون على أن الذنب لا يكفر ولا يخرج صاحبه عن الملة، وهذا ما يتعارض وجهاً لوجه مع هذه الفلسفة لمبدأ الحاكمية ومع جميع مفاهيمها الحديثة ، فالإخلال بهذه الحاكمية لا يمكن أن يعتبر كفراً على أي مذهب من مذاهب أهل السنة والجماعة .

فعلى المعنى الأول : أي إذا حصل إخلال للحاكمية في تطبيق نظام الحكم الإسلامي، لم يقل أحد أن هذا الإخلال يؤدي إلى الكفر، لأن الابتعاد عن كتاب الله تعالى في مسألة الحكم هو أول نقص حصل عند المسلمين في دينهم منذ السنوات الأولى من تاريخ المسلمين، أي بعد انقضاء

الخلالفة الراشدة، فلم يقل أحد في التكفير سوى ما ظهر عند الخوارج ومعلوم أن هذه الطائفة ضالة ولم يعتبرها أحد أنها على حق , وهي طائفة منشقة عن جماعة المسلمين كما هو معلوم.
وعلى المعنى الثاني: أي إذا حصل إخلال بالحاكمية عند الأفراد أي في الالتزام بها في كل عمل , فهذا ليس كفر عند الجميع كذلك، إنما هو ذنب من الذنوب ومن منا لا ذنب له.
نعم يكون الإخلال بهذه الحاكمية كفراً إذا حصل ذلك الإخلال عن عقيدة فاسدة , وهو ما سيتم بيانه بعد قليل.
والآن إلى مناقشة هذه الآية قوله تعالى : [فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ٦٥ {النساء:65}

النظر بعمق إلى خلفية هذه الآيه :
فهذه الآية تدل بظاهرها على أن الحاكمية جزء أساسي من العقيدة وأن الإخلال بها هو إخلال بالعقيدة بشكل كامل. هذا هو الظاهر من هذه الآية، وهكذا تؤخذ الأمور على ظاهرها دائماً وهذا هو الواقع على حقيقته حين نزلت هذه الآية ، فلن تجد في ذلك الوقت من يرفض حكم الله ورسوله إلا من كافر أو منافق، ولذلك كانت هذه الآية تعبر عن الحقيقة المطابقة للواقع، فالمؤمن سيتحاكم إلى الشرع , والمنافق هو الذي يتهرب منه , ولذلك كانت هذه الآية صريحة واضحة ووضعت النقاط على الحروف، فأعلنت أن كل من يرفض حكم الشريعة فقد عبد الطاغوت ودخل في ملة الكفر كائناً من كان.
لكن إذا حاولنا النظر بطريقة معاكسة في هذه المسألة , وهي نظرة ما كانت تخطر على بال أحد في ذلك الوقت أن يفعلها أو حتى أن يفكرفيها , أي لم يكن يخطر على بال أحد من المسلمين أن يتحاكم إلى الطاغوت , أي إلى غير الشريعة الإسلامية وهو يعتبر نفسه من المسلمين المؤمنين بعدالة الشريعة وصحتها وكمالها ، إن هذا أمر ما كان يمكن أن يتصوره أو يفهمه أحد، لأن الظروف الإجتماعية والسياسية ما كانت لتسمح بظهور هذا النوع من المؤمنين , الذين يتحاكمون إلى الطاغوت، لكن الظروف الاجتماعية اللاحقة سمحت بظهور هذا النوع من المؤمنين الذين قد يتحاكمون إلى الطاغوت أي إلى غير الشريعة الإسلامية , فهل هذه الآية تشملهم وتحكم عليهم بالكفر؟

وهنا لا بد من الرجوع إلى عقيدة هذا الإنسان فإذا وجدنا عقيدته سليمة , أي ليس عنده شك في عدالة الشريعة ولا في كمالها , وكان ذهابه الى غيرها ليس عن تفضيل له عليها في قلبه , وليس عنده شيء من انتقاص لكمالها , فإن هذا الفعل منه بغض النظر عن دوافعه لا يخرجه عن الإيمان. وعلى هذا درج أهل السنة بكلا مذهبيهم السابقين في علاقة الإيمان بالعمل، أما المذهب الذي يفصل بين الإيمان والعمل فليس عنده أي مشكلة في ذلك، لأن هذا التحاكم هو عمل من الأعمال والإخلال بالعمل لا يضر بالإيمان. وأما المذهب الآخر الذي يجمع العمل مع الإيمان فهو سيقول مقالته الشهيرة : هو كفر دون كفر.

حقيقة الحاكمية :

الحاكمية نوعان : معاملة باطنة وأخرى ظاهرة :

أصبح لدينا الآن في موضوع الحاكمية جانبان ، سلوك عملي وقناعة إيمانية ، والجانب الأول: معاملة ظاهرة ، والجانب الثاني : معاملة باطنة ، أي هما إيمان وعمل، والحاكمية شاملة لكليهما ، يقول الشيخ عبد الرحمن السعدي في تفسيره في شرح هذه الآية : ومن ترك هذا التحكيم المذكور غير ملتزم به فهو كافر. ومن تركه مع التزامه فله حكم أمثاله من العاصين (تيسسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ج 2 ص 94 المؤسسة السعدية بالرياض) أي فما كان منها تابع للإيمان فله حكم الإيمان، وما كان منها تابع للعمل فله حكم العمل.

أما هذه الآية التي بين أيدينا وهي قوله تعالى [فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ] فهي تعني إعطاء حكم التكفير لجميع المتحاكمين إلى الطاغوت أي إلى غير شرع الله ، لكن هل يمكن أن تشمل كلا الصنفين السابقين حتى ذلك الصنف الذي لم يكن بالإمكان ظهوره وقت نزولها، أي هو ذلك الصنف من المؤمنين الذين وقعوا تحت قهر ضرورات أو شهوات أو رغبات أو مخاوف أو تهديدات أو أي ميل لتحصيل دنيا مؤثرة .

المتحاكمون صنفان :

إذن هناك صنفان من الناس أولهما : هو كل من تحاكم إلى الطاغوت وترك التحاكم إلى شرع الله عن قناعة قلبية بذلك ، وهذا يشمل كل من يدعي الإيمان ويتظاهر به لكنه غير مؤمن في الحقيقة ، وهذا الصنف هو الأعم الأغلب وهو الموضوع العام الذي تقصده هذه الآية.

أما الصنف الثاني فهو بعض من المؤمنين الذين يختارون التحاكم إلى الطاغوت أي إلى غير شرع الله. ويشمل هذا الصنف كثيرا من المكرهين وهم الذين يعيشون في ديار الكافرين ولا يستطيعون الحصول على حقوقهم إلا عن طريق التقاضي إلى محاكمهم، وهؤلاء غير آثمين لأنهم تحت حكم الاضطرار. ويشمل هذا الصنف أيضاً كثيراً من المؤمنين وخصوصاً في هذا الزمن من الذين سيطر عليهم حب الدنيا ونشأت لديهم رغبات جارفه في جمع المال من أي سبيل حتى لوكان حراماً و ظلماً و أكلاً الأموال الناس بالباطل . فقد يذهب بعض من هؤلاء إلى التقاضي في محاكم غير إسلامية ليأخذ غير حقه , وخصوصاً إذا علماً أن الشرع لا يعطيه بغيته ، كما في مسألة المواريث وفي غيرها كذلك.

وهناك من يذهب إلى قضاء غير إسلامي لما يرى في القضاء الإسلامي في بلده من الطامات والفساد والرشوة والظلم والتعسير والتزوير والبطء وضياع الحقوق.

هل القضاء يخضع للمسميات :

ولكن هناك من يذهب إلى قضاء إسلامي وهو يعلم أنه يستطيع أن يتحكم به , إما عن طريق السلطة أو عن طريق المال ، فيحصل منه على حكم غير إسلامي أي حكم جائر، أي أن هذا القضاء الإسلامي أصدر أحكاماً غير إسلامية، وهي معتمدة وسارية، وهذا يعني أن القضاء الإسلامي قد يصدر عنه أحكام غير إسلامية، وهذا كثيراً ما حدث منه في التاريخ ولا زال يحدث في بلاد المسلمين من خلال محاباة السلطان أو تهديداته ، ومن خلال حركات رأس المال وهجماته الساحقة في كثير من القضايا وعلى مدار تاريخ هذه الامة ، بل ومن أيامها الأولى عندما ظهرت مشكلة الحكمين الهزلية بين ساداتنا الصحابة رضي الله عنهم في حرب صفين ، وكان من نتيجتها تصدع وحدة المسلمين في وقتها وإلى يومنا هذا.

إذن يوجد قضاء إسلامي يصدر أحكاماً غير إسلامية بل قد لا تكون لها علاقة بالعدالة ، ويوجد كذلك قضاء غير إسلامي لكنه يصدر أحكاماً عادلة. ولذلك فقد يصبح من الأمور العادية أن يذهب مسلم الى قضاء غير إسلامي من أجل الحصول على حقه ، وليس عنده أي شيء من الكفر أو النفاق ، ولكن لأنه كان قد فقد ثقته بالقضاء الإسلامي الفاسد في بلده، فهل تصبح هذه القضية شكلية إلى مثل هذا الحد، بمعنى أن المهم هو أن تذهب الى قضاء إسلامي حتى لا تكفر وإن كانت أحكامه غير إسلامية، لأنك إن ذهبت إلى قضاء غير إسلامي ستكفر مباشرة حتى

وإن كان يحكم بالعدل بحسب ما نفترضه الآن، فهل يعني هذا أن يتحول القضاء إلى أبنية أو عمارات لا يفرق بين الإسلامي منها وغيره إلا لوحات بارزة ومرتفعة مكتوب عليها بخط كبير : هنا دار القضاء الإسلامي ، وأخرى : هنا دار القضاء المدني أو القانوني أو الإداري المستقل .

بعد هذا التفصيل لا يمكن أن نقول بأن كل من تحاكم إلى غير الشريعة أصبح كافراً، وخصوصاً عندما تختلط الأمور ولا تكون المحاكم الشرعية مؤهلة بما يكفى أو متمكنة من تحقيق العدالة الشرعية الحقيقية ، بغض النظر عن أسباب ذلك الفشل الذي قد جعلها قابعة في ذلك العجز المخجل، والضعف الشديد عن تحقيق أهداف الشريعة العظيمة في إقامة العدالة ومنع الحيف ووقف الظلم.

الحاكمية إما هي معاملة أو قناعة :

فإذا كانت الحاكمية نوعان ، سلوك ظاهري , أي معاملة وقناعة قلبية ، أي مما يتعلق بالعقيدة ، فقد أصبح النوع الأول معاملات وحكمه حكمها كما مر معنا , أي إما أن يأخذ حكم الطاعة أو حكم المعصية، بشرط أن يكون القلب سليماً من الاعتقاد الفاسد، وفساده هو الاعتقاد بأن الشرع الإسلامي به نقص أو عيب أو عجز، وأن غيره أصح منه وأفضل أي يفوقه في العدالة، فهذه العقيدة إذا كانت موجودة بالقلب فإن التحاكم فيها إلى غير الشرع كفر، بل هي كفر من غير تحاكم.

وأما النوع الثاني: وهي القناعة القلبية فهي أمر يتعلق بالعقيدة الفاسدة ولا شك أنه كفر حتى من غير أن يكون هناك تحاكم إلى غير الله ورسوله، وهذا هو شان المنافقين وشأن كل من يعرض عن حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما كان رسول الله بينهم، فالإعراض في هذه الحالة لا يكون إلا كفراً لأنه لا يكون إلا عن عصبية إما قبلية وهم المنافقون أو عداوة وهم اليهود.

الآية تتحدث عن حاكمية العقيدة :

إن الآية السابقة تقول : [ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ]{النساء:65} , يعني أن هذه الحاكمية التي تتحدث عنها هذه الآية هي الحاكمية القلبية المتعلقة بالعقيده الفاسدة ، لأنها تذكر الحرج الذي يكون داخل النفس، وهو الانزعاج من حكم الله تعالى , فترفضة على

الإطلاق أن يكون له أي وجود عند المؤمنين وتحرمه أشد التحريم , وتحتم أن يكون حال المسلم معه هو التسليم الكامل، وهذه كلها أمور داخل النفس وهي من لب العقيدة، فالآية إذن تتحدث عن هذه الحاكمية القلبية ، ولولا ذلك لما كان هناك من ضرورة لذكر الحرج والتسليم، لأن الحاكمية التي تتعلق بالعلاقات والمعاملات إذا حصلت فقد تم الإيمان واكتمل، ولم يعد هناك من ضرورة لذكر الحرج أو وجوب التسليم .

ومع أن إجماع المفسرين على أن هذه الآية في منافق خاصم يهوديا , أو في مسلم لم يرض بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم , وهناك روايات كثيرة لاداعي لذكرها , ولعلها كانت أكثر من قصة، وهو أمر لايهمنا هنا لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وكذلك لايهمنا تفسير كلمة الحرج وهي الإنزعاج، فقد ذهب جهور المفسرين أن معناها : الشك. مع أن ظاهرها وسياقها إنما تعني الشعور بالظلم أو الغبن أي هو الانزعاج ، بل لعل ما ذهب إليه الجمهور من أن معناها هو الشك ، أن يكون أكثر قوة في الدلالة على أن الحاكمية هنا هي فيما يتعلق بالعقيدة وليس فيما يتعلق بالسلوك الظاهري .

والنتيجة من كل ذلك أن الأصل في الحاكمية التي يكون فيها الكفر هو العقيدة الفاسدة ، وهذا يعني أن الاخلال بالحاكمية إذا كان مع عقيدة سليمة فإنه لا يفسدها، ولو كان التحاكم فيها لغير الشريعة الإسلامية ، ولكنها تخرج من الملة إذا كانت العقيدة فاسدة حتى لو كان التحاكم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشخصه وفي حياته.

الحاكمية في عهد النبوة :

وهذا هو الحال الذي نزل فيه القرآن ، ولذلك فإن جميع الآيات التي نزلت في موضوع التحاكم أو الحاكمية ، كانت تتعلق بأناس أعرضوا عن حكم رسول الله كراهية لهذا الدين وكفرا به والتجاؤا في تحاكمهم إلى غيره , ومعلوم أن غيره في هذه الحالة لن يكون إلا يهوداً أو مشركين ، وهؤلاء الأشخاص كانوا من المنافقين بالتأكيد ، بإشارات من تلك الآيات ولم يثبت أن مسلما واحداً فعل ذلك .

ولذلك لايصح أخذ تلك الآيات وتطبيقها على المسلمين ، لأن كل ظالم أو فاسق يستعين بكل شيء من أجل أن يقلب الحق باطلا ، وما شهادة الزور إلا نوع من هذه المحاولات، ولم يقل أحد بأن شهادة الزور شرك، مع أنها هي السلطة الحقيقة ، فهي التي تلزم القاضي العادل إذا

كان غافلا على النطق بالحكم على المتهم البريء ، إذن فالظالم أو الفاسق يحتال أحدهما على القاضي العادل حتى يقضي له بالباطل ، بل لقد حصل هذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء بعضهم ليمارس هذه الطريقة عليه لكن فطنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفراسته ونباهته حالت دون ذلك .

إذن فالمحاكمات الظالمة والفاسقة هي في حد ذاتها ظلم وفسق وليست كفرا، مع أنها من أكبر المحرمات ومن أكبر الكبائر، ولذلك فقد ورد في الحديث أن القضاة ثلاثة قاضي في الجنة وقاضيان في النار (رواه أبو داود , انظر عون المعبود ج 9 صـ 487 - 488 . وقال المنذري : و أخرجه الترمذي وابن ماجة) ، وهذا يعني أن التحاكم إلى غير شرع الله إذا لم يكن عن عقيدة فاسدة لا يعتبر كفرا ، ولا يعني ذلك أنها أصبحت حلالاً بل لها حكم من التحريم مغلظ ، وهذا الحكم هو ماكان عليه دأب المسلمين في تاريخهم من أيام الصحابة إلى يومنا هذا ، فلم يكفروا أحدا حكم بظلم أي بغير شرع الله، ولم يكفروا المتحاكمين سواء كانوا مدعين أو متهمين، وكانوا يعدون كل ذلك من الظلم والفسق والجور ، وهنا يأتي تطبيق الروايات من الحديث التي تأمر بالصبر على ولاة الأمور مهما ظلموا أو فسقوا ومنها حتى وإن ضرب ظهرك و أخذ مالك، فاصبر و أطع ولا تنزع يدا من طاعته .

ثانياً / الولاء

الولاء لغة : هو النصرة والمؤازرة ، هذا هو المعنى اللغوي لهذه الكلمة باختصار، إذن هو مناصرة عسكرية أو سياسية، وتأييد أو مؤازرة شعورية وعقلية، وهنا سيتولد لدينا نوعان من الولاء ، ولاء سلوكي و ولاء اعتقادي . ومن المؤكد أن الولاء السلوكي يفعله المؤمن والكافر ، أما المؤمن فباعثه إيمانه ونصرة دينه ، وأما الكافر أو المنافق فله بواعث كثيرة ، منها المعاهدات والولاءات القبلية ، ورغباته الشخصية من طلب للغنيمة أو الفخر أو ليحصل على مقابل أو تعويض .

فالمؤمن الصادق يلتزم بالولاء بنوعيه ولا يخل بأي واحد منها ، لكن الإخلال إذا حصل فلا يمكن أن يحدث إلا في الولاء السلوكي حصريا ، لأن الإخلال بالولاء العقدي هو إخلال بالعقيدة نفسها وهو كفر بلا أدنى شك ، فمن والى بقلبه العدو أي مال إليه وتمنى له النصر على إخوانه المسلمين فقد كفر .

أما الإخلال بالولاء السلوكي فإن كان عن عجز ، فهو معذور لأنه يعد في هذه الحالة من المستضعفين في الأرض ، وإن كان عن كسل وتقصير وحب للدنيا فهو معصية عظيمة لكنه لايكفر.

الهجرة وموقعها في الولاء:

وهذا الموضوع قد فصله القرآن تفصيلا دقيقا في أكثر من مكان ، لكن لايصلح أن نستدل بالآيات في غير موضعها ، وهناك آية في سورة الانفال بينت هذا المعنى وحددته بكل دقة . وهي قوله تعالى : [إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ] {الأنفال:72}.

فقد كانت الهجرة إلى المدينة واجبة كأشد ما يكون الإيجاب ، لأنها كانت ضرورة أساسية لحياة هذا الدين ، فكانت من علامات الدخول في الإسلام في ذلك الوقت، فمن أسلم ولم يهاجر فكأنه مافعل شيئا، لأن هناك حاجة ماسة للحضور ، ولو لم يقدم شيئا سوى تكثير السواد .

من أجل ذلك فإن هذه الآية قطعت – بحسب الظاهر- صلة الموالاة بين المسلمين و بين كل من لم يهاجر ، فهي تقول : [مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ] {الأنفال:72} . فقوله تعالى هنا : من شيء . جعل الكثير يظنون أن من لم يهاجر هو كافر بنص الآية ، أي فهو من جملة المشركين في ذلك الوقت.

المعنى الحقيقي للآية لا يعني التكفير:

لكن ، إذا تأملنا هذه الآية بعمق ، فإننا لانجد في هذه الآية إلا أسلوبا شديدا من التحذير فقط وما صياغتها بهذا الشكل إلا ليظهر منها لأول وهلة أنها تقصد إعلان هذا المفهوم المتبادر من ظاهرها في التكفير لكل من لم يهاجر. أما أن يكون قصدها التكفير الحقيقي فلا، والدليل على ذلك أمور، أحدها : أنها أثبتت لهم الإيمان أولا فهي تقول : [وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ] إذن هم مؤمنون بنص الآية ، لأن المرتد أو المشرك لايعتبر مؤمنا بلغة القرآن ، ولا ينسب له الإيمان .

والأمر الثاني : أنها توجب نصرتهم إن طلبوها ، فقوله تعالى : [وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ] ، أي إن نصرهم أو الدفاع عنهم واجب شرعي بشرط أن لا تكون حربهم مع عدوهم على الطريقة الجاهلية من العدوان والظلم والسلب، وهذا ما يقتضيه لفظ الدين الذي نصت عليه الآية.

والأمر الثالث : أن هذه الآية أثبتت أن لهم دينا مشتركا مع المسلمين ، لأنها تقول :" وإن استنصروكم في الدين".

أي في الدين المشترك بينكم ، وإلا فأي دين هنا ، فإثبات الدين لهم هو إقرار بأنهم على الإسلام ، لأنه هو الدين المعتبر صحيحا عند الله تعالى .

إذن لايصح الاستدلال بهذه الآية على تكفير الناس على أساس الولاء السلوكي .

نفي التوارث ليس هو المقصود:

وهنا لا بد من بيان أنه لا صحة لما اطلقه بعض المفسرين في كتبهم عند قوله تعالى : " مالكم من ولايتهم من شيء ". حيث ذكروا : أن المقصود هنا : من شيء . هو نفي ما كان بينهم من توارث في بداية الإسلام.

إنها فكرة خاطئة قائمة على وهم، حيث إن التوارث لم يكن موجوداً أصلا في هؤلاء الذين لم يهاجروا ، بل إن هذا التوارث لم يكن عاماً ولا موجوداً عند جميع المهاجرين من المسلمين في ذلك الوقت، إنما كان فقط في المدينة وبين المهاجرين الأوائل مع الأنصار ، فقد آخى الرسول صلى الله عليه وسلم بينهم بعد أن دخل المدينة، ولم تكن تلك المؤاخاة شاملة لجميع الأفراد، وكذلك لم تكن دائماً مع الأنصار، بل كانت أحياناً بين المهاجرين فيما بينهم أي بعضهم مع بعض وكان ذلك من أجل إلغاء العصبية القرشية التي تركوها في مكة ، ولاستبدالها بما يشبهها من علاقة الأخوة الإسلامية، وكان من مضمونها إقرار مبدأ التوارث بين المتآخين بهذه الأخوة، ثم إن هذا التوارث نسخ بعد ذلك قريبا في السورة نفسها بعد آيتين ، في قوله تعالى : [وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمۡۚ وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ] {الأنفال:75} . ومعلوم أن سورة الأنفال نزلت دفعة واحدة ، وهذا يعني أن مافهمه بعض المفسرين في هذه الآية من نسخ للتوارث بين المسلمين مع من لم يهاجر لامكان له ، وأنه غير مقصود قطعا في الآية الأولى ، إذ ليس معقولاً أن يكون هذا النسخ مقصوداً ضمنياً في هذه الآية، ثم هو سينسخ صريحاً بعد ذلك بآيتين وهما قد نزلتا في وقت واحد،

أقول هذا حتى لايفهم أحد أن العبارة في قوله تعالى : (من شيء) لها معنى مستقل كان مقصودا من ذكرها، وهو نفي التوارث ، كما هو شائع في كتب التفسير، لأن إثبات هذا المعنى ينفى المراد الحقيقي لإيرادها هنا، وهو قصد التغليظ في الزجر من ترك الهجرة، ولذلك فإن الآية ليس لها إلا ذلك المعنى المجازي الذي يقصد به الترهيب من ترك الهجرة .

وأما قوله تعالى : [إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ] ، فليس فيه أي دليل على كفر من لم يهاجر ، لأن الإسلام أمر بالوفاء بالعهود . والنبي صلى الله عليه وسلم قد فعل ذلك ، ويحضرني الآن ما حصل في صلح الحديبية ، عندما جاء أبو جندل يرسف في قيوده ، فرده النبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه أعطى قريشاً عهداً بذلك، مع أنه لم يكن قد كتبه بعد. لكن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفّى للمشركين بذلك وأعطى للمسلمين ولقريش وللعالم درسا بليغا كيف يكون الالتزام بالعهد والميثاق.

والأهم من كل ذلك أن نقول إن الهجرة هي كل الولاء إن لم تكن أكثر منه , فإذا كان الإسلام أبقى على إيمان من لم يهاجر، فإن هذا يعني من باب أولى إقراراً بأن من أخل بالولاء مع سلامة العقيدة لا يكفر ولا يصح تكفيره بحال من الأحوال، وأن الولاء المكفر هو الولاء الباطني داخل القلب، لأن العقيدة محلها القلب ، فالتحول في الولاء نحو المؤمنين أو الكافرين إنما يكون في الميل داخل القلب ، أما الولاء السلوكي فتحكمة الكثير من المتغيرات ، أدناها الطمع وحب الدنيا ، وأعلاها الخوف والإرهاب ، وبينهما العجز والمرض والإعاقة ، ولذلك لانستطيع أن نحكم بالكفر على أحد من خلال سلوكه الظاهري فحسب في هذه المسألة، مالم يؤكد لنا أن فعله مبني على قناعة قلبية.

الميل القلبي هو الاساس في الولاء:

بقي أن نذكر آيتين يظن الكثيرون أنهما تدلان على التكفير بشكل قطعي في موضوع الولاء، لأنهما بحسب الظاهر لا تحتملان غير ذلك. والآيتان إحداهما في سورة المائدة والأخرى في سورة التوبة.

أما آية المائدة فهي قوله تعالى [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ] {المائدة 51} .

وأما آية التوبة فهي قوله تعالى [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ]{التوبة:23} .

فالآية الأولى تجعل الولاية للكافرين كفرا، بينما الآية الثانية لا تصرح بذلك وكأنها تخفف من هذا الحكم، وتجعله فسقاً، ومع أن الفسق قد يكون هو الكفر في الأسلوب القرآني، كما في قوله تعالى : [إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ] {التوبة:67}. لكنه في أحيان كثيرة قد لا يكون كذلك كما هو الشأن في موضوعنا هذا كما سنرى.

فالآية الأولى تتحدث عن موالاة اليهود والنصارى، بينما الآية الثانية تتحدث عن الموالاة للعصبية القبلية، ولذلك كانت الأولى سريعة في التكفير لتغليظ التحذير، بينما أغمضت الآية الثانية طرفها عن ذكر التكفير، لأن موضوعها مختلف، ولذلك يجب أن يكون التحذير أخف، لأن هذه العلاقة هي في العصبية القبلية وهي مما يتشابه تماماً مع موضوع الهجرة ووجوبها، ومن المفروض أن يكون حكمهما متشابهاً كذلك. والآن لا بد من ذكر الآيتين.

ففي سورة المائدة تبدأ الآية بقوله تعالى : [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ] {المائدة:51}.

وأما الآية في سورة التوبة، فهي قوله سبحانه [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ] {التوبة:23} .

فهذه الآية الثانية فيها تصريح بوجود الكفر عند الآباء والإخوان، حيث إنهم قد استحبوا الكفر على الإيمان، وفيها ايًضاً عدم التصريح بالكفر لمن والاهم، والذي يؤكد هذا الترجيح أي بعدم إثبات الكفر لهم هو ما جاء في الآية التالية بعدها مباشرة وهي قوله تعالى [قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ وَأَمۡوَٰلٌ ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٞ تَخۡشَوۡنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرۡضَوۡنَهَآ أَحَبَّ إِلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٖ فِي سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ] {التوبة:24} .

ولا شك أن ذكر الأهل هنا هو إثبات لعلاقة العصبية.

فهذه الآية تذكر المحبة لغير الله ورسوله، والمقصود من المحبة هنا المعاملة، وهي تنص على أن تفضيل ما ذكر من حب الأهل والمال وتقديمهما على محبة الله ورسوله فيها تهديد شديد، والآية التي قبلها مباشرة تنص أيضاً على هذه المحبة بقوله سبحانه : [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ] {التوبة:23}. إذن فالآيتان تتحدثان عن المحبة وهذا يعني أن المقصود من الولاء في الآية الأولى هو المقصود في الآية التي تليها، وهذا يقتضي أن يكون حكمهما واحداً.

وهذا يعني أن التهديد الشديد بالعقاب في الآية الثانية لا يعني التكفير بالضرورة فقوله تعالى: [فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦۗ] فما في هذا الآية إلا تهديد بالعقاب فقط ، و هو لايعني الحكم بالكفر بالضرورة إذا كان الولاء العقدي صحيحاً، أما الادعاء بأنها إعلان بالكفر أو تعني التكفير، فهو فهم بعيد عن منطوق النص، والخروج عن منطوق النص يحتاج إلى قرينة أو دليل، لأن المنطوق هو سيد الأدلة كما هو مذكور في كتب الأصول.

إذن فآيتا سورة التوبة لا تعنيان التكفير عند الإخلال بالولاء إذا كان الولاء سلوكيا فقط، وهذا هو حكم المنطق الطبيعي، لأنهما تتشابهان مع حكم الهجرة الذي شرحته سابقاً.

فإذا كان الولاء السلوكي هنا ليس كفراً في سورة التوبة، فمن المفروض أن لا يكون أيضاً كفراً في آية سورة المائدة إذا كان سلوكاً ظاهرياً فقط لأن الموضوع واحد، فهنا موالاة لعصبية كافرة، وهناك موالاة لجماعة الكافرين وهم اليهود أو النصارى.

والواقع أن معظم المفسرين في سورة المائدة قالوا هذا، وقالوا إن الآية على محمل التغليظ في الزجر و التحذير، لأن منطوق آية المائدة تجعل الذي والى اليهود أو النصارى قد أصبح واحداً منهم، أي صار يهودياً أو نصرانياً فكيف يكون ذلك والآية تخاطبه بالايمان بـ [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ] .

من أجل ذلك قالوا: المقصود أن حكمه حكمهم، وأن هذه الآية في سياق التغليظ في التحذير والزجر.

هو فسق وليس كفراً :

ولايعني هذا أن الإخلال بمبدأ الولاء ، في السلوك الظاهري هو من الأمور السهلة.

بل هو من أعظم المحرمات وأكبر الكبائر ، ولا يحل هذا الولاء إلا في حالة الاضطرار ، فهذا هو الذي ينجو فيه صاحبه من الغضب الإلهي، أما التساهل فيه لأي مصلحة فإثمه كبير، ولكن لايمكن أن نعتبره كفراً.

وعلى هذه الفكرة سارت هذه الأمة من الزمن الأول الذي انقضت فيه الخلافة الراشدة ، وتحول الحكم إلى الملك العضوض، ومال الناس نحو السلطان ، ووالوه وتدافعوا في تأييده إما رغبة وإما رهبة ، ولم يتكلم أحد من الفقهاء أو الأئمة بتكفير أحد، مع أن كثيرا من السلاطين كانوا فسقة أو غير مؤهلين، نعم كل الناس يعلم أن فلاناً منافق للسلطان سواء أكان فردا أم جماعة ، عالما أم جاهلا ، وهذا النفاق المذكور هنا هو النفاق العملي، أي ليس فيه كفر ، ومعلوم أن النصوص الشرعية تدعوا إلى طاعة الحاكم حتى لو كان ظالما والصلاة خلفه والجهاد معه مالم يظهر منه الكفر البواح، فهذه الطاعة نوع من الولاء بشكل عام , لكن في غير الظلم أو الفسق لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق , أي إن تلك النصوص هي مما تدعوا إلى موالاة الظلمة بشكل عام لكن في غير الظلم أو الفسق , لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق , وبعيداً عن الخول في التفاصيل , فإذا كانت موالاة الظالم كفراً بحد ذاتها ,

فكيف وردت هذه النصوص آمرة داعية إلى طاعته من غير معصية و موالاته ومؤازرته في غير الظلم وفي تحريم الخروج عليه.

واخيراً فليست هذه المناقشة بهذا الشكل فيها أي تساهل مع الظالمين والفاسقين ولا تعني أي تبرير للموالين لأي سلطان فاجر أو مجرم أو جبار، وليس المقصود منها كذلك جواز التساهل في المعصية ولا التهاون بشأنها، فهذه أمور غير مقصودة أبداً وغير معنية على الإطلاق من كل هذا الشرح، ونحن نبرأ إلى الله تعالى من كل ذلك ومن أي شيئ لا يرضاه الله تعالى ولا يحبه.

ثالثاً / التميز والمفاصلة

وما يقال في الولاء يقال في التميز والمفاصلة ، فالمعتمد فيه على مايحدث داخل القلب ، أما السلوك الظاهري فهو تابع لما في القلب ، وحكمه كحكم الهجرة ووجوبها ، فهذه أحكام شرعية ليس فيها كفر ولاشرك ، من أطاع الله فيها كان له الأجر ، ومن عصاه كان عليه الوزر، بشرط أن لايختل التميز والولاء داخل القلب ، فهذا هو حكم الهجرة كما مر معنا وكذلك الشأن في موضوع الولاء .

رابعاً / الطـــــاعـــــة

الادعاء بأن مجرد الطاعة لغير الله في أي شيء كفر، هذا أمر ما أنزل الله به من سلطان ، لأن الطاعة عمل يومي جماعي ولايتم أي عمل إلابها ، وإلا عمت الفوضى وظهر الفشل في جميع الأعمال، ودمرت الصناعات ، وتعطل الحرث والنسل وفقد الناس الأمان على أنفسهم وأموالهم، فالحياة لاتقوم إلا على نظام دقيق شامل يلتزم به الناس أي يطيعونه ، وإلا عمت الفوضى وفسدت الحياة وانعدم الأمن ، واحتاج الناس إلى الضروريات فلا يحصلون عليها ، ومعلوم أن مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، أي وما لاتقوم الضروريات إلا به فهو ضرورة ، وحكم الضرورات نافذ ، بل إن الضرورات تبيح المحظورات .

الطاعة من أحكام الضرورات:

فماذا نفعل إذا لم تكن لدينا سلطة إسلامية ، ونحن غير قادرين على إنشاء هذه السلطة ، بحسب القدرة الطبيعية مهما بذلنا من جهد ، أليس في الشريعة ما يبيح لنا إنشاء العلاقات الاجتماعية وممارسة الحياة الطبيعية مع الأخرين؟ ، أليس لنا في أحكام الضرورات مايسمح لنا بذلك؟، وقد قال الفقهاء : الضرورات تبيح المحظورات ، وقالوا : إذا ضاق الأمر اتسع ، فما هو المطلوب إذن؟.

فهل يجب علينا أن نلتزم بأحكام الضرورات في الشرع ، أم يجب علينا أن نتحول إلى مخربين لنا وللحياة و للمجتمع ، دون أن نحصل على مانريد مع العلم بأن الإسلام حرم الإفساد في الأرض ، قال تعالى : [وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا

يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ] {البقرة:205} لأن محاولاتنا إقامة حكم إسلامي ونحن عاجزون، ستتحول قطعا إلى عمليات تخريب وإفساد في الأرض والله تعالى قد حرم الافساد.

مع العلم أن إنشاء الحكم الإسلامي ليس ركنا من أركان العقيدة الستة، ولا من أركان الإسلام الخمسة، وهذا يعني أن إيماننا لاينقص إذا لم نفعل عند عدم الامكان، بل لقد قبل النبي صلى الله عليه وسلم بإيمان النجاشي من غير أن ينشئ هذه السلطة الدينية في دولته، وهي الحبشة لأنه لم يكن قادرا على ذلك في وقته ، مع أنه لم يكن من المستضعفين في الأرض، ولا في مثل هذه الحالة التي نتحدث عنها .

الإباحة هي الأصل في الطاعة :

إن الأصل في الطاعة هو الإباحة , ثم تأخذ أحكاماً أخرى بحسب موضوعها، إذن فحكم الإباحة للطاعة يدخل ضمن أحكام الضروريات ، وأحكام الضروريات هي أحكام قطعية إلزامية ماضية ، وليس لها ناقض بصفة عامة ، وهذا يقتضي أنها لايمكن أن تدخل ضمن دائرة الكفر والشرك والخروج عن الملة .

وهذا الحكم لايختلف مهما كانت صفة الآمر ، مسلما كان أم كافرا ، ولكن إنما الطاعة في المعروف ، أي لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق ، فمن فعل فقد أثم وعصى ولكنه لايكفر ، إلا عندما تكون الطاعة في الكفر ، فهي عند ذلك كفر ، وفيها وردت الآية التي في سورة محمد صلى الله عليه وسلم ، وهي قوله تعالى : [ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُواْ لِلَّذِينَ كَرِهُواْ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمۡ فِي بَعۡضِ ٱلۡأَمۡرِۖ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِسۡرَارَهُمۡ] {محمد:26} ، فبعض الأمر هنا هو الكفر ، وهذا هو ما تدل عليه الآيات من بدايتها إلى نهايتها ، وهذه هي الآيات : [إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَٰرِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡهُدَى ٱلشَّيۡطَٰنُ سَوَّلَ لَهُمۡ وَأَمۡلَىٰ لَهُمۡ (٢٥) ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُواْ لِلَّذِينَ كَرِهُواْ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمۡ فِي بَعۡضِ ٱلۡأَمۡرِۖ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِسۡرَارَهُمۡ (٢٦) فَكَيۡفَ إِذَا تَوَفَّتۡهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَضۡرِبُونَ وُجُوهَهُمۡ وَأَدۡبَٰرَهُمۡ (٢٧) ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُواْ مَآ أَسۡخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُواْ رِضۡوَٰنَهُۥ فَأَحۡبَطَ أَعۡمَٰلَهُمۡ (٢٨) أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخۡرِجَ ٱللَّهُ أَضۡغَٰنَهُمۡ] {محمد:25-29} ,

هذه النصوص تقودنا للتوقف لبيان ما يلي :

العلاقة بين المنافقين واليهود:

ففي البداية تتحدث هذه الآيات من سورة محمد عن المرتدين ، وهم هنا المنافقون في المدينة ، لأنهم كانوا - كما ذكر الله - قد دخلوا في الإيمان ثم ارتدوا ، وهذا مانصت عليه سورة المنافقون :"ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لايفقهون ." أما نهاية الآيات فهي تدل أيضا على كفرهم ، وقوله تعالى : [وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِسۡرَارَهُمۡ] ، وهو هنا معناه عداوتهم أو كفرهم الذي يسرونه ويتظاهرون بعكسه، والعداوة هنا لا تكون ناشئة إلا من الكفر، لأن من دخل الإيمان قلبه خرجت منه تلك العداوة، وهذا هو ما حصل مع جميع الصحابة تقريبا قبل الإسلام وبعده، وهذا هو الذي نصت عليه الآية هنا، أي أنهم كانوا يستسرون تلك العداوة ولا يظهرونها.

أما الذين كرهوا ما أنزل الله فهم اليهود ، وهؤلاء اليهود وجدوا في المنافقين ضالتهم ، فأصبح المنافقون أفضل ظهير لهم في كفرهم وعداوتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهكذا نشأ بين هذين الفريقين تعاون وتآزر بما يشبه الحلف ، فكانوا يتشاورون في كل ما يريدون أن يفعلوه في عداوتهم للإسلام والكيد له ، وهذه الآيات واضحة في الدلالة على هذا المعنى ، لاتحتاج إلا إلى إعادة قراءة فقط ،فهناك كافرون - أو مرتدون ، أو منافقون- أطاعوا اليهود في بعض الأمر ، أي في الكفر والكيد للمسلمين ثم اتبعوا ما أسخط الله ، وهو هنا الكفر، ثم هم كرهوا رضوان الله ، وهو هنا الإيمان ثم هم نفسهم من أحبط الله أعمالهم، وهذه كافية ، لأن العمل الذي يحبطه الله هو عمل الكافرين ، قال تعالى : [وَقَدِمۡنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنۡ عَمَلٖ فَجَعَلۡنَٰهُ هَبَآءٗ مَّنثُورًا ٢٣ {الفرقان:23} إذن الطاعة في الإيمان إيمان، والطاعة في الكفر كفر ، وما سوى ذلك يكون أجرها أو وزرها بحسب غايتها وجهدها ، وبحسب نيتها كذلك.

الطاعة الجبرية والاختيارية :

أما الشيخ سعيد حوى رحمه الله تعالى : فقد قسم الطاعة إلى قسمين ، طاعة جبرية وطاعة اختيارية ، وقد سلّم مباشرة بالطاعة الجبرية على أنها جائزه أو واجبة حتى للكافر ، وهذا هو الذي وصلنا إليه قبل قليل، من أنها من أحكام الضرورات أما الطاعة الاختيارية فإن الشيخ سعيد حوى حرم إعطائها للكافرين ، وخصها بأولي الأمر من المسلمين سواء كانوا يطبقون

احكام الشريعة، أم كانوا فاسقين ، أما عند فقدهم فإنها تتخصص بالعلماء وأهل الإمامة في الدين، فهو يقول : لكن عندما لاتكون خلافة لا راشدة ولا ظالمة فلمن تعطى ؟ عندما يكون النظام كافرا فلمن تعطى الطاعة؟ هناك الطاعة لسلطان القانون والنظام ، فهذه مفروضة على المسلم كرها ، وهذه ليست محل بحثنا ، وإنما محل بحثنا لمن يعطي المسلم طاعتة الإختيارية ص 1103 من كتاب الأساس في التفسير ثم يقول في الصفحة التالية : والذي نستطيع أن نفتي به هو أن الطاعة الإختيارية في هذه الحالة تكون للعلماء الربانيين فهم وراث النبوة ص 1104(الاساس في التفسير للشيخ سعيد حوى المجلد الثاني ص 1103-1104مطبعة دار السلام 1405هـ 1985م الطبعة الأولى).

فالشيخ سعيد حوى يفرق بين الطاعة الإجبارية ، والطاعة الاختيارية ، فهو يعترف بالطاعة الإجبارية، على أنها واجبة على المسلم حتى لو كانت مع سلطة كافرة ، ويسميها بسلطة القانون والنظام ، ويعتبر الالتزام بها أمرا مفروضا مسلما به ، لأنها ضرورة ، أي ليس فيها كفر ولا شرك ولا خروج من الملة . وهذه الطاعة الإجبارية هي موضوعنا في هذا البحث ، لأنها طاعة لكافر.

والشيخ سعيد حوى رحمه الله تعالى في رأيي إمام وحجة في هذا العصر ، وهو من جمع بين الفقه والفكر و التصوف، وقد يكون هو الوارث الأول لفكر سيد قطب رحمه الله تعالى حيث أصّله ونظمه .

وإلى هنا يكون البحث قد وصل إلى نهاية شرح المبادىء التكفيرية الحديثة للجماعات المتطرفة ، والآن سيدخل البحث في مناقشة المبادىء الأساسية القديمة لهذا الفكر المتطرف .

(الفصل الرابع)

شرح المبادئ الأصلية القديمة لهذا الفكر المتشدد

أولاً / رأيهم في المذهبية

لهم رأي في المذهبية الفقهية ، أي في اتباع مذهب من المذاهب الفقهية الأربعة ، فالتقيد عندهم أو الالتزام باتباع مذهب معين ، هو طاعة لغير الله، وتفضيل لرأي إنسان على قول الله تعالى أو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن فعل ذلك مفضلاً اتباعه لصاحب المذهب على قول رسول الله فقد كفر ، والدليل على ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عدي بن حاتم عندما قرأ قوله تعالى : [ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ]{التوبة:31}، - قَالَ عدي - قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كُنَّا نعَبْدُهُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَلَيْسَ كَانُوا يُحِلُّونَ لَكُمُ الْحَرَامَ فَتَسْتَحِلُّونَهُ ، وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْكُمُ الْحَلالَ فَتُحَرِّمُونَهُ ؟) ، قَالَ : قُلْتُ: بَلَى ، قَالَ : (فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ) رواه البيهقي في السنن الكبرى والترمذي.

ومن هنا كفر عندهم جميع أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة ، الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي ، لأنهم يتبعون أقوال أئمتهم ويفضلونها على قول الله ورسوله ، كما يزعم الفكر المتطرف القديم.

وبذلك حكموا عليهم أنهم قد وقعوا بشر ما يحذر منه أي مسلم وهو الشرك ، فأصبح الآن جميع المسلمين المتمذهبين بحسب رأيهم الخاطىء مشركين تماماً لأنهم يتبعون أقوال أئمتهم وهذا هو ما ينطبق على أتباع المذاهب الأربعة.

وهكذا و بكل بساطة أخرجوا جميع المسلمين من الإسلام ، فأصبحوا عندهم يعبدون الطاغوت ، وأصبح هؤلاء الأئمة طواغيت تعبد من دون الله .

حكم الطاعة بحسب موضوعها :

ونرد عليهم باختصار شديد فنقول : الطاعة على أنواع فقد تكون في الإيمان أو العبادة أو الكفر أو المعصية ، وتأخذ الطاعة حكمها بحسب موضوعها ، ولذلك فلا نستطيع أن نقول إن من أطاع غيره في الإيمان غير مؤمن ، حتى يكون إيمانه عن دراسة وبحث وفهم .

بل لقد قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم إيمان قريش وجميع القبائل العربية بعد فتح مكة ، واعتبرهم مسلمين ، مع أن كثيراً منهم قد أسلموا كارهين ، ثم حسن إسلامهم و أصبحوا قادة للفتوحات الإسلامية في بلاد الشام والعراق ومصر .

إذن الطاعة في الكفر كفر ، والطاعة في المعصية معصية ، بل بالله عليكم هل تكون معصية من غير طاعة ، فإذا كانت المعصية طاعة لغير الله ، فإن مذهب أهل السنة أن المعصية ليست كفراً بالإجماع ، والله تعالى يقول :[يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا] {النساء:59} إذن فطاعة أولي الأمر واجبة في غير معصية، وأولو الأمر على حسب القول الراجح هم الأمراء والعلماء، فإذا كانت الطاعة بحد ذاتها كفراً فإن طاعة أولي الأمر خصوصاً في الظلم كفر بالتأكيد ، وهذا ما لم يقل به أحد . ونحن مع الأصل الذي يقول بأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، أي لا يجوز طاعة أولي الأمر في معصية ، لكن لو حصل أن أطاع في المعصية ، فهل أحد قال إن من فعل ذلك فقد كفر؟ وإذا لم يكن ذلك كفراً فكيف إذن بطاعة الأئمة الفقهاء المهديين بإجماع الأمة؟ .

ثم إذا أصبح المسلمون لا يطيعون علماءهم ولا يسمعون كلامهم فمن يطيعون؟ إن هذا يعني - بدون شك - دماراً للأمة وانهياراً لدينها وأخلاقها ومبادئها ، لأنه لم يعد أي معنى لأي مجال للتذكير والوعظ وخطب الجمعة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والتواصي بالحق والتواصي بالصبر .

ثانياً / رأيهم في الأشعرية

لأهل السنة والجماعة مذهب في العقيدة يسمى بالأشعرية، وهؤلاء الجماعات المتشددة ترى ان هذا المذهب انحراف كبير عن العقيدة الصحيحة، بل هو بحسن أصل مذهبهم كفر بواح، فالأشاعرة في رأيهم هم من الكفرة الضالين ولا مجال معهم للمساومة، لأنهم بزعمهم ينكرون بعض الصفات الإلهية، وأقول حاشاهم، فأهل السنة يثبتون ما أثبته الله تعالى لنفسه من غير تعطيل ولا تشبيه، و يؤولون ما ورد في بعض النصوص التي قد تفيد في ظاهرها شيئاً من التشبيه , أو يجعلونها من بعض المتشابه الذي يفوضون العلم في حقيقته إلى الله تعالى، حيث أخبر سبحانه أنه لا يعلم تأويله أحد غيره.

والنتيجة باختصار عند هؤلاء الضالين أنهم يكفرون أهل السنة والجماعة في هذه المسألة ويعتبرونهم مشركين لا فرق بينهم وبين عباد الأصنام.

وإذا أردنا التفصيل قليلاً ونحن مضطرون لذلك فأقول : إن النصوص التي تذكر الصفات الإلهية على ثلاثة أنواع : نوع متفق على تأويله ، ونوع متفق على إثباته، ونوع مختلف فيه ، حيث اتفق أهل السنة على تأويله وخالفهم في ذلك غيرهم.

التفويض هو المذهب الأصلي :

ولا بد هنا من التقرير بأن هذا التأويل عند أهل السنة للنوع الثالث ليس هو الأصل في مذهبهم بل الأصل عندهم عدمه أي مذهب التفويض. والحقيقة أنه يوجد لأهل السنة في هذه الصفات مذهبان: التفويض، وهو الأصل، والتأويل، وهو عند الحاجة، وهو مذهب قال به المتأخرون منهم، والحاجة عندهم هي الخوف على سلامة العقيدة من أن يدخلها شبهة التشبيه، ففي بعض الأحيان عندما يعجز عقل بعض الناس عن الوصول إلى تحقيق التنزيه، يلجؤون إلى مذهب التأويل في هذه الحالة , من أجل الحصول على الفهم الصحيح والاقتناع عن رضا , ففي هذه الحالة يضطرون للتأويل له لكي يستريح من صعوبة تصور التنزيه المطلق، فيكون هذا التأويل عنده كالدواء للمريض، يؤخذ عند الحاجة فقط، لأنه ليس هو الأصل في مذهب أهل السنة. وهذه الحالة قد تمر على أي إنسان وخصوصاً مع المبتدئين من طلاب العلم ثم يتعدونها ويصلون بعدها إلى التنزيه الحقيقي، ولا شك أن هذا التأويل يساعدهم كثيراً ويسرع بهم في

الوصول إلى بر التنزيه ، وكل ما أكتبه الآن هنا إنما هو عن مذهب التأويل ، الذي لجأ إليه المتأخرون حرصاً منهم على سلامة العقيدة , وخوفاً من دخول البعض في حالة من حالات الشك أو الإنكار أو التجسيم،

ونعود الآن إلى شرح الأنواع الثلاثة من النصوص الشرعية ذات العلاقة بهذا البحث:

أ ـ أما النوع الأول : وهي النصوص المتفق على تأويلها مثل ما ورد أنه سبحانه وتعالى في كل مكان أو في مكان معين ما عدا آية واحدة وهي آية الاستواء على العرش فهذه من النوع الثالث ، وبعودتنا للنوع الأول نقول هو مثل قوله تعالى (وهو معكم أينما كنتم) الحديد 3، فقد اتفقوا على أنها معية علم وشهود وإحاطة ، وكذلك قوله تعالى : [أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ]{المجادلة:7} ، ومثل قوله صلى الله عليه وسلم : (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد) أي قرب معنوي ، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم في عيادة المريض : (أما إنك لو زرته لوجدتني عنده) أي وجدت القبول والرضا والثواب ، وكذلك قوله تعالى :
[وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ] {الزمر:67}، أي تحت قبضته وفي قدرته.

ب ـ أما النوع الثاني : وهي النصوص المتفق على إثباتها وتلك هي النصوص التي يصف بها الحق تبارك وتعالى نفسه بصفات الكمال , مثل العلم والسمع والبصر والقدرة والتدبير والملك والخلق والتحكم في كل شيء ، إلى آخره، مثل قوله تعالى (الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم) الفاتحة 1-2 وقوله تعالى [فَاطِرُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ أَزْوَٰجًا ۖ يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ ۚ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ١١ {الشورى:11}) الشورى10، وقوله تعالى [هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ] {الحشر:22}

ج ـ أما النوع الثالث: وهي النصوص المختلف فيها : وهي تتعلق بموضوعات ثلاثة، نوع فيه نسبة الحركة والانتقال لله سبحانه وتعالى ، ونوع فيه نسبة الجوارح والأعضاء له سبحانه ، ونوع فيه نسبة انفعالات نفسية تشبه في أسمائها انفعالات المخلوقين كالرضا والغضب والتعجب والحياء والاستهزاء والهشهشة والبشبشة والضحك .....الخ

ونبدأ بالنوع الأخير أي بعكس هذا الترتيب الذي ذكرته .

النوع الأول / الانفعالات النفسية :

وفيه مناقشة النصوص التي ذكر فيها نسبة الانفعالات النفسية للحق جل جلاله التي تشبه في أسمائها ما يحدث عند المخلوقين.

فقال أهل السنة والجماعة في هذا النوع : المقصود به لازمها، أي : الفعل المناسب الذي يصدر عن تلك الصفات عند غير الله تعالى، فمثلاً الغضب يناسبه قصد العذاب أو العقاب،والحب يناسبه قصد الثواب، والحياء يناسبه قصد المسامحة ، والتعجب يناسبه قصد القبول ، والاستهزاء يناسبه قصد عدم القبول ، وهكذا الهشهشة والبشبشة والضحك ،كل ذلك يناسبه الرضا والقبول ، وكذلك سائر الصفات .

وقالوا إن الله سبحانه وتعالى منزه عن كل هذه الانفعالات النفسية ، لأنها تدل على ضعف أو حاجة وتعني التأثر ، فهذا محال على الخالق تبارك وتعالى .

وقالوا : إن الحوادث لا تطرأ على القديم ، لأنها مخلوقة وهو أزلي، فلا يجوز على الإله أن يسيطر عليه أي شيء من هذه الانفعالات، كالحب والكره والغضب أو أي انفعالات أخرى، بالمعنى الذي نعرفه عن المخلوقين، لأنها حوادث والقديم منزه عن الحدث، ولأن سيطرتها يعني أن لها تأثيراً وسلطة , وهذا يعني خضوع الحق تعالى للأسباب أو للعوارض، وهي قيود على من تسيطر عليه، وهذا يعني أن ذاته غير مطلقة. ثم إن الذي يتأثر بالعوارض قد تقضي عليه هذه العوارض ، بل كيف يتأثر بشيء هو من تقديره وإبداعه أي من خلقه ، فما ظهر من شيء إلا كان قد سبق به علمه وتمت فيه إرادته وأظهرته قدرته، فكيف يغضب منه أو يتعجب منه وهو الذي أخرجه بكل تفاصيله ، وكان قبل ذلك قد أراده ، وهو قبل ذلك علمه وقدّره ، فالشيء الذي لا يريده لا يكون أصلاً .

لذلك فهو بهذا المعنى مريد لكل ما في هذا الكون ، أما مسألة الغضب أو الرضا فهي معاملة عند الصوفية، وعند الفقهاء هي حكم شرعي فقط، ومعنى المعاملة عند الصوفية هي ظهور المباركة من الله تعالى لهذا العبد فيه وفي أعماله، وتيسير أموره، وأن يضع له القبول بين الناس، هذا في حالة الرضى أو الحب، والعكس يكون في حالة الغضب والسخط، فيظهر عليه الشقاء وعدم التوفيق، وتذهب البركة منه ومن أعماله، ويكرهه الناس من غير سبب، وأما معنى أنها حكم شرعي عند الفقهاء فهي تعني دخوله تحت مدلول الأحكام الشرعية فقط، فالغضب حكم شرعي يعني استحقاق العقاب والعذاب، كما ان الحب والرضا حكم شرعي في استحقاق الإثابة والقبول ونحو ذلك. وما يقال هنا في الغضب والرضا يقال في سائر الصفات النفسية الأخرى التي وردت بها بعض النصوص.

لأن تأثير الحوادث في أي شيء يعني أنها تزيد فيه ، أي يستفيد منها ، أو أنها تنقص منه ، أي يتضرر منها ، وهذان محالان على الخالق ، لأن الذي يستفيد من شيء سيتضرر بفقده وقد يقضي عليه .

النوع الثاني / الحركة والانتقال :

وهي النصوص التي تثبت لله تعالى الحركة والانتقال كالمشي والهرولة والنزول والاستواء.

فالحق سبحانه وتعالى منزه عنها لعدة أمور.

أولها- لأنه سبحانه ليس بحاجة إليها فالقرب والبعد عنده سواء ، وهذا الشيء هو فقط من حاجات المخلوقين ، أما بالنسبة للخالق فكل ما في الكون على مسافة واحدة منه، أي من قدرته إذا صح هذا التعبير، وجميع الكائنات و الذرات والأفلاك قريبة عنده وفي متناول قدرته ، والعلم الحديث يؤكد مذهب أهل الحق هنا فمن غير المعقول أن يتخذ الله مكانا من نجم مثلاً أو مجرة ويستطيع أن يتحكم في سائر الأكوان والمجرات، فالمسافات بعيدة جداً ولا بد من وجود قدرة حاضرة في كل فلك ومع كل نجم وكوكب ومجرة حتى يتمكن من تحقيق ما يريده فوراً ، فالوجود الإلهي يجب أن يكون حاضراً بالعلم والقدرة والشهود في كل ذرة وفلك .

وكذلك لا يصح أن تتجزأ القدرة الإلهية بأن يأخذ كل فلك قدرة إلهية تناسبه وتكون مستقلة بنفسها عن غيرها . بالنظر إلى الفراغات الواسعة والأبعاد الشاسعة بين هذه الأكوان ، بل لا بد من التوحد أي بأن تكون قدرته واحدة متحدة وشاملة لجميع هذا الكون ، ولا أقصد بالاتحاد

التعاون بين أجزائها ، بعضها مع بعض ، فهذا كذلك لا يصح ، إنما الصحيح هو أن قدرته واحدة بعلم واحد وشهود واحد وإرادة واحدة ، وإلا تحطم الكون وأصبح الإله أجزاء متباينة منفصلة بعضها عن بعض ، أي كأن هناك آلهة متعددة ، والله تعالى يقول: [لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ فَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلۡعَرۡشِ عَمَّا يَصِفُونَ] {الأنبياء:22} .

ثانيها – لأن الانتقال من مكان إلى آخر سببه رغبة في القرب من ذلك المكان إما لمشاهدته بشكل أوضح أو لمساعدته ، أو لخلق ما يحتاجه ، وهذا يعني إهمالاً لغيره، إذن فالانتقال يؤدي بالضرورة إلى اهتمام بشيء وإهمال لشيء وهذان الأمران ممنوعان ومستحيلان بالنسبة لربنا تبارك وتعالى ، فالله سبحانه لا يهمل ولا ينسى ولا يتوجه إلى شيء فيبعد عن شيء. قال تعالى : [وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٖ مُّحِيطٗا] {النساء126}.

ثالثها – لأن الله سبحانه وتعالى منزه عن أن يحيط به مكان أو يمر عليه زمان ، فالأزلية والأبدية تتنافيان مع الزمان والمكان، فلم يكن في أزليته محتاجاً إلى مكان، وليس هناك زمان يحسب له بتاريخ محدد، بل إن الزمان والمكان من خلقه، فلا يمكن أن يحيطا به لأن ذلك سيكون حبساً له فيهما، فكيف وهو غير محتاج إليهما ، و كيف وهو سابق عليهما، ولذلك فهو على ما كان عليه قبلهما، فالله سبحانه لا يتغير ولا يزيد ولا ينقص ولا تؤثر عليه الحوادث، ولا يحتاج لشيء لا مكان ولا زمان ولا غيرهما ، فالذين يحملون العرش لا يعني أنهم يحملون الله، بل الأصح أنهم وما يحملون على متن القدرة محمولون، لأن القديم سابق عليهم وهم ممن خلق .

لذلك فإن الاستواء على العرش هو برأي أهل السنة والجماعة من المتشابه الذي نؤمن به كما ورد ، من غير تحديد لمفهومه على رأي المفوضين السلف أو السابقين ، أما على رأي الخلف أو المتأخرين فيصح تأويله بأنه فعل فيه فعلاً، أي أحدث حدثاً فيه وخلق أمراً فيه سماه استواء، أما أن يكون جلوساً عليه واستقراراً فهذا محال بالنسبة لربنا ، لأنه سبحانه ليس جسماً يحتاج إلى الجلوس والاستقرار ، وإلا فأي مكان يستطيع أن يحيط بهذا الإله العظيم ، ومعلوم أن العلم الحديث يؤيد مذهب أهل السنة والجماعة فهو يثبت أن هذا الكون له أبعاد شاسعة وفراغات واسعة لا يمكن تصورها ، ويمكن أن تتسع لما لا يعد ولا يحصى من مليارات العوالم ، بين

تلك الفراغات ، وهذا يعني أن الخالق لا يصح أن يكون له مكان خاص فيه ، لأنه سيكون محصوراً فيه عن باقي أجزائه .

النوع الثالث / إثبات الأعضاء :

وهي النصوص التي ذكر فيها ما يظهر منها أنها تنسب الجوارح إلى الله عز وجل مثل قوله سبحانه : [يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡۚ]{الفتح:10} وقوله : [تَجۡرِي بِأَعۡيُنِنَا جَزَآءٗ لِّمَن كَانَ كُفِرَ] {القمر:14} ، فأهل السنة والجماعة يرون أن هذه النصوص مجازية ، ولها مساق لغوي معين ، وبالتالي فإن مدلول اللفظ هنا ليس على حقيقته المتبادرة، أي ليست مسوقة لإثبات تلك الأعضاء لله سبحانه وتعالى ، وهذا ما سيتم شرحه الآن، ولكن لا بد من اعطاء فكرة قبل ذلك عن وجود الأعضاء في أي كائن وما هي مهمتها ،

فأقول : إن لكل عضو في أي كائن وظيفة محددة ، يحتاجها كل مخلوق، فإذا فقدها فقد حياته أو عاش معاقاً، فهل يصح أن يكون الخالق كذلك؟، إن إثبات العضو لله بهذا المعنى فيه تشبيه للخالق بخلقه بشكل كامل ، وهو يعني أيضاً أنه سبحانه لديه حياة خاصة أو ذاتية مكونة من اجزاء متعاونة لا يمكن أن تقوم حياته إلا بها، وهو ما يقتضي وجود عجز كبير كامن في تلك الذات، حتى لو لم يظهر ذلك لأحد من الخلق حيث إن تلك الذات سيكون محتاج بعضها إلى بعض وهذا يعتبر شبهاً بالخلق لأن هذه الجوارح أو الأعضاء في حاجتها إلى بعضها فإن عملها متوقف على سلامة كل عضو فيها وقيامه بوظيفته.

وإلا كان وجودها عبثاً في تلك الذات فهي بهذه الحالة تشبه الأطراف الزائدة كالإصبع الزائد أو اليد الزائدة التي لا عمل لها وهي تعتبر من التشوهات والعيوب الخلقية. فمثلا الرأس لا يقوم بوظيفته إلا بوجود قلب يعطيه الدماء، و القلب لا يقوم بوظيفته إلا بوجود الرأس والجهاز العصبي ، وهكذا سائر الأعضاء يحتاج بعضها إلى بعض ، كالجهاز الهضمي والتنفسي والجهاز البولي.

وما يقال عن الأعضاء الداخلية يقال في الأعضاء الخارجية فالرجل لحمل الجسم والمشي ، واليد لحمل المتاع والاستعانة بها في الحركة والأعمال ، وهكذا سائر الأعضاء فلا تتحرك الرجل إلا بوجود حقو (الحوض أو الورك) سليم ، ولا تتحرك اليد إلا بوجود كتف سليم ، وقبل ذلك لابد من وجود ظهر سليم وهكذا....

وهذه الأجهزة لا بد لها من إدارة داخلية ورعاية خارجية لأن أعمالها تحتاج إلى ضبط شديد وتعاون وثيق لتحقق المصلحة من وجودها .

فضرورة وجود هذه الإدارة والرعاية في سائر المخلوقات هي التي فرضت عقلياً وجود الخالق ، وهذا هو الدليل الأقوى والأكثر بساطة وبدهية، وهذا هو ما يسمى بدليل العناية عند علماء العقيدة في مذهب أهل السنة والجماعة، ومن الواضح أن الله سبحانه وتعالى جعل جميع الخلائق التي نراها بأعيننا تعيش على هذا النظام ، والناس على اختلافهم يقرون مجمعين على أن الله سبحانه هو الذي يضبط هذا النظام داخلياً للخلائق ويرعاه خارجياً ، فإذا كان الله تعالى عنده مثل هذه الأعضاء فهو إذن يحتاج إلى ضبط ورعاية ، فمن الذي يرعاها له ، أو يقدر على ضبطها لتلك الذات التي تحيط بكل شيء، ولا شيء فوقه أو يمكن أن يحيط به ، لأنه في هذه الحالة سيكون هذا الشيء هو الإله الحقيقي ، إلا أن الأهم من ذلك أنه سبحانه وصف ذاته بكل وضوح ، أنه لا يشبه خلقه في أي شيء ، وأنه في غنىً عن غيره ، ولا يحتاج إلى أي مساعدة من أحد ، ووصف نفسه بأنه لا يشبه خلقه في أي شيء فقال عز وجل: [لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ] {الشورى 11} ووصف نفسه بالصمد ، والصمد من بعض معانيه هو الذي لا جوف له بمعنى أنه ليس فيه أعضاء داخلية.

فإذا كانت هذه الأعضاء يحتاجها المخلوق ليقضي بها حوائجه ، ويجد مشقة شديدة عند عجز بعض أعضائه عن القيام بوظيفته أو عند المرض ، فهل يصح أن يكون الخالق كذلك ، بل يجب أن نعتقد أن الخالق سبحانه منزه عن هذه الحاجات ، وأنه كامل في ذاته ومستقل (ومستغن) عن أي مساعدة ، فلو كان محتاجاً إلى مساعدة ما كان إلها أصلاً ، فالذي يحتاج غيره لا يستطيع أن يخلق ولا أن يمد ولا أن يحيي ولا أن يميت .

فالله جل جلاله أزلي قديم ، والقديم لا يتغير لأن التغير يعني النمو أو النقص فالتغيرات لا تطرأ على القديم وهو عنها منزه ، لأنها من المفروض أنها تأتي بعد الوجود، وهي تحتاج بالضرورة إلى مؤثر أي محدث، وعند ذلك سيكون هذا المحدث هو الإله الحقيقي. ومن هنا فقد وجب استحالة وجود جميع هذه المتغيرات على ذلك الإله الذي هو الخالق لكل شيء ، ومنها هذه المتغيرات التي يخلقها في غيره لا في ذاته، ولذلك كان من المحال أن تعود عليه بنفع أو

ضرر أو أي تأثير ، وإلا دمرته أو أتعبته أو شقي أو انشغل بها ، وهذا كله من الأمور المحالة على ربنا جل في علاه ، فلو كان ربنا يتعب أو ينقص ما عنده بالعطاء ما خلق كل هذا الخلق .
ونعود الآن إلى شرح المساق اللغوي لهذه النصوص.

المساق اللغوي المقصود :

تحكم هذه القضية قاعدة قطعية , وهي تقول إن الحقيقة والمجاز لا يجتمعان في مكان واحد، بمعنى إما أن يكون المقصود من الكلام حقيقته الوضعية أو الحرفية، وإما أن يكون المقصود منه معنى مجازياً مفهوماً من الكلام، فمثلاً عندما نقول : رأيت أسداً ، فإما أننا نريد الحيوان المعروف، وهذا هو ما يسمى بقصد الحقيقة ، أو رجلاً شجاعاً ، وهذا يسمى بقصد المجاز ولا يمكن أبداً أن نقصد المعنيين معاً في وقت واحد. ولا يلتفت إلى من يدعي خلاف ذلك , من أنه يجوز أن يقصد المتكلم المعنيين معاً أي الحقيقة والمجاز، لأن هذا مما يتناقض مع البديهيات العقلية وهي قطعية كما هو معلوم.

فمثلاً قوله تعالى : [تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَآءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ] {القمر:14}، لا أظن أحداً يعتقد أن سفينة نوح عليه السلام كانت تجري داخل عين الله أو بعيونه ، تنزه الله تعالى عن تلك الجارحة وعن كل الجوارح ، إذن هذا هو منطوق اللفظ الحقيقي ، أي المدلول الحرفي لهذا النص، أما المقصود الحقيقي منه فهي أنها تحت نظره تبارك وتعالى ورعايته ، وهذا هو المعنى المجازي، ، فليس المقصود إذن إثبات العين أو العيون ، وكذلك قوله تعالى : [يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ] {الفتح:10}، ليس المقصود منها إثبات اليد له سبحانه ، إنما المقصود التأييد والرضا، والذي يؤيد ذلك أنه لا أحد ممن يثبت لله يداً يدعي أنه سبحانه نزل إلى هذا المكان ومد يده فوق أيديهم، أو أن يده انفصلت عنه وجاءت إلى ذلك المكان ، لأنه سبحانه في نظرهم - أقصد هؤلاء المجسمة وهم المتطرفون - لا ينزل إلى الأرض، فهو في مكانه على العرش ولا ينزل عنه إلا في الثلث الأخير من الليل إلى السماء الدنيا فقط.

وكذلك قوله تعالى : (لما خلقت بيدي) ص 74، ليس المقصود بها الحقيقة الحرفية ، وإنما المقصود التشريف فقط ، لأن الله تعالى هو الخالق لكل شيء بيديه أي بقدرته , لأنه ولا أحد غيره يخلق ذرة ، (وهذا يعني أن ذكر اليدين في خلق أدم إنما كان تكريماً له ولبني أدم) حيث لا يوجد أية فائدة من ذكر اليدين هنا , وإلا فإن ذلك يقتضي أن بعض المخلوقات يخلقها بيديه و

أخرى بقدرته , وهذا ما يقتضي تفريق الذات أو تبعيضها , أي جعلها أقانيم متعددة أي أجزاء متعاونه ومتشاركة , وهذا هو قمة السفاهة والجهل بالله تعالى , وهو يشابه ما يقوله النصارى أن الله ثالث ثلاثة .

وكذلك قوله تعالى : [أَوَ لَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّا خَلَقۡنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتۡ أَيۡدِينَآ أَنۡعَٰمٗا فَهُمۡ لَهَا مَٰلِكُونَ] {يس:71} فليس المقصود إثبات الأيدي لله تعالى، بل هو فقط إثبات لقدرته عز وجل .

ثم إن إثبات اليد الواحدة يتعارض مع إثبات اليدين الاثنتين ، وهو يتعارض مع إثبات الأيدي ، إذن لا بد من التأويل هنا، فإذا أثبتنا يداً واحدة فسنضطر إلى تأويل اليدين والأيدي وهكذا في حال إثبات اليدين أو الأيدي !

وما يقال في اليد يقال في الإصبع أو الأصبعين أو الأصابع، وكذلك في القدم والساق والحقو (الحوض أو الورك). كل ذلك يجب تأويله لأنه يتعارض مع السياق اللغوي ،إذ ليس المقصود من الكلام إثبات هذه الأعضاء , وإنما المقصود معنى آخر إما العناية أو الرحمة أو القبول أو التأييد أو القدرة وهكذا , وهو أيضا يتنافى مع كمال الألوهية، فهو سبحانه منزه عن الأجزاء والأبعاض كما قلنا , وهذا يعني أنه سبحانه سميع بذاته بصير بذاته وليس بآلة أو جارحة ، وهو سبحانه قدير بذاته وليس بيد أو كتف أو أصابع ، وهو سبحانه عليم بذاته وخبير بذاته كذلك ، وهكذا....

قول على قول :

بقي أن نذكّر بما يقوله بعض طلاب العلم الذين لم يتعودوا على التدقيق -وما أكثرهم في هذا الزمان-، فهم يقولون : نحن نثبت ما أثبت الله لنفسه وننفي عنه التشبيه، وبذلك نكون قد جمعنا شمل النصوص فلم نعطل ولا نفينا ما وصف الله به نفسه، فمثلاً يجب علينا أن نقول: إن لله يد ولكن ليس كمثلها شيء ثم يدعون أن هذا هو مذهب السلف.

والحقيقة إن هؤلاء بعيدون عن السلف والخلف , وهم بعيدون أكثر عن فهم اللغة العربية بدايةً كما مر معنا , من أن الكلام لا يحتمل إلا وجهاً واحداً ، إما الحقيقة وإما المجاز والاعتماد على أحدهما ينفى الآخر بشكل قطعي.

و هم بعيدون عن مذهب السلف من ناحية أخرى، لأن السلف لم يقولوا : لله يد ولكن ليس كمثلها شيء أو الاستواء هو الجلوس ولكن ليس كمثله شيء. إنما كانوا يقولون أمرّوها كما

جاءت أو الله أعلم بمرادها، وكانوا ينهون حتى عن السؤال عنها , بل يعتبرون من يسأل عنها ماهو إلا ضال أو مبتدع , لأنها في نظرهم من المتشابه ، الذي أمرنا أن نفوض فيه العلم إلى الله تعالى فهو وحده العليم به، فالآية تقول عنه : [وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا ٱللَّهُ] {آل عمران:7} ، وهذا هو التفويض ، الذي عرف به أنه مذهب أهل السلف، ولم يثبت عن واحد منهم أنه أثبت أن لله عضواً. ولذلك سمي مذهبهم بمذهب التفويض، أي أنهم يفوضون أمرهم في فهمها إلى الله تعالى فقط.

وهنا تظهر المغالطة الكبيرة التي يتشدق بها المخالفون لمذهب أهل السنة والجماعة، من أن أهل السنة والجماعة غير مثبتين لصفات الله التي أثبتها لنفسه ، وأنهم هم الذين يثبتون ما أثبته الله لنفسه. فهذا محض افتراء وكذب ، و الصحيح أن أهل السنة لم ينفوا أي صفة مثبتة أتت بها النصوص واضحة .

ومعلوم أنه لم يرد نص واحد يثبت أي عضو لله تعالى. أي لا يوجد أبدا نص يقول : إن لله يداً أو لله رجلاً أو لله عيناً وهكذا..... ، لأن الله تعالى وصف نفسه بأوصاف كثيرة منها الرحمة والمغفرة والغنى والعلم والقوة إلى غير ذلك وكل هذه الأوصاف وردت بالإثبات مثل :[هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ] {الحشر:22} ، لكن لم يرد أي نص يثبت أن لله جارحة من الجوارح بطريق الإخبار عنها أن له كذا وكذا من هذه الأعضاء.

ولذلك فنحن نؤكد على أن أهل السنة والجماعة لم ينفوا أي صفة مثبتة جاءت بها النصوص بشكل واضح، وتدل على معناها بشكل قطعي.

أما الصفات التي لا تتناسب مع جلال الله تعالى والتي ذكرت في بعض النصوص، على شكل أعضاء وجوارح بحسب ألفاظها، وهنا فإن الأمر يقتضي بالضرورة الاختيار بين أن يكون المقصود من لفظها إما إثبات العضو أو إثبات مقتضاه، لكن الأصح أن هذا الاختيار لا يصح لأنه غير ممكن، فلو اعتمدنا على معنى اللفظ الأصلي أي الجارحة أو العضو لتوقف المعنى وانقطعت متابعة النص، فمثلاً في لفظ اليد أو العين لو اعتمدنا على المعنى الأصلي لما تم المعنى على الوجه المقصود من ذكر الآية. وعندما ينتفى الاختيار يتعين المعنى الذي يقتضيه ذلك الفظ الذي يدل عليه ذكر تلك الجارحة ، وهذا يعني أن تلك النصوص ما كانت قطعاً معنية بإثبات تلك الأعضاء على أنها صفات أبداً في نصها، وهذا هو شأن جميع النصوص التي تذكر

وصفاً لله تعالى يجعله بشراً سويا ، بكل أعضائه وعواطفه وانفعالاته ، فمن المحال أن ندّعي أنها من صفات الله تعالى لأنه سبحانه ليس كمثله شيء ، وقد اعتمد أهل السنة على مبدأ التأويل الذي هو مبدأ موجود ومعتمد عند جميع هذه الطوائف والفرق, كل بحسب ما يتفق مع مبادئ المذهب المعتمد لدى كل طائفة .

ثالثاً / رأيهم في التصوف

التصوف فيه أمور ثلاثة: حقائق ، ووسائل، ومظاهر.

أولا :الحقائق: وهي حقائق الإيمان المعروفة ؛ من الحب والرضا والصبر والزهد والتوكل والتسليم والتواضع وحب الموت وكراهية الدنيا الى آخره ، وهذه الحقائق كلها قلبية ، وهي مما يصل إليه جميع المؤمنين الصادقين ولو بعد حين، ويتفاوتون فيما بينهم تفاوتا كبيرا ، إلا أن الوصول إليها عن طريق التصوف له طعم آخر ووصف آخر ، ففي التصوف تتألق هذه الحقائق بأنوار عجيبة وإشراقات ملونة ومقامات فيها انفعالات نفسية هائلة ، بينما هي عند غيرهم لا تحمل في الغالب هذه الأوصاف ، بل لعلها تكون باهتة لا لون لها ، أي إن الفرق بين التصوف وغيره في هذه الحقائق مثل التلفزيون العادي والملون ، فالصورة في الملون تختلف اختلافا جذريا عنها في التلفزيون العادي .

التصوف تربية وأخلاق:

والتصوف من جانب آخر يهذب النفس والسلوك والأخلاق ، ويهب صاحبه صفاء ورقة وتواضعا ، ولذلك فإذا كان أمراً مستحباً عند العامة ، فإنه بالنسبة لعلماء الدين أشد استحباباً ، إن لم يكن واجبا، لأنهم في مركز القيادة للأمة ، فهم من أولي الأمر ، الذين تجب طاعتهم بنص الآية . ولذلك فإن أثرهم كبير جدا على المسلمين ، وقلما وجدنا عالماً بعيدا عن التصوف يحمل قلبا وأخلاقا مثل العالم الصوفي أو الذي تأثر بالتصوف.

ثانياً: الوسائل : وهي ما يمارسه الصوفية من مناهج في التربية الروحية ومن أوراد و حضرات (وهي اجتماعات في مجالس الذكر) وأناشيد ومواعظ وحكم . وهذه وسائل ضرورية للوصول إلى تلك الحقائق.

ثالثاً: المظاهر : وهي ؛ الملابس والمسابح والعمائم الخضراء وغيرها.

التصوف تربية روحية:

إذن لا خلاف عند أحد في موضوع حقائق التصوف و لا في أذواقه، إنما الخلاف فيما سوى ذلك. وعلى كل ، فجميع المعتدلين من أهل السنة يؤمنون بالتصوف على أنه تربية روحية ،

وسلوك من أجل تطهير النفس من أدرانها وعيوبها ، ولتقوية العبادة ، فمن دخل التصوف كما هو مشاهد ، أصبح من المداومين على السنن والمستحبات وقيام الليل والذكر والتسبيح والصلاة على رسول الله بشكل متكاثر وبأوراد يومية ، وهو أمر مختلف في واقع الحال عن كل من لم يدخل هذا الميدان. والإيمان بالتصوف بهذا الشكل حقيقة يتفق عليها معظم المسلمين ، من المحيط إلى المحيط ومن أدناه إلى أقصاه، من طائفة أهل السنة والجماعة إذ ليس له وجود في سواهم .

التصوف المنحرف:

بقي أن نذكر أن هناك نوعا من التصوف المتطرف ، الذي ينكره جميع الصوفية وينفونه عنهم ، وهو ما يسمى بالتصوف الفلسفي ، الذي يتحدث عن وحدة الوجود والحلول والاتحاد ورفع التكليف وإباحة المحرمات.

انتشار التصوف في بلاد المسلمين :

وقد انتشر التصوف بالمفهوم السليم ، في جميع بلاد المسلمين ، في طائفة أهل السنة والجماعة ، وهي الطائفة المعتدلة المستقيمة على شرع الله ، والتي ورثت مذاهب الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم على الطريق بإحسان إلى يومنا هذا.

هذه الطائفة هي الأعظم كثرة وعدداً ، وهي الممتدة على الأرض مابين المحيطين شرقا وغربا ، وما بينهما شمالا وجنوبا ، رغم وجود جيوب صغيرة أو كبيرة أحيانا ، فيما بينهما لبعض الفرق المنحرفة ، مثل الشيعة الروافض، وهي طائفة كبيرة وفيها فرق كثيرة ، ومثل بعض المذاهب المتطرفة والمغالية ممن تحسب على أهل السنة والجماعة ، إلا أنهم بعيدون عنهم، بالرغم من أنهم ينادون بالتمسك بالمبادئ الأساسية للدين، وعندهم تعلقات بكثير من النصوص الشرعية الصحيحة ، غير أن لهم الفهم الخاص بهم في تفسيرهذه النصوص، حتى خرجوا بذلك عن الطائفة الأصلية لأهل السنة والجماعة . وهذه المذاهب المتطرفة تنكر التصوف جملة وتفصيلا ، وتحاربه حربا شعواء ، وتعتبره كفرا وزندقة وطاغوتياً ، لأن فيه كما يدعون استغاثة بغير الله وإيمانا بالتوسل وعبادة للقبور، فالصوفية هم القبوريون في رأيهم .

ظهور بعض السلبيات الهامشية:

أما الناحية الواقعية فإن التصوف من الناحية العملية قد ظهرت فيه بعض السلبيات التي لابد من ذكرها ، لأنها قد تكون هي الذريعة والسبب في كل هذا الهجوم عليهم أو عدم فهمهم ، وخصوصاً من قبل بعض هذه المذاهب المتطرفة ، أو من بعض الأشخاص المخلصين أيضاً من أهل السنة والجماعة الذين لديهم بعض الاعتراضات على التصوف، بسبب بعدهم عنه أو لعدم معرفتهم به أو لتأثرهم بكلام خصومهم من المخالفين لمذهب أهل السنة والجماعة.

على أن هذه السلبيات تنحصر غالباً في الآداب العامة، ولذلك فهي ليست أساسية في صلب التصوف -كما سيظهر- ولا علاقة لها بحقائقه المتفق عليها ، بل يمكن من الناحية النظرية أن يكون الإنسان صوفيا وإن لم يكن متمسكا بها . بل إن بعضها لا علاقة له بالتصوف ، لأنها مما يؤمن به أهل السنة والجماعة عموما ، سواء كان أحدهم صوفيا أم لم يكن .

فمثلا موضوع جواز التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم ، هو مذهب أهل السنة والجماعة حيثما كانوا ، نعم زاد فيه الصوفية بجواز التوسل بجميع الصالحين والمتقين ، وخصوصا ممن يعتقدون الولاية فيهم ، أي إنهم من أولياء الله المقربين ، وذلك أن موضوع التوسل في أصله لا يفرق بين الحياة و الموت ، لأنه سؤال لله تعالى بالجاه والمكانة للرسول صلى الله عليه وسلم ، وهذا أمر لا يتوقف على حياته ، وعندهم بأن الموت لا ينقص من هذه المكانة ولا يقطع دابر التوسل . وما جاز لرسول الله صلى الله عليه وسلم جاز لغيره من الصالحين والأولياء المقربين .

و موضوع التوسل موضوع جدلي سيأتي الحديث عنه بعد قليل، ولكنه أصبح دليلا دامغاً عند خصومهم ، على أن التصوف يؤمن بالاستغاثة بغير الله ، وهذا في نظرهم من أعظم الشرك ، وهو ما ستتم مناقشته إن شاء الله تعالى في آخر البحث ، بعد الحديث عن بعض هذه السلبيات.

فمن هذه السلبيات مايوجد من المبالغات الكبيرة في مسائل منها ؛ الاعتقاد بالشيخ ، والاعتقاد بالبركة ، وتحريم الاعتراض عليه ظاهرا وباطنا. وظهور أفراد وجماعات لا رغبة لها أبداً بالعمل والاكتساب ، ويسيطر عليهم الكسل الشديد ، ويفتقدون الرغبة بالقيام بأي جهد بدعوى التوكل على الله .

ومن الإنصاف والتجرد الاعتراف أن هذه الموضوعات موجودة عند الجميع ، ماعدا التوسل ومجموعات الكسل ، فجميع الطوائف والأديان والمذاهب لا تخلو من وجود مبادئ أو أصول لهذه السلبيات , وإن اختلفت في نوعيتها أو مستواها، لكن من الحق الاعتراف أيضاً بأن هذه السلبيات لها عند الصوفية بعداً وعمقاً لا يصل إليه غيرهم في مستوى مضمونه

علاقة التصوف بالأخلاق :

يؤمن التصوف بالأخلاق ويجعلها أهم وصف له ، حتى قالوا : التصوف هو الأخلاق، فمن زاد عليك بالأخلاق فقد زاد عليك بالتصوف .

ولذلك كانت الأخلاق هي الشعار الرئيسي للصوفية ، بل إن إيمانهم بالأخلاق يفوق بمراحل إيمان أي مذهب أو طائفة أو فلسفة، أو أحداً آمن بالأخلاق ودعا إليها وشرحها واستبسل في الدفاع عنها .

ومعلوم أن عنوان الأخلاق هو الأدب أو التأدب مع الناس ، ولذلك كان الصوفية أمثلة حية وعظيمة للتأدب مع بعضهم ومع من سواهم ، فهم يتأدبون مع شيوخهم وإخوانهم وتلاميذهم ، ومع كل من له صلة بهم من جار أو قريب أو متعامل ، حتى لو كان من غير المسلمين. بل إن الأدب فيما بينهم ومع شيوخهم قد يفوق الأدب الذي يوجد في مجالس الملوك و السلاطين وأصحاب الأمر والنهي. وفي رأيهم أن الذي يرزق الأدب ويحافظ عليه يصل عندهم إلى الله ، ومن لم يستطع أن يلتزم به فإنه لايصل ، لذلك قالوا : ما فاز - أي عندهم- من فاز إلا بالأدب، وما سقط من سقط إلا بترك الأدب .

معنى الوصول إلى الله

وكأن الضرورة الآن قد دعت هنا إلى تبيين معنى الوصول إلى الله ، حتى لا تحصل مشكلة في سوء الفهم ، عند سماع هذه الكلمة لأول وهلة ، فأقول كما قال أحد أئمتهم : الوصول إلى الله هو الوصول إلى العلم به. هذا ما قاله الشيخ ابن عطاء الله السكندري في كتابه الحكم العطائية يقول : الوصول إلى الله هو الوصول إلى العلم به وإلا فقد جل ربنا أن يتصل بشيء أو يتصل به شيء .

فالشيخ ابن عطاء الله قدس الله سره ذكر أن المراد من الوصول إلى الله هو العلم به ، ولم يقل إن الوصول إليه هو الوصول إلى معرفته ببصيرته أو شهود قلبه لأنواره وتجلياته وفي

تصريف أقداره ، مع أن هذا هو المقصود من هذا الوصول ، أي الوصول إلى الشهود القلبي والحضور مع الله تعالى بحيث لا يغفل العارف عنه لحظة. وهذا هو مقام الإحسان المذكور في الحديث.

وهذا الموضوع يحتاج إلى مزيد شرح ليس هنا مكانه .

فالشيخ ابن عطاء الله قدس الله سره أراد أن ينفي أي ظن يخطر على بال أحد ، من أن هذا الوصول هو نوع من الاتصال المادي مع الله ، وهو هنا يحارب من يطلق مثل هذه الدعاوى العريضة التي قد يتبجح بها بعضهم ، فيما يعرف بالشطحات التي توهم أن أصحابها مجتمعون مع الله ، أو متصلون به بامتزاج روحي ، واتصال مادي مكشوف بالذات العلية ، بما يشبه العلاقات البشرية عند المصاحبة أو الاصطفاء الأخوي ، وهي من الأمور المحالة بالمطلق على الحق سبحانه .

هذه الدعاوى تصدر عادة من المبتدئين ، أو ممن لم يتمكنوا من المعرفة الصحيحة ، من أصحاب الشطحات والجذب والأحوال الغالبة ، التي تعترض طريق السائرين إلى الله ، قبل أن يصلوا إلى مقام التمكين ، فهؤلاء ينطقون بعبارات موهمة أو غير مفهومة أو فيها كثير من الشطح والتجاوز لمقام أدب العبوديه. وكذلك تصدر من الدخلاء المفترين الذين يلبسون العباءة الصوفية زوراً وبهتاناً ويخفون تحتها ما في قلوبهم من الزندقة والكفر والدس على الاسلام والمكر بالمسلمين.

ولذلك عبر الشيخ هنا عن الوصول إلى الله بأبسط عبارة ، بأنه العلم به ، ولاشك أن العلم منه ما هو عقلي ونظري و هذا علم ظني ، ومنه ماهو قلبي ووجداني وهذا علم شهودي وعياني ، وكله علم بالله .

و إليك ذكر بعض السلبيات التي ظهرت عند بعض الصوفية فهي كالتالي:

أولا : الاعتقاد بالشيخ :

ومعنى الإعتقاد بالشيخ ، أن نثق ثقة تامة بأن هذا الشيخ من الواصلين، أي واصلين إلى مقام الإحسان الشهودي ومن العارفين بمنازل الطريق , ومن القادرين على السير بالمريد فيها والأخذ بيده من بداية الطريق , إلى نهايته، بكل خبرة ودراية وجدارة وحكمة .

و الاعتقاد بالشيخ له سببان رئيسان عند الصوفية هما : الأدب الأخلاقي، والوراثة المحمدية.

أولهما : الالتزام بالأدب العظيم :

فالأدب له شأن كبير عند الصوفية ، و هو أكثر شيء يظهر للعيان ويطغى على كل شيء ، فهم في حالة سكينة تامة أمام الشيخ ، و في خضوع ظاهر و إطراق شديد ، فمثلا هم لا يتقدمون على الشيخ في الكلام أو المشي أو طبيعة الجلسة ، فتراهم ساكتين عنده لا يتكلمون إلا بإذن وباختصار ودون رفع للصوت أو اعتراض وبكل احتشام في جلستهم دون أي التفات أو حركة أو مد للأرجل لا باتجاهه ولا باتجاه معاكس ، ولذلك فإن هذا الالتزام الشديد بالأدب ، يتولد عنه تلقائيا تعظيم للشيخ ، وهو ما يعني زيادة الاعتقاد به ، فهاهنا أمور متلازمة ومتولدة عن بعضها . إذ لا يتحقق الاعتقاد الصحيح إلا مع التعظيم الحقيقي ولا يكون التعظيم إلا مع وافر الأدب .

ثانيهما : الوراثة المحمدية :

وهو سبب آخر أكثر أهمية في تعظيم الشيخ عند الصوفية , بل هو نتيجة عنه وهو : الاعتقاد بالشيخ على أنه وارث محمدي ، وهذه الفكرة قد تكون مما نختلف فيها كثيرا عند التطبيق ، إلا أنها صحيحة من الناحية النظرية ، وهي فكرة ضرورية في هذه التربية ، ليتم بها الانطلاق في المسيرة المباركة مع الشيخ ، وإلا فإن المريد لن يستفيد من شيخه ولن يتقدم خطوة إلى الأمام .

والاعتقاد بالشيخ أو الأستاذ أو المعلم أو المدرب ضرورة لابد منها في إتقان أي علم أو فن أو حرفة ، لأنه إذا نظر التلميذ إلى أستاذه على أنه مثله أو أقل منه ، فإن ما يعرضه الأستاذ على التلميذ من المعرفة لا يدخل في أعماقه ، أو لا يقتنع به أصلا ، لأن التلميذ في هذه الحالة ينظر إلى معلومات الأستاذ بالشك والريبة من حيث صحتها ، ويبدأ في نقدها بعقله وفهمه الخاص ، لأنها لم تصبح من المسلمات عنه حتى الآن وغالبا ما يراها خطأ أو ليست ضرورية نظرا لضآلة معلوماته ، ولضعف إدراكه وضعف تمكنه من المادة .

وهكذا يخسر هذا التلميذ الاستفادة من أستاذه ، ويخسر العلم كله بعد ذلك، ولذلك فإن المربين يرون أن الاعتقاد الصحيح بأستاذ ضعيف ، ينفع أكثر من وجود أستاذ عظيم علمه كالبحر الزاخر، لكن لا يوجد به اعتقاد قوي، إذن فلابد من الاعتقاد الصحيح بالأستاذ على أنه كامل المعرفة في مادته ، حتى لو لم يكن كذلك ، وقالوا: على قدر هذا الاعتقاد تكون الفائدة ، لأن

الأصل عند التلميذ أن يعرض جميع ما يتولد عنده من أسئلة و إشكالات على أستاذه بكل حماس وصدق ، وبذلك يستخرج من أستاذه كل ما يعرفه عن لب المادة وعن جميع حيثياتها وأصولها وفروعها ، ولا شك أن أي أستاذ مهما كان ضعيفا فإنه يعلم الكثير ، ويستطيع الطالب أن يحصل على فوائد كثيرة منه أياً كان مستواه .

وما يقال في مسألة الاعتقاد بالأستاذ في سائر العلوم ، يقال أيضا في التصوف ، بل إن الاعتقاد بالشيخ أو المرشد أو الخليفة ، له أهمية أكبر بكثير من سائر العلوم ، لأن التصوف هو مسيرة قلبية شاقة جدا، وفيها منازل ومعارج خطيرة جدا ، حتى قالوا: طريقنا هذا هلك أو ملك.

ولذلك فإن العلاقة مع الشيخ علاقة شديدة الصلة، وفيها امتزاج قلبي وسيطرة وجدانية وامتصاص روحي ، وفيها تلقي لإلهامات وإشارات وانتقال من حالة من التلقي إلى حالة أخرى ومن شرب إلى شرب. إذن فحاجتها إلى هذا الاعتقاد حاجة ماسة ، بل لا يستطيع المريد أن يصل إلى أبجدية التصوف ، إن لم يكن فانيا في الشيخ ومعتقدا به أحسن اعتقاد، على أنه وارث محمدي كامل. هذا بغض النظر عما قلت سابقا عن صحة هذا الاعتقاد ، ولكنه أمر لابد منه في منطق جمهور أهل التصوف ، بل يجب أن يكون هذا الحال هو الأمر الغالب , ولذلك فقد يحصل عند المريد عجز كبير في المستقبل عندما يريد أن يتحرر منه فيما لو فكر ، بل وحتى لو رأى شيخه على خطأ واضح.

الخطأ عند المشايخ :

وموضوع وجود الخطأ عند الشيخ لابد من مناقشته هنا، إذ إن خطأ الشيخ لا يتعداه إلى المريد في الغالب، أي يبقى خطأ شخصيا ، فالقاعدة في العقيدة أن العصمة لا تكون إلا للأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين. أي إن خطأ الشيخ لا علاقة له بالطريق ، ولا يؤثر على تلك المسيرة الإيمانية.

ولذلك فإن التصوف يوجب الاعتقاد بالشيخ ، على أنه دليل أساسي في هذا الطريق ، ومرشد كامل لدفع المريد إلى الأمام والسير به في تلك المنازل والمقامات.

إذن فالاعتقاد بالشيخ له سببان وجيهان ، وجود الأدب العظيم، والاعتقاد بالوراثة النبوية .لكن هذا الموضوع له سلبياته وخصوصا عند المبتدئين، والسبب بل والخطورة في ذلك ما يحصل

فيه من مبالغة إلى حد التطرف ، وبالنظر للشيخ على أنه لا ينطق عن الهوى ،ولا يتصرف إلا بناء على أمر من الغيب ، أي هو وحي يوحى.

نعم المرشد الكامل في الطريق لديه بصيرة حقيقية وكشف صحيح وإلهام مبين ، ولكن هذا لا يعني أنه أصبح نبيا ، بحيث لا يمكن أن لا يتصرف في أي حركة أو كلمة أو توجه إلا بناء على ذلك الإلهام أو الكشف ، نعم هناك توفيق إلهي واضح عند المرشد الكامل وتسديد له غالباً ، بل نستطيع أن نقول بأن هناك شبه تأييد رباني له في أكثر المواقف، وهذه هي سنة الله مع أوليائه، ولكن هذا لايعني أن العصمة الخاصة بالانبياء أصبحت من صفاته ، ثم إن الكشف والإلهام ليسا قطعيين كما هو معلوم ، وإلا أصبح انقطاع الوحي وختم النبوة أمر باطلاً , وظهر عندنا كثير ممن يدعيه , وخصوصاً من المهوسين بالحصول على الولاية أو الكشف أو الكرامة , وكذلك من المختلطين الممسوسين والمشعوذين . ومما يدل كذلك على أن الكشف والإلهام غير قطعيين أن كبار الصحابة قد حصل منهم بعض الأخطاء ، بالرغم من أنهم كانوا مجتهدين ، وأنهم بذلوا أقصى طاقة لديهم في اجتهادهم ، لكن لم يثبت لهم أنهم كانوا معصومين .

المرشد غير الكامل :

هذا الحديث السابق كله عن المرشد الكامل في هذا الطريق، فكيف إن لم يكن ذلك الشيخ من هذا النوع وما أكثرهم ، بل إن المرشد الكامل هو من النوع النادر عند الصوفية ، وهو المرشد الذي اكتملت معرفته بعد ما سلك الطريق إلى نهايته ، على يد شيخ عارف ، ثم عاد منه بل أعيد به إلى بدايته ليمارس الإرشاد بالإجازة الصحيحة والإذن الحقيقي .

هذا الاعتراف ضروري لأن كثيرا من الإجازات بالخلافة قد جاءت من باب البركة ، أو الرغبة في اكتساب شيخ له أتباع كثيرون ، وهو لم يصل بعد إلى مرحلة الكمال ، لكن أتباعه يجعلونه أعظم من كل شيخ على الإطلاق ، وبالتالي فإن إعطاءه الخلافة من شيخ عارف ، يكون بقصد وصله وإمداده وتسديده ، ومساعدته على تربية أتباعه ، بل إن بعض المشايخ قد يستخلف ولده ، رغبة في تكميله في المستقبل ، حتى لا يحصل أمر غير محمود، وهو تنصيب الولد نفسه خليفة مرشداً من غير إذن من أبيه أو من أحد ، لأن تلاميذ ذلك الشيخ سيجعلونه خليفة للطريق ، بعد وفاة أبيه بالضرورة ، ولذلك يكون تخليفه لوصله بسلسلة مشايخ الطريقة

، حتى يحصل له منهم على التوجه والإمداد والترقية ، لأن الصوفية يعتقدون أن الموت لا يقطع هذا التوجه من المشايخ ولا يدمر هذه الصلة القلبية ، فالأرواح عندهم تتوجه بعد الموت ، مثل توجهها في حالة الحياة ، بل قد تكون بعد الموت أقوى منها من حالة الحياة ، لتخلصها من العلائق والحاجات و الدوافع الغريزية كما يقولون . وبغض النظر عن التحفظ في هذه القضية إلا أن هذا الموضوع من الأمور السائدة عند الصوفية بشكل عام .

لذلك ليس كل شيخ أو مرشد قد أصبح شيخاً كاملاً أو مرشداً كاملاً , لأنه حصل فقط على خلافة صحيحة و إجازة معها ، بل إن معظم المشايخ غير كاملين، ومعلوم أن أنصاف المتعلمين أشد خطراَ من الجاهلين ،وما يقال في العلم يقال في التصوف ، بل إن الخطر من أنصاف العارفين أو المرشدين ، هو أشد ضرراً و أعظم بكثير من الشيخ الذي لا يدعي الكمال ، أو من عدم وجود الشيخ أصلا ،لأن الشيخ أو المرشد في التصوف يتربع على عرش يلامس أو يقترب كثيرا من عرش النبوة والوحي والغيب ، في نظر أتباعه كما ذكرت ذلك سابقاَ، وهذا هو الواقع شئنا أم أبينا ، فان لم يكن هذا الشيخ من أهل التمكين ، ظهرت منه دعاوى وشطحات وخزعبلات لايمكن إيقافها ولا جبرها ولا إصلاحها.

وأما الذين يقدرون على تمييز المرشد الكامل من الصوفية أو يستطيعون معرفة المرشد الكامل على حقيقته ، فهم فقط الذين دخلوا إلى ساحات المعرفة وملكوا شيئاً من فراسة العرفان ، و هم الذائقون للواردات ، وهؤلاء عددهم قليل عند أكثر المشايخ ، بالنسبة إلى الدهماء من الأتباع ، بل لن يأخذ أحد من الأتباع برأي هؤلاء لو أرادوا أن يكشفوا حقيقة ذلك الشيخ ،هذا إذا تجرؤا على الكلام , فهم بذلك سيستحقون الطرد مباشرة من الطريقة من الأتباع قبل الشيخ , لأن هؤلاء غير معروفين بالمشيخة , وليس عندهم من مظاهرها أي شيء كالقداسة والأتباع و معروشات البركة ،فمن هم عندئذ ؟ وما قيمة كلامهم بالنسبة لذلك الشيخ الكبير صاحب الشهرة والأتباع والكرامات المزعومة ؟

ثانياً : الاعتقاد بالبركة:

إن مبدأ الإيمان بالبركة عند الشيخ وطلب الحصول عليها منه، موجود في جميع الأديان والمذاهب الصحيحة والضالة ، بل لعله يكون موجودا حتى عند بعض هذه الفرق المتشددة، وهذا بالتالي يجعله حقيقة واقعة لا يمكن إنكارها ولا رفضها ، لكن المشكلة دائما هي في

المبالغة بالتقديس ، وذلك عندما يرفعون من مكانة ذلك الشخص ، حتى يصبح خارجاً عن وصف البشرية ، بإعطائه -أحياناً- صفات إلهية ، أو غير طبيعية .

ولا يختاج هذا الموضوع إلى مناقشة لأثباته لأنه واضح ، وقد جرت العادة عند أهل السنة والجماعة في مقاومة هذا التطرف دائماً من قبل أئمتهم وعلمائهم الراسخين وفي تصحيحه ، فكلما جنحت سفائنه ذات اليمين أو ذات الشمال انطلق المجددون والأئمة المخلصون من هذه الطائفة إلى تعديله وتصحيح مساره , فلا يزال في كل جماعة وفي كل وقت من يحارب هذه المغالاة والتطرف ، من المخلصين والصادقين والدعاة إلى الله تعالى ، وهو أمر معروف عند أهل السنة على مدى العصور السابقة .

أما الآن فإن هذا السياق يقتضي منا أن نتوقف لبيان قضية لها أهميتها في هذا الميدان وهي :

ثالثاً : الاعتراض على الشيخ :

موضوع تحريم الاعتراض على الشيخ والإنكار عليه ظاهرا وباطنا : له فلسفته العميقه عند الصوفية ومفادها أن الشيخ أو المرشد عندهم هو خليفة عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، ووارث نبوي لحقيقة الدين وجوهر الشريعة ظاهرا وباطنا ، ويقصدون في الباطن الحصول على المعرفة ، وهي الإيمان الوجداني بجميع مقاماته وحقائقه و نفحاته وأحواله. ومن هنا لا يصح الاعتراض عليه ، أو الإنكار على أي شيء من أموره ، في سلوكياته ومعاملاته ،فكما أن الاعتراض على رسول الله ظاهرا أو باطنا كفر يخرج من الملة ، فكذلك الاعتراض على الشيخ يخرج صاحبه من هذا الطريق ، ويحرمه من جميع فتوحاته و فيوضاته .

التسليم القلبي للمرشد الكامل :

هذه هي الفكرة من الناحية النظرية، لكنها من الناحية العملية تبعد كثيرا عن هذا المسار، لأنه ليس كل شيخ مرشدا كاملا ، وهنا تبدأ المفارقة ، فالشيوخ الكاملون لا يوجد عندهم ما يمكن الاعتراض عليه ، وإن وجد فإن كمال معرفتهم وحالهم والتجليات الإلهية عليهم ، تقنع الجميع أن وراء هذا الأمر حكمة ، فيسلّمون للشيخ مما ظهر من تلك المخالفات عنده ثم لا تلبث الأمور أن تنكشف ، بأنها ليست على ظاهرها الذي قد يثير الاعتراض ، بل إن من وراء ما ظاهره المخالفة حكمة عظيمة ، قد تشبه ما حصل مع سيدنا موسى والخضر عليهما الصلاة والسلام في سورة الكهف.

ماحدث مع الصحابة:

فمثلاً قد حصل شيء من الاعتراض عند بعض الصحابة رضي الله عنهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض المواقف ؛ كما حصل يوم الحديبية ، عندما خالفوه في رأيه بما يشبه الاعتراض في عدة أمور منها مسح : كتابة بسم الله الرحمن الرحيم ، ومسح كتابة : من محمد رسول الله ، ومن مصالحة قريش بهذه الطريقة المهينة بحسب الظاهر ، ومن : إجبارهم على الرجوع هذه السنة ، والعودة في السنة المقبلة. ومن : رد من جاءهم مؤمنا من قريش ، حتى إن عمر رضي الله عنه أصابة ذهول ، فقام ينادي ويقول: يا رسول الله ألست برسول الله ؟ ، ألسنا على الحق ؟ أليسوا على الباطل ؟ فلماذا نعطي الدنية في ديننا ؟ وأنا العبد الفقير أقول : إن هذا الموقف لولا وجود التجليات الإلهية، و لولا ما كان فيه مما ذكره القرآن عن اليد التي كانت فوق أيديهم ، والتي كان فيها كل تأييد وتثبيت وبركة وسكينة ، لكان من الممكن أن يكون في هذا الموقف انهيار كامل لذلك الجيش في ذلك المكان ، والدليل على ذلك ؛ أنه عندما أمرهم رسول الله أن يقوموا فيحلقوا ما قام منهم أحد .

لكنهم أدركوا فيما بعد حكمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعد أن انكشف غطاء الغيب ، وظهرت الحقائق على تجلياتها فيما بعد ، فعند ذلك زاد إيمانهم وزاد يقينهم وزادت ثقتهم بحكمة بقيادتهم ، ولذلك فإن الاعتراض على الشيخ ممنوع، عند الصوفية وعلى المريد أن يلاحظ قلبه فيطهره من أي اعتراض .

الاعتراض له حكم الضرورة:

لكن هذه المسألة ثقيلة جدا بل هي خطيرة جداً ، لأنها تصطدم من حيث الظاهر بثوابت شرعية ، منها : مبدأ إنكار المنكر والأمر بالمعروف ، وهذه القاعدة إذا تخلى عنها المسلمون فقدوا ميزتهم الأساسية ، ودخلوا في باب واسع من أبواب النفاق والمداهنة والمجاملة .

ولذلك فإن كثيرين يعتبرونها ركنا من أركان الإسلام الأساسية تضاف إلى الأركان الخمسة المعروفة .

شروط الاعتراض :

ولذلك لابد لمن أراد أن يعترض عندهم على الشيخ ، أن يلاحظ قلبه وهو يكلم الشيخ بأن لا يكون الإنكار قلبيا بل شرعيا ، وأن لا يتجاوز الأدب في كلامه ولا ينتقص من حال الشيخ

وقدره عنده لا ظاهرا ولا باطنا . إذن لا بد من إقرار جواز الاعتراض على الشيخ عند الضرورة ولا مجال لتحريمه نهائيا.

الاصطدام مع المزيفين:

لكن الواقع رهيب إلى أقصى حد عند بعض الشيوخ المزيفين ، وهذه القضية لا تكون في الغالب إلا معهم ، حيث لا يمكن عند هؤلاء لأي شخص أن يتجرأ على أي نوع من الاعتراض مهما كان ضئيلاً ، ولا على النصيحة لذلك المقام السامي المقدس بحسب توهم بعض أتباعهم ، فعظيم الهيمنة وجبروت السيطرة والقهر ، الذي يعايشه المريدون مع هذا النوع من الشيوخ ، تجعل أي إنسان لا يجرؤ حتى على التفكير بالاعتراض ، فالعقول مغلقة و مقفلة ومحنطة ، أمام تلك الشخصية المقدسة ، التي تصل إلى إمكانية التحكم بأعماق الفكر والعقل والنفس ، وتستطيع أن تدمر كل شيء ، أو تحول كل شيء لصالح ما تريد ، وحتى لو تجرأ أحدهم على تلك المناقشة فإن نظرة شزر من الشيخ قد تدمره وتبعده لترميه في أقصى أطراف الأرض ، حتى لو كان لازال في مكانه ، واقفا على قدميه بكل ذل وأدب أمام الشيخ .

ثم هو لا يأمن كيد التلاميذ الغيورين على كرامة شيخهم أن يضربوه أو يكيدوا له كيدا يدمره في حياته كلها ، بما يتقولون عليه من قصص وحكايات مزيفه ، لكنها مصدقة عند الناس ، لأنها ما ظهرت إلا من جماعته ومعارفه وإخوانه .

رابعاً : ترك الاكتساب والعمل:

إن موضوع التجريد ، أو ترك التدبير ، فكرة صوفية راسخة ، ولا مجال لإنكارها ، فبعض الصوفية يأخذها على ظاهرها ، فيترك التدبير تماما ، ولا يأخذ بالأسباب ، اعتمادا على توكله على الله ، و معلوم أن التوكل على الله جزء من الإيمان حيث لايتم الإيمان إلا به , ولذلك جاء الأمر به في القرآن في أكثر من آيه قال تعالى: [وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوۡمِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيۡهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسۡلِمِينَ] {يونس:84} . فالتوكل على الله تعالى واتخاذه وكيلا ، واجب إيماني وهو جزء من العقيدة ، ومعلوم أن الوكيل هو الذي يقوم بالعمل عن الموكل ، بحسب العرف البشري ، وبهذا وجب ترك التدبير وهو عدم الاعتماد على الأسباب.

لكن التوكل على الله يختلف عن التوكل البشري في المعاملات. لأن التوكل على الله عملية قلبية محضة ، أما ترك الأسباب فهو أمر محرم شرعا ، واعتماده فسق ، كما هو مقرر في علم

الشريعة ، فإذا كان ترك الأسباب محرماً فقد انتقل هذا الموضوع إلى الاعتقاد القلبي ، وهو الإيمان بالله تعالى والتعلق بقدرته وحكمته والتسليم له بما يريد , وهنا سينتقل هذا الموضوع مرة أخرى إلى مبدأ الإيمان بالقدر خيره وشره , وأخيراً فإن هذا الموضوع سيتحول إلى وجوب الرضا بما يأتيك من الله ، فإن كان خيرا فرحت على أنه كان بتقدير الله لك ، أي ليس باجتهادك فقط ؛ إذ لولا أن الله قدره لك ، ما استطعت أن تحصل على شيء منه ، فتحمد الله تعالى على ما أعطى . وكذلك عند حصول الشر أو الضرر ، يجب عليك أن ترضى به ، لأنه بتقدير من الله وأنه لا راد له من أحد من دون الله ، فمهما دبرت واجتهدت لا تستطيع أن تمنع عنك ما قدره الله عليك ، وعليك ها هنا أن تظهر الرضا ، وإظهار الرضا هنا يريح الإنسان كثيرا بدلاً من الحزن والأسف والشعور بالفقد ، ومن أجل أن لا تحمّل غيرك كل الخطأ ، بأنه كان هو السبب فيما حصل من الضرر , وأن المسؤولية تقع عليه بالكامل على أنه كان وراء تلك المصيبه ، وتكون النتيجة أن لا تحقد عليه أو تتهجم عليه أو تخسر العلاقة معه

ومع ذلك فإن بعض الصوفية يأخذون ترك التدبير على ظاهره فيتركون الأسباب ، لكن الأصح أن معظمهم يفسرون ترك التدبير بإخراجه من القلب ، أي بعدم انشغال القلب به ، فترك التدبير عندهم ، هو الأخذ بالسبب كما أمر الله ، وتخلية القلب عن الاهتمام به فحسب.

متى يكون التجريد :

أما من الناحية العملية فإن ترك التدبير ، ويسمونه بالتجريد ، موجود عند كبار القوم وعند صغارهم ، أو بالأصح فقرائهم ، أما كبارهم ؛ فهم في الغالب مخدومون في كل حاجاتهم ، من قبل المحبين والمريدين والملتمسين للبركة ، وأما صغارهم ؛ أي فقراؤهم فلأنهم لا يملكون من أسباب الرزق شيئا ، وليس لديهم احتراف لمهنة معينة فيتجردون ، أما عندما يصبحون قادرين على الاكتساب والعمل وجلب الرزق ، فإنهم يتركون التجريد ، لأن التجريد عملية شاقة جدا ، لا يستطيع أن يصبر عليها إلا من كان من أهلها ، فبقاء الإنسان متجرداً أي أنه سيصبح فاقداً للقدرة على تحقيق الطلبات المادية ، من طعام أو شراب ، سواءً بقي يوما أو عددا من الأيام ، هذا الأمر لا يصبر عليه إلا من كان قلبه مشرقا متألقا لا يشعر بحاجة إلى أي شيء ، غير ما فيه من معرفة و أحوال وفيوضات .

وقد حدد الشيخ العارف بالله ابن عطاء الله السكندري قدس الله سره هذا الموضوع في حكمه - أي كتاب الحكم العطائية - بأن من يسر الله له أسباب التجريد ، فليقم فيه فهو مقامه ، وإلا عليه أن يعود إلى الأسباب فهي مقامه عندما قال : (إرادتك التجريد مع إقامة الله لك في الأسباب من الشهوة الخفية ، وإرادتك الأسباب مع إقامة الله لك في التجريد انحطاط عن الهمة العلية). أي عليك أن تبقى في الأسباب حيث أقامك الله ، إلا إذا كان الله تعالى هو الذي يخرجك ، فإذا أخرجك إلى التجريد ، أعانك عليه ويسره لك ، فأتى لك بمن يقضي جميع حوائجك من غير جهد منك ولا تعب ولا تعاطي مع الأسباب.

وفي هؤلاء قال قائلهم :

لا تدبر لك أمرا **** فذو التدبير هلكى

سلم الأمر إلينا **** نحن أولى بك منك

فهؤلاء الذين يتركون التدبير ، أما من لم يصل إلى مرتبتهم فلا يجوز له تركه .

أثر المجتمع في هذه القضية :

وأخيرا فلا بد من التوضيح بأن ترك التدبير قد يكون مشكلة اجتماعية ، وليس مشكلة فقهية أو صوفية ، فالمجتمع الميت تكثر فيه أفواج من هؤلاء الكسالى ، والمجتمع الحي لا توجد فيه هذه الأفواج ، إلا أفراداً ومن حيث الندرة .

ثم إن هذه المشكلة من المفروض أن يعالجها الخطباء والوعاظ والأئمة عندما يوضحون أن العمل في الاكتساب ، أفضل ثوابا بأضعاف كثيرة من الجلوس للعبادة مع ترك العمل عند الحاجة ، وعلى هؤلاء العلماء أن يحلوا هذه المشكلة بذكر النصوص الشرعية التي تبين ذلك ، بل لعل هذا هو ما كان عليه الشأن على مدار التاريخ الإسلامي لهذه الأمة والله الموفق ...

خامساً : التوسل والاستغاثة والأمداد :

التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم أمر شائع ومقبول عند جماهير أهل السنة والجماعة ، بل يكاد أن يكون من المجمع عليه بأنه أمر جائز وليس واجبا ، فهو إذن ليس خاصا بالصوفية ، لكن الصوفية عمموه على جميع الأولياء والصالحين ، وطبعا الأحياء منهم والأموات ، لأن

هذا الموضوع لا يتعلق بالقدرة الذاتية للشخص المتوسل به ، إنما يتعلق بكرامته عند الله ومكانته وقربه ، فالتوسل إذن يتعلق بالمقربين على حسب ما يعتقد به المتوسلون .

لكن إذا ابتعدنا عن جدليات إثبات صحة حديث الأعمى و كذلك عن تفسيره ؛ على أنه طلب من الرسول في أن يدعو له ، و أريد هنا كذلك أن أجمع بين التوسل والاستغاثة في هذه المناقشة ، لأن التوسل فيه استغاثة بحسب نص الحديث عندما يقول : ((يا محمد إني أتوجه بك إلى ربك)) ، فهذه إذن هي استغاثة حقيقية بكل معناها كما هو واضح من اللفظ ، ولذلك فالمناقشة هنا واحدة لكلتيهما .

والآن إذا كنا مستعدين للانتقال هنا إلى الدار الآخرة في أرض المحشر ، فإننا سنجد الكرب يشتد على البشرية ، فينطلقون إلى الأنبياء لطلب شفاعتهم ، حتى يأذن الله تعالى بتغيير ذلك الحال الصعب الذي هم فيه ، والغريب هنا أن جميع الأنبياء لا ينهون الناس عن هذا الفعل ، ولا يقولون لهم هذا شرك عظيم ، وأنتم الآن في حال لا يفرجه عنكم إلا رب العالمين ، فأين تذهبون ، بل ولا يقول لهم أي نبي لماذا تستغيثون بي استغيثوا بربكم ، لأنهم في ذلك الموقف ينادونهم يا آدم ، يا إبراهيم ، يا موسى ... وهذه استغاثة بغير الله واضحة ، والغريب أن كل نبي يقول : اذهبوا إلى غيري أي كان يأمرهم بالتوسل ، فإذا كان التوسل شركا فكيف يفعله كل الناس في ذلك المكان ، وكيف يوافقهم الأنبياء وكيف يأمرونهم به ، بل إن الإنسان في ذلك اليوم لا يستطيع أن يأتي بأي عصيان فضلا عن الشرك . وهذا يعني أن التوسل ليس شركا ، و إذا كان كذلك فقد انحلت المشكلة .

القاعدة هي الأمن من الشرك:

بل نستطيع أن نستخلص قاعدة هنا في موضوع التوسل والاستغاثة ؛ أنهما جائزتان بشرط واحد ، وهو الأمن من الشرك ، لأن الناس في الدار الآخرة قد أمنو الشرك ، فقد أصبح الإيمان عندهم شهوديا عيانيا ، ولم يعد غيبيا ظنياً ، وهذا هو الإيمان الكامل والمعرفة الكاملة ، ولذلك أصبح التوسل والاستغاثة جائزة ،لأنها خالصة عن الشرك ، مطمئنة بالإيمان.

إذن فالقاعدة هنا أنه عندما يكون الاعتقاد أن المتوسل به لا يملك من الأمر شيئا ، وأن الأمر كله لله جاز التوسل ، أما إذا كان الاعتقاد أن المتوسل به عنده قدرة ذاتية أي مستقلة عن الله يستطيع بها فعل شيء ، فإن التوسل هنا غير جائز ، لأنه سؤال لغير الله وهذا هو الشرك

بعينه. وما يقال في التوسل يقال في الاستغاثة ويقال أيضا في طلب الإمداد أو المدد من الرسول أو من سيدي فلان ، سواء كان حيا أو ميتا . ويستدعي هذا الموضوع مناقشة قول شائع يقول : إن الاستغاثة بالمخلوق فيما لايقدر عليه إلا الخالق عز وجل فهذا شرك أكبر, أما الاستغاثة به بشيء مما يقدر عليه المخلوق فهو أمر جائز , ولعل جواب هذا القول قد مضى الآن , وهو الجواز بشرط واحد , وهو عند الأمن من الشرك , لأن أهم شيء لايقدر عليه المخلوق هو المغفرة ودخول الجنة , وقد رأينا أن الشفاعة لا تكون إلا في هذين الأمرين في الدار الآخرة , ومن هنا كان التوسل لشفاء مريض أو قضاء حاجة من حاجات الدنيا جائز من باب أولى إذا كان مقتنعاً بأن الأمر أمره و أن العطاء عطاؤه سبحانه وتعالى , و أن هذه الاستغاث ماهي إلا شفاعة من هذا العبد الصالح , فإذا لم توجد هذه القناعة فإن ذلك حرام .

الحقيقة في طلب المدد :

ولابد هنا من توضيح هذه المسألة ، وهي طلب المدد ، لأنها موهمة في ظاهرها فهنا لابد من القول : إن جميع الإمدادات هي من الله تعالى قال تعالى " كلاً نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وماكان عطاء ربك محظوراً . الإسراء ، و قال أيضاً [أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّاۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ] {الزخرف:32}

إذن هي أولا: قسمة ، أي توزيع ، وثانيا: رفع ، أي إحداث تفاوت ، وكله من أجل التسخير ، وهذا هو الأمر الثالث ، وهكذا فإن الله سبحانه وتعالى فاوت بين الناس في القسمة، أي العطاءات والمواهب ، وهذا واضح في كل الأمور ، كالمال مثلا أو الجاه أو السلطة أو العلم أو القوة أو العقل أو الحكمة والفكر . وهذا الاختلاف هو الذي يؤدي إلى رفع بعضهم على بعض ، وهو ما يقتضي ظهور نظام السخرة ومعناها ظهور المهن والحرف والعمل بكل أنواعه الفكرية والعضلية والخدمات ، للحصول على الفوائد من هذه السخرة والعمل فيها وليتم التعاون ، فالجميع محتاج للجميع ، وهكذا تنتظم الحياة ويتماسك المجتمع ليس عن طريق الإحسان ، وإنما عن طريق الضرورة والخوف من الحرمان .

ولا يتم كل ذلك إلا بالتملك والمبادلة ، أي في السعي للحصول على المنفعة ولدفع الضرر ، وهكذا فهنالك من يمتلك المال وآخر يمتلك الجاه وآخر يمتلك العلم أو العقل أو الحكمة ، ومن

هنا فإنك إذا سألت أحدا من هؤلاء المالكين أن يعطيك شيئا مما يملكه من منفعة ، فإنك لا تجد أحداً يقول إن هذا سؤال لغير الله ، أو عندما تستغيث بأحد أن ينقذك إذا كان قويا أو يقدم لك أي مساعدة تحتاج إليها وأنت مضطر إلى قضائها ، لا يكون فعلك هذا استعانة بغير الله ولا استغاثة بغير الله ، لأنه لا مجال لوجود الشرك عندك في هذا الفعل، مع أن هؤلاء المعطين يملكون ما تسألهم منه ، ويعطونك مما يملكون ملكا حقيقيا ، وهم يستطيعون أن ينفعوك أو يضروك ، ومن هنا فإذا نفعوا، ما قال أحد : أنك تنتفع من غير الله، وإذا ضروك ما قال أحد أنك تضررت من غير الله ، وحتى لو ذللت لهم أكثر بكثير مما تذل به لربك ، بل حتى لو خضعت لهم أكثر مما تخضع لربك ، أو أطعتهم أكثر مما تطيع ربك ، كما يحصل الآن مع حكومات القهر والجبر والطغيان ، كل ذلك لا أحد يقول : إنك دخلت في دائرة الشرك والكفر والزندقة ، لأن كل ذلك يحدث مجرداً من الشرك .

المواهب أو العطاءات المختلفة :

ثم إن هناك عطاءات من نوع آخر ؛ وهي عطاءات معنوية نفسية ، مثل الشجاعة والكرم والصبر و الحكمة والقيادة والفصاحة والإلهام ، ومع أن هذه العطاءات لا يمكن التداول بها ، إلا أنها هامة في قيادة المجتمع أو ترابطه أو توجيهه أو تصبيره إلى آخره .

والأهم من ذلك أن هناك عطاءات روحانية غير مرئية ، لكن لا يعدلها شيء في قيمتها ولا في قوتها وعظمتها وتأثيرها، لأنها تتعلق بمعارج الإيمان والهداية والإخلاص واليقين والأذواق الوجدانية لمقامات الإحسان والتألق الروحاني والدخول إلى مقام الشهود والشعور بالهيبة والأنس والجلال والجمال

وهذه المواهب هي من القسمة التي قسمها الله بين عباده ، وينطبق عليها كل ما قد ذكر سابقا من الأوصاف عن القسمة المادية كالمال والجاه والعقل والعلم والقوة.....الخ

أي هي مما يمتلكه صاحبه ويستطيع أن يساعد به غيره ، فيستطيع أن يتوجه مثلا بالهداية إلى إنسان بقلبه أو لسانه ، فيهديه الله على يديه عندما يراه أو يسمع كلامه ، مع أن ذلك الإنسان قد يكون رأى أو سمع من الكثيرين قبل ذلك ، مما هو أقوى في حجته وعلمه وفصاحة لسانه أو جمال أسلوبه أو شدته، ومع ذلك لم يفلح أحد في هدايته ، حتى جاء ذلك الشخص الذي يملك

عطاء روحيا أو طاقة إيمانية ، فاستجاب له مباشرة ، ببضع كلمات ، وانطلق في درب الهداية بكل ثبات وقوة .

المدد أو الطاقة الروحية:

فإذا كانت هذه الطاقة الروحية عطاء من الله ، فهي إذن هبة من هباته سبحانه وتعالى ، يمتلكها صاحبها ، ومن المفروض أن يكون قادرا على استخدامها ، وعلى أن ينفع بها غيره ، كالقوة والمال والعلم ، إلا أنها غامضة بشكل كبير ، فهي مختلفة عن تلك الهبات المادية ، لأنها ليست محسوسة ، لا في حجمها ولا في دفعها أو انتقالها ، وغالبا ما تحتاج إلى إذن خاص ، وهو إشارة روحية يعرفها أربابها ، ومع كل خفائها وغموضها ، إلا أنها تكون واضحة عند بعض الناس ، الذين وصلوا إلى مقام المعرفة ،أو كانوا من الذائقين للواردات، فهؤلاء يعرفونها لأنهم يشهدونها بقلوبهم ذوقا وجدانيا ، فهي حقيقة قطعية عندهم ، أما من لم يكن من هؤلاء ، فإنهم قد يشعرون بأدنى شيء منها أحيانا ، أو بأدنى مستواها ، مثل حصول الانشراح عند وجود ذلك الشخص ، أو ذهاب الكدر أو الهم أو التعب أو الشفاء من المرض ، وهكذا ،

طلب المدد لا يصح إلا عند أصحاب الأحوال:

وعلى ذلك فإذا قال أحد العارفين أو الذائقين : يا رسول الله المدد ، أو المدد يا سيدي فلان ، فإن قلبه لا يمكن أن يدخله شيء من الشرك على الإطلاق ، لأن حاله كحال من يطلب مالا من غيره ، فهل يعتقد أحد إذا سأل مالاً من غيره ، أنه وقع في الشرك ، فكذلك حالهم.

أما إذا قال ذلك من لم يكن من هؤلاء ، فإن قلبه قد لا يسلم في الغالب من الشرك ، لأنه لا يرى إلا الشيخ فقط ، ولا يستطيع أن يشاهد المعطي الحقيقي، فهو محجوب عنه برؤية شيخه ، لأنه لم يصل إلى مقام المشاهدة أو المراقبة ، التي وصل إليها العارفون أو الذائقون ، فالعوام ؛ وأقصد بالعوام كل من لم يصل إلى مقام المشاهدة أو المراقبة ، فهؤلاء قد يصعب عليهم كثيرا أو قليلا القدرة على فهم هذه الحقيقة ، لأنهم لازالوا ينظرون بأعينهم ويفكرون برؤوسهم فقط ، وهذا الموضوع يحتاج إلى قلب مفتوح على الواردات والأذواق الوجدانية حتى يتضح ، وهو غير موجود عندهم بعد ، ولذلك فإن الخطر على عقيدتهم قائم ، ومن المفروض أن لا يسمح لهم بالمناداة بالمدد لرسول الله أو لغيره ، لأنهم غير متمكنين من التوحيد الحقيقي ، أو مقام المشاهدة .

وقد كان الشيخ العلامة محمد الحامد رحمه الله تعالى يمنع على المنشدين - أي المادحين – وهم الذين يمتهون المدح لرسول الله صلى الله عليه وسلم وخصوصاً إذا كان إنشادهم في المساجد العامة , كان يمنعهم أن ينادوا بالأمداد ، خوفا على عقيدة العامة ، فكان إذا تجرأ أحد المنشدين و نادى بالمدد يا رسول الله ، صرخ في وجهه أن اسكت ولا تقل هذا ، و الشيخ محمد الحامد رحمه الله تعالى يعتبره الصوفية من كبار القوم عندهم ، وهو علاّمة الشام في وقته . وكان من أحرص العلماء على سلامة عقائد الناس وتصحيح كل ما يسيء لسلامة الاعتقاد أو يكون فيه شبهة أو مجاراة لأهل الضلال , فهو معدود من أولئك الأئمة المجددين الذين سبق الحديث عنهم , وأنه بسبب جهودهم العظيمة بقي مذهب أهل السنة والجماعة على الجادة الصحيحة والصراط المستقيم على مر العصور .

البركة أو مفهوم العوام للأمداد:

لكن هؤلاء العوام يعتقدون بوجود البركة عند ذلك الشيخ ، وهم حريصون جدا في الحصول عليها ، وكأنها هي أقصى غاية لهم في طلبهم لذلك المدد ، وهذا هو مفهومهم للمدد وهو حالهم الحقيقي. والاعتقاد بالبركة مذهب صحيح ، و عقيدة صحيحة ، فهذا الاعتقاد بالبركة هو الذي يحميهم من الوقوع في الشرك ، لأن هذا الاعتقاد يجعلهم في حال من جاء يلتمس البركة من ذلك الشيخ، وبذلك تتحول هذه الاستغاثة وطلب الأمداد ، إلى طلب الحصول على هذه البركة ، وهو طلب مشروع كما قلت ، وهو سفينة نجاة واسعة وكبيرة تسعهم جميعا .

زيارة القبور :

عند الاختصار يمكن القول : إن حكم زيارة القبور هو نفس حكم التوسل والاستغاثة وطلب المدد ، فكل ما يقال هناك يقال هنا في زيارة القبور.

أما عندما نريد التفصيل فنقول : إن مقابر المسلمين فيها راحة عجيبة ، وهذا ما يعرفه أرباب القلوب ، لأن معظم هذه القبور إن لم تكن كلها هي روضات من رياض الجنة ، لذلك يشعر المؤمن فيها بالأنس والسكينة والروح ، فهناك تنزلات روحانية تغمر هذه القبور ، التي تحوي أجساداً من المؤمنين والصالحين ومن الأولياء المقربين ، فكيف لا يكون فيها ذلك الأنس والسكينة وأصحابها في الجنة يتنعمون.

أما زيارة قبر ولي من أولياء الله ، فإن كان الزائر من أهل المعرفة والذوق ، وأراد أن يطيل الزيارة قليلا ، فلا مانع له إن كان ممن يحصل على الفائدة من هذه الزيارة ، أما إن كان من العوام ، فلا يستحسن له الإطالة أبدا ، فليقرأ ما أراد من القرآن ، وليدع بما شاء من الدعوات ، لأنه مكان تنزل الرحمات ، ثم لينصرف بما وفقه الله من الدعاء، أما الإقامة على القبر أياما ، وذبح الذبائح والأكل والشرب فهذه أمور محرمة ومبتدعة وهي تشبه عبادة القبور ، ولولا ما عندهم من نية التماس البركة لوقعوا فيما يخل بالعقيدة ، وأصبحوا حقيقة من عبّاد القبور.

سادساً : الولاية والرؤى والحكايات:

يعتقد أهل السنة اعتقادا حسنا بأولياء الله المقربين ، فهم يحبونهم ويعظمونهم ويلتمسون فيهم البركة أحياء وأمواتا . ومن الملاحظ أن الأولياء في هذه الطائفة كثيرون ، لا يكاد يخلو منهم مكان ولا أسرة ولا عائلة ، ممن تظهر عليهم علامة الولاية كالكرامة ، وإجابة الدعاء وحصول الشفاء بدعائهم وبركتهم وصلاحهم ، ومع ذلك فهناك أولياء كبار سارت بأحاديثهم الركبان وظهرت على أيديهم كرامات كثيرة , أما شأن الطوائف الأخرى المخالفة لأهل السنة والجماعة فإن هذه الولاية من الأشياء النادرة عندهم إن لم يفتقدوها نهائيا ، وبعضها كالشيعة لا تظهر عندهم الولاية ولا يعرفون الكرامات سوى ما يسمعونه عنها في الكتب ، أو ما يفعله السحرة عندهم من خزعبلات .

فبسبب كل هذا الحب للأولياء ، وبسبب تسليم أهل السنة لمراد الله فيما يريد ويختار ويجتبي ، أصبح من السهل خداعهم فيها ، فظهر فيهم كثير من المدعين لها ، وكان من السهل على بعض المحتالين والمخادعين ، أن يثبت لنفسه كرامة عن طريق التزوير والكذب والخداع ، أو عن طريق الاستعانة بالجن إن كان له صلة بهم ، غير أن نسبة وجود هذا الخداع ضئيلة جدا ، قد لا تتجاوز الآحاد عند غير الصوفية ، أما عند الصوفية فهي تزيد بشكل ملحوظ إلى حد غير معقول ، فهم مولعون بالولاية بشكل مذهل ويستطيع أي إنسان أن يدعيها بالمخادعة وأنه وصل إليها عندهم ، إما عن طريق رؤيا صدقة معه وكان فيها بشارة له بخير، أو عن طريق قصة حصلت معه نجا فيها بأعجوبة بفضل الله ، أو دعا دعاء المضطر لشفاء نفسه أو ولده أو لحل مشكلة ، وافقت وقت إجابة واستجاب الله تعالى له , وسيجد عند ذلك كثيراً من الذين يصدقونه ويتبعونه ويعظمونه , وقد يجعلونه إماماً أو شيخاً صاحب طريقة وحضرات و أوراد

الأولياء المزيفون :

كثيراً ما يصل بعض هؤلاء المدعين ، إلى مقامات عالية في نظر الصوفية العوام ، فيصبح من كبار المشايخ وينتحل صفه الإرشاد في الطريق ، ويكثر عنده الأتباع والمريدون والمحبون ، ويرتفع قدره إلى مقام عظيم في نظر الناس ، لأن هؤلاء المرشدين يعتبرون أيضا من أولياء الله بالتأكيد وهذا أمر ممكن وهو من الأمور التي تحصل كثيرا .

ويستعين كثير من هؤلاء بالجن من أجل تقوية نفوذهم في قلوب تلاميذهم لكي تعمى قلوبهم عن رؤية حقيقة شيخهم ، وليملؤوا نفوسهم حبا وشغفا بطلعته ، وهذا الأمر ضروري جداً لهؤلاء الشيوخ المزيفين ، وهو فعل يشبه فعل السحرة تماماً .

ويستعينون بالجن كذلك من أجل إظهار قدرتهم على الكشف ، أي كشف الغيب ، والكشف عند الصوفية له تأثير أعظم من تأثير السحر ، فإذا رأوا أحدا عنده كشف رفعوه إلى أعلى عليين ، مع أن أكثر الكشف في هذا الزمن هو عن طريق الاستعانة بالجن ، ولذلك فعندما يكاشف هذا الشيخ مريديه في أسرارهم الخاصة ، التي يأخذها عن طريق الجن ، عند ذلك يأسرهم ويستعبدهم ويصبح في نظرهم أعظم مرشد ، وأجل شيخ ، ويكثر عنده الأتباع والمريدون . والاستعانة بالجن ضرورية كذلك لاصطناع الكرامة ، فيساعدون ذلك الشيخ على صنع ما يريد من الكرامات ،عن طريق الخزعبلات والخداع .

و مع أن كل مؤمن يحب أن يكون من أولياء الله تعالى ، ويتمنى ذلك بكل صدق ، حتى يصبح من المقربين ، لكن الخطأ أن الجميع يظن أن الولاية مغنم في هذه الدنيا ، وأنه يتم بها الحصول على تحقيق كل الأماني ، مع أن الحقيقة قد تكون على عكس ذلك في كثير من الحالات ، فأولياء الله الحقيقيون لا يرونها مغنما ، بل هي مغرم عندهم في هذه الحياة الدنيا ، وبلاء شديد ومحنة شاقة ، حتى إن بعضهم قد يتمنى في بعض الأحيان أن لا يكون من هؤلاء الأولياء ، وأن يبقى مؤمنا عاديا، يحسن أداء فروضه كمثل سائر عباد الله الصالحين . وذلك أن الولاية مسؤولية كبيرة وأمانة ثقيلة ، لا يتحملها إلا من أعانه الله تعالى عليها ، وهؤلاء يهربون من الكرامات ولا تخطر على قلوبهم ، لأنهم مستغرقون فيما هم فيه من الحضور والمشاهدة ومقاساة شدة البلاء ، إما الظاهري وإما الباطني .

السلطة الغاشمة عند الولاية المزيفة :

لكن مدعين الولاية يشكلون مشكلة خطيرة في الحياة الصوفية ، وسلبية يصعب مقاومتها إن لم تكن مستحيلة ، لوجود ذلك الجيش من الأتباع و المريدين والمحبين لذلك الشيخ المزيف ، والذين يغضبون غضبا أعمى كأشد ما يكون من الغضب ، لأي انتقاد لذلك الشيخ الذي أصبح في نظرهم أعظم شيخ على الإطلاق، وهم يستحسنون كل ما يقوله أو يفعله، حتى لو كان ذلك الشيخ عنده كثير من المخالفات الشرعية أو كان كلامه غير متزن ، لما فيه من أخطاء أو من شطحات أو مخالفات ، وخصوصا في أحاديثه عن نفسه أو مقاماته أو أحواله التي يفتتن بها الأتباع ويعتبرونها حقا ودينا وقدوة .

فمشكلة الولاية المزورة مشكلة صعبة ، ونقصد هنا بمشكلة الأدعياء لها المتباهين بها المتعالين على الخلق بشرفها ومكانتها، والتي ليس لهم فيها من حظ إلا حظ الرياء والنفاق والأباطيل، ومعهم تلك السيول من الدهماء الغافلين والمخدوعين والمستسلمين ، الذين تراهم يتحمسون للباطل الذي أصبح عندهم حقاً ثابتاً ، حماسا لا يمكن وصفه إلا بالحماقة والجنون والشراسة ، ضد من يخالفهم أو يعترض على شيخهم أو ينتقص قداسته ولو بمقدار ضئيل .

الرؤى والمنامات:

الرؤيا حق ، وهي قد تكون من عالم الغيب ، أي فأحياناً هي جزء من الوحي ، وقد ورد في الحديث (لم يبق من النبوة إلا المبشرات قيل وما هن يا رسول الله قال الرؤيا الصادقة يراها الرجل أو ترى له)أو كما قال صلى الله عليه وسلم .

وهذه العقيدة في الرؤى هي عقيدة المسلمين جميعا ، بل لعلها عقيدة أهل الأرض من سائر الأمم ، وليس البحث هنا عن هذه الناحية بل البحث ينصب على سلبية الرؤى عند الصوفية ، وسلبيتها تنحصر في كلمة واحدة , وهي باختصار : في توثيقها ، ويشمل التوثيق في سند إثباتها ، و في تحرير ألفاظها من الزيادة أو النقصان وكذلك من التوهم والبهتان .

ومع الأسف الشديد فإن الكثيرين استباحوا لأنفسهم اختلاق الرؤى ، تحت عباءة الترغيب والترهيب ، فكثير من الرؤى وضعت لمديح الشيوخ بقصد زيادة الثقة بهم لتحقيق الانتفاع والاستفادة والحصول على البركة ، وبعضها وضعت من أجل الحصول على مرتبة الولاية ، لنفسه أو لشخص آخر ، أو للآباء والأجداد ، والكثير من هذه الرؤى فيها أوامر ونواه

وخصوصا رؤية الرسول صلى الله عليه وسلم ، فإذا كانت هذه الرؤى مختلقة أي كاذبة ، فإنها الطامة الكبرى لأن الكثيرين يعتقدون أنها ملزمة ؛ رغم أن علماء الشريعة بينوا أن مثل هذه الرؤى لا يقبل منها إلا ما وافق الشرع فقط . بمعنى أنها ليست مناطاً لإثبات أحكام أو إبطالها , لكنها مما يستأنس بها بشكل عظيم وخصوصاً إذا وافقت حكما شرعياً .

فإذا رأى الإنسان في المنام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره بأمر يخالف الشريعة، فقد قال العلماء لا يلتزم بذلك الأمر، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمكن أن يأمر بالمنام بشيء يخالف ما جاء به الشرع في الحقيقة، ويقال لصاحب الرؤيا أخطات في سمعك أو فهمك منه، لأن الإنسان في حالة النوم في حالة ضعف وفقدان الإرادة الواعية ، فقد يخطئ الإنسان في فهمها أو عند نقلها من حالة النوم إلى حالة اليقظة ، ولذلك فهي غير ملزمة ، حتى قالوا : من اغتر بالمنامات عن المنى مات . أو بعبارة أخرى : من اعتمد على المنامات في إدراك المنامات .

نعم نكتفي منها بأخذ العبرة والبشارة بالفتوح في المستقبل ، أو في الانتقال إلى حالة أفضل أو مقام أفضل ، لكن لا يعني ذلك الوصول بالتأكيد إلى ذلك المقام الذي رآه في منامه ، لأن الوصول قد يكون متوقفا على أمر غيبي لم تبينه هذه الرؤيا ، إذا تحقق حقت وإلا فلا ، وكذلك لأخذ الحذر من العاقبة السيئة إذا كان فيها إنذار وتخويف ، وخصوصا إذا كان هناك تقصير أو مخالفات شرعية أو شطحات أو تجاوز لحدود أدب العبودية.

القصص والحكايات :

القصص لها دور كبير في حياة البشر وفي تعليمهم وتربيتهم ورفع همتهم ، وقد أكثر القرآن الكريم من عرضها وتكرارها ، لما فيها من التذكير والوعظ وأخذ الحكمة والتأسي بالصالحين.

إنما السلبية فيها هي في افتقارها إلى التوثيق ، وما يقال في موضوع الرؤى يقال في موضوع القصص والحكايات ، بل لعل المشكلة هنا أشد خطورة بشكل متزايد ، لأن التجرؤ على التأليف فيها أكبر وأسهل ، فتأليف قصة فيه سهولة كبيرة عند كثيرين ، بينما يحجم أكثر هؤلاء عن الدخول إلى عالم الرؤى والتأليف فيها .

إذن فتأليف القصة أمر سهل عند الكثير من الناس ، وهدفها هو نفس هدف تأليف الرؤى ، بل لعله أن يكون أوسع منها بكثير ، وأكثرها يتعلق بالحديث عن الكرامات والخوارق

والامتيازات ، وفيها ذكر للكثير من المبالغات غير المقبولة أو المخالفات الشرعية أحيانا ، بل إن بعضها يوحي بالسماح بالتفلت من الالتزام بالحدود الشرعية ، وخصوصا عندما ينسب ذلك لأولياء الله تعالى من العارفين و المقربين .

إن هذين الموضوعين ؛ وأقصد المنامات والحكايات يشتركان في نفس القضية، وهي عدم القدرة على التوثيق لمعظم ما يذكر فيهما ، ولأنهما لهما تأثير عظيم فإن الخطر السلبي لهما كبير ، والأهم من كل ذلك أنهما ليستا من أساسيات التصوف ، ولا علاقة لهما على الإطلاق بمقاماته أو ترقياته أو شئ من سلوكياته ، سوى حفز الهمة وتعظيم الباعث على الاستمساك بالطريق الصوفي ، والرغبة في تحقيق الأمنية ، وهي في أن يصل المريد أو السالك إلى بعض ما وصل إليه أولئك من الكرامة عند الله تعالى .

لا يصح التصديق بالمطلق :

والغريب أن بعض المنتسبين إلى الصوفية من يجعلون من التصديق بتلك القصص أمراً ضروريا للقبول ، وإلا فإن الاعتراض والإنكار يعني الحرمان من الفتوح ، أو الطرد من هذا الطريق ، وهذا الموضوع شائك ولا يصح قبوله بهذا الشكل , كما لا يصح قياس كل قصة على قصة الخضر مع موسى عليهما وعلى نبينا الصلاة والسلام ، لكن من المفترض أن على من يروون هذه القصص أن يختاروا منها ما فيه الحكمة والتوجيه نحو الالتزام ، وما فيه الحث على زيادة العبادة والعمل الصالح.

التصرف في الأقدار:

أما ذكر أشياء ليس فيها شيء يمكن متابعته أو تقليده ، أو ليس فيها أي حكمة أو عبرة ، وهي تزعزع الإيمان ، أو تجعل الولي يتحكم في الأقدار ، فهذا فيه إثم كبير ، فالقول مثلا: (إن لله عبادا إذا أرادوا أراد)، هذا فيه إيهام كبير بل الأصح أن يقال بعدها : لكنهم لا يريدون إلا ما يريد . لأنهم ما وصلوا إلى مرحلة المعرفة إلا بعد أن فنيت رغبات نفوسهم وإراداتهم عن المطالب، فتحرروا بعد ذلك عن الدوافع المادية التي تنشأ عنها رغباتهم ومطامعهم و أهوائهم. فأصبحت إرادتهم متحررة إلى حد كبير من النفس والهوى ، لا يحكمها في الغالب إلا رغبة الموافقات لمرادات الأقدار ، بل الأصح أن الإرادة الإلهية هي التي تتجلى فيهم ، فإذا أراد الله

شيئا أظهره في إرادتهم ، وهذا هو معنى ؛ كنت سمعه وبصره ويده ورجله التي ... إلى أخر الحديث .

المحبة تقتضي التوافق مع المراد :

فالاعتقاد بأن الأولياء يفعلون أو يستطيعون أن يغيروا شيأ من القدر - مع حصول هذا الأمر كثيراً بحسب الظاهر- إلا أن هذا الاعتقاد غير صحيح في الباطن، لأنه ليس هناك إلا إرادة واحدة يستجيب لها كل شيء ، وإذا دخلنا في شرح هذا الموضوع نقول : إن أصحاب الشهود وهم من اضطلعوا بقلوبهم على حقيقة الوجود المطلق القاهر لكل شيء والمالك لكل شيء , حيث يتلاشى أمامهم ووجود هذا الكون ثم وجودهم أيضاً حتى يصبح كل شيء هباءً، بما فيه ذلك القلب المشاهد لهذه الحضرة الإلهية ، وهنا لا تبقى له إرادة مستقلة لأنها دخلت في طور المحو، ففي هذه الحالة يكون مفتقراً إلى القدرة على الاختيار، ولذلك فإن الأولياء مسيرون وليسوا مخيرين، لأنهم متعاملون مع شهود قهر الحضرة الإلآهية، وهنا تتراجع المشيئة والاختيار ويعودون إلى كونهم جبريين , لكنها جبرية وجدانية وتسيير اصطفائي فيه كل الرضا وعين الاختيار , فهؤلاء هم الذين يصح فيهم التجريد أي ترك الأسباب، وهو موضوع قد سبق بيانه، وفيهم يصح قول القائل :

لا تدبر لك أمرا **** فذوو التدبير هلكى

سلم الأمر إلينا **** نحن أولى بك منك

فالأفعال لابد لها من إرادة، والإرادة لابد لها من باعث ، والباعث هنا مفقود.

هذا سبب، و السبب الآخر أنهم في غاية الأدب مع الدخول بقلوبهم ميدان الحضرة، وقد قلت سابقاً : بأن التصوف هو الاخلاق فما بالك بأدبهم مع الحق جل جلاله ، بل ما بالك بالأولياء منهم وهم سادة الصوفية في آدابهم مع سيدهم ومولاهم .

المهم أن كتب الصوفية محشوة بذكر هذه الحكايات الظريفة والقصص العجيبة ، التي ليس لسندها رصيد ولا لنتيجتها حصيد ، بقصد حث السالك ودفعه بكل حماس ليصل إلى مطلوبه ، ولكني والله لا أدري هل يدفعونه نحو الأمام أم نحو الخلف ، لأن الاعتراض عليها في نظرهم يؤدي إلى الحرمان أو الطرد ، أفلا يجب عليهم أن يحسبوا حسابهم لكلتا الفكرتين الإيجابية والسلبية ، هل هم يريدون لمريديهم الفتوح أم الحرمان.

التصوف والجهاد

قد يتهم التصوف بأنه عدو للجهاد ، وقد راجت هذه التهمة حديثا ، وهي تقول: إن التصوف لا يوجب الجهاد على الصوفية فإذا أغار العدو على بلاد المسلمين ، أو إذا تحكم فيهم سلطان جائر ظالم، سفك الدماء وهتك الأعراض وهدم البيوت، فإنه لا يجب عليهم مقاومته بل يجب عليهم الصبر عليه ، لأن الله هو الذي سلطه عليهم بذنوبهم ، وعليهم ألا يفعلوا شيئا لمقاومته ، فالله تعالى ما سلط عليهم هذا البلاء إلا عقابا لهم لعدم تخليهم عن ذنبهم ، لذلك فالواجب عليهم بدل مقاومته الرجوع إلى دينهم ، وإحداث توبة صادقة ، وترك هذا العدو أو الظالم يفعل ما يشاء دون أي معارضة عملية , لأن ذلك من إرادة الله ، التي يجب الرضا بها ولا يجوز الاعتراض عليها .

وهذه التهمة قد تكون صحيحة من الناحية النظرية لأمرين هما:

1- أن التصوف يعتمد على مبدأ العزلة ، ومبدأ دخول الخلوة، فالعزلة لا بد منها في البداية للمريد حتى يستقر على أخذ الأوراد ويستمر في الذكر ، ولذلك فإن أكثر الطرق يرفعونها عن المريد عند التمكن .

2- وأما دخول الخلوة فهي ضرورية عند أكثر الطرق ، من أجل الترقي ، أو التخلص من سيطرة النفس ، أو الاضطراب في الذكر . وبعض الطرق لا تهتم بها أصلا ولا يعتمدون عليها في شيء ، كالطريقة النقشبندية حيث قالوا الخلوة عندنا في الجلوة- أي مع الناس- ، وذلك لتمكن الجذبة عند المريد في بداية السلوك .

الصوفية من خيرة المجاهدين تاريخياً :

إذن لعل هذه التهمة أن تكون لاصقة بالتصوف من الناحية النظرية ، لوجود ما يؤيدها عندهم ، لأن العزلة تقتضي التخلي عن الحياة مع المجتمع وهذا يعني الابتعاد عن جميع أحداثة بما فيها السياسية والجهادية , وما ينتج عن العزلة ينتج عن الخلوة بشكل آكد لكنها من الناحية العملية غير صحيحة نهائيا ، لأنه عندما يجد الجد فإن الصوفية قد كانوا من خيرة المجاهدين على مدار التاريخ الإسلامي ، فقد شاركوا في جميع الواجبات الجهادية في كل صقع من أصقاع

الدولة الإسلامية ، وانتشر الإسلام على أيديهم في بعض القارات من غير قتال، وفي عصرنا الحديث نستطيع أن نقول ؛ إن جميع الثورات ضد المستعمر الغربي ما قامت إلا على أكتافهم ، وكانوا فيها هم المضحين بأرواحهم وأموالهم وكل نفيس لديهم .

وفي سوريا في حرب الثمانينات سنة 1982م عندما ثارت مدينة حماة وكثير من المدن السورية ضد نظام الهالك حافظ الأسد ، شارك الصوفية في كل ذلك عن بكرة أبيهم ، وانخرطوا في صفوف المجاهدين وكانوا من السباقين .

أما في هذه الثورة الأخيرة التي بدأت في سنة 2011م والتي لاتزال مستمرة حتى الآن ، فالأمور مختلفة قليلا ، وذلك أن النظام لم يسقط حتى الآن ، والحقيقة أن شأنهم هو شأن أي فئة من العلماء أو الوجهاء في هذا الوقت ، ويتلخص موقفهم بصفة عامة، أنه من كان منهم تحت سلطة النظام ، فهو يبدو مع النظام ومن كان منهم تحت سلطة المعارضة ، فهو مع المعارضة وأنا أرى أن هذا هو الأمر الطبيعي إلا من كان متحمساً للنظام أكثر من النظام وهو الذي يبذل من دينه أضعاف ما يطلب منه وأما سائرهم فلا خيار لهم إلا المداراة ، إذ من يستطيع أن يظهر أي معارضة وهو تحت سلطة النظام ، إن هذا مستحيل لأن بطش النظام وحشي إلى أقصى حد ، ولذلك من المفروض أن لا نحمل الأمور غير ما تحتمل ، وأن نعذر من لا يستطيع فعل شيء ، ومن ليس له حيلة ولا قدرة ولا اختيار ، ورحم الله من عرف قدر نفسه ، والحقيقة أن بقاءهم أحياء على شيء من الزيف خير من إبادتهم فقتلهم يغيظونها ويروي غليل عدونا وهو أسهل شيء عليه ، فقتلهم وقتل أي مسلم يوهننا ويسعد عدونا، ولذلك فنحن حريصون على هؤلاء المشايخ وعلى جميع الفئات بأنواعها جميعا ، حتى لو كانت من غير المسلمين ، فما بالك بهذه الفئات من المسلمين الصوفية .

المقاومة للظلم لها حكم البديهيات القطعية:

والحقيقة أن هذه التهمة مكونة من فكرتين ؛ أولاهما : أن تسليط العدو أو الظالم علينا سببه ذنوبنا ، ثانيهما : تحريم المقاومة والخروج عليه . أما الفكرة الأولى ؛ فهي فكرة صحيحة وشائعة عند جميع المسلمين وهناك نصوص كثيرة من القرآن والسنة تثبتها ، وأما الثانية، فهي غير صحيحة ، فالاستسلام للعدو أو الامتناع عن مقاومة الظلم، من المحرمات الكبرى في هذا الدين ، وهذه القضية لها حكم البديهيات القطعية ، ولا داعي لذكر النصوص ، نعم عند العجز

يجوز القبول بذلك إضطراراً ، لأنها أحكام ضرورات ، وحكمها حكم استسلام المقاتلين لأعدائهم، فهي محرمة ، لكنها قد تجوز عند الضرورة ، والضرورة تقدر بقدرها.
إذن لا يجوز أن نجعل ما هو من أحكام الضرورات أحكاما عادية وطبيعية ، لأن الضرورة استثناء من قاعدة شرعية ، أي هي على خلاف القياس ، وما كان على خلاف القياس فغيره عليه لا يقاس .

التصوف مؤسسة تربوية:
أما الحقيقة الأهم ،فهي أن نعترف أن التصوف مؤسسة تربوية، وهو في هذه الحالة يشبه المؤسسات التعليمية ، فكما أن المؤسسات التعليمية مشتغلة بعملها عن الدخول في معترك الجهاد أو النشاط السياسي ، فكذلك المؤسسات التربوية ، لأن هذه المؤسسات لها هدف خاص ، لا يتحقق إلا بالتوجه له بشكل كامل والعزوف عن أي شاغل آخر، وإلا فإن هدفها لا يتحقق ، ولذلك نجد أن المؤسسات التعليمية تحرم المظاهرات ، أو النشاطات الحزبية والسياسية ، وقد تطرد بعض الطلاب الذين تراهم مثيرين للشغب ، بحيث لا يمكن ضبطهم ، أو لا يمكن للعملية التعليمية أن تسير مع وجودهم .
وهكذا شأن التصوف ، بل لعل التصوف يحتاج إلى الابتعاد عن السياسة بشكل أهم بكثير ، لأن التربية الروحية تحتاج إلى ما هو أكثر ، فهي تحتاج إلى الصفاء والهدوء ، وخلو البال من الانشغال القلبي ، بأي موضوع أو حاجة ملحة حتى يستطيع المريد أن يحصل على الفائدة المرجوة ، فيتحرر من نزوات نفسه وشهواته وأهوائه ومطامعه ، لكي يمكن للحقيقة الصوفية أن تتجلى في نفسه وتشرق في روحه وقلبه ، نعم عندما يصبح الجهاد فرض عين أو مسؤولية وواجبا ، فعند ذلك لا أحد يدفعه ، وسينطلق الجميع إليه ، سواء أكانت مؤسسات علمية أو تربوية، في اتجاه واحد لا فرق بين صوفي وغيره، بل لعل الصوفي أن يكون أسبق و أصدق .

المعارف الصوفية هي الحقيقة :
في النهاية لا بد من القول بان كل هذه الكتابات هنا عن مناقشة سلبيات التصوف , ما أريد بها إلا تصحيح هذه الفكرة، أي إلا من أجل إثبات أن وراء هذه الأكمة خيام وظلال ومنازل ومقامات، وأنها تحوى على كثير من السالكين والسائرين والمقيمين فيها والمتنقلين بينها،

فالتصوف فيه حقائق وأذواق ومقامات , وهو سلوك ومسيرة بين هذه المنازل ووصول إلى بعضها , وانتقال بين بعضها بحسب ما يقسمة الله تعالى للعبد.

وهنا لابد من إعادة القول بان كل هذه الحقائق والأذواق والمقامات هي عطاء من الجود الإلهي , وليس للعبد فيها إلا الصدق والتجرد والإرادة المنزهة عن أي طمع أو حرص أو شهوة أو تطلع أو تشوّف إلى شيء من السوى. والصوفية يعتقدون - على حق - أن كل هذه المقامات إنما هي قسم أزلية بكل حذافيرها ، قال تعالى : [نَحۡنُ قَسَمۡنَا بَيۡنَهُم مَّعِيشَتَهُمۡ ...]، وهو ما يقتضي أن بعض الناس ليس لهم فيها نصيب، لا لسبب بل لأنهم ليسوا من أهل هذه القسمة، وما مثلهم إلا مثل من لم يكتب الله له الغنى أو بعض المنى أو الجمال أو الجاه، وهذا لا يعني وجود حيف عليهم أو ظلم لهم ، فنحن نعتقد أن من حرم منها في الدنيا فسينالها في العقبى في جنة النعيم بفضل الله وكرمه، والله تعالى أعلم وأحكم.

لكن هذا يقتضي كذلك أنه لا بد من وجود كثير من المنكرين , من هؤلاء المحرومين بحسب تلك القسمة وما أكثرهم، إذن فما هذا الإنكار إلا سنة من سنن الله الثابتة في هذه الحياة الدنيا، قال تعالى [وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّٗا شَيَٰطِينَ ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورٗاۚ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُۖ فَذَرۡهُمۡ وَمَا يَفۡتَرُونَ]{الأنعام:112}

الفرق بين المقامات والواردات :

وتعليقاً على ما ذكر قبل قليل عن هذه المقامات والواردات , بأنها عطاء من بحر الجود الإلهي لمن شملتة العناية الأزلية والاختصاص الرحموتي , لكن عندما يكون هناك مجال للتفصيل فلا بد من التفريق بين المقامات والواردات , على أن المقامات وهبية والواردات كسبية , أي إن المقامات هي من باب القسم ولا تنال بالجهد , ولذلك يحصل عليها كل مؤمن بحسب قسمتة التي قدرها الله تعالى له . وهنا لابد من التذكير بما سلف ذكره في أول بحث التصوف , بأن هذه المقامات لها في التصوف طعم آخر ولون آخر , وإشراقات عظيمة ومشاهد وطعوم وأذواق , بينما هي في غير التصوف ليست كذلك , ولا أريد أن أقول بأنها جرداء , لأن فيها من النفحات الروحية الهادئة التي قد تثير العبرات في كثير من الأحيان , وفيها الكثير من التثبيت والسكينة والشعور بالرضا والشوق إلى لقاء الله .

أما الواردات فهي كسبية ولذلك فهي تعتمد على الأوراد , حتى قالوا : من لا ورد له لا ورد له , فمن سلك طريق المجاهدة وصحت له الإرادة وتجرد في سره عن جميع العلائق , أينعت له ثمار تلك المجاهدة , وتساقطت عليه بعض قطوفها في ذلك الطريق .

ومع ذلك , فالقول بأن الواردات كسبية لا يعني أنها كسبية تماما أو من كل وجه , بل الأصح أن معظمها وهبية كذلك وأن الكسب فيها إنما هو جزء صغير منها , ولذلك فليس كل من سلك طريق الأوراد نال المراد , وحصل على جميع الواردات , فما أكثر الذين سلكوا ثم رجعوا، وطرقوا تلك الأبواب فلم يفتح لهم , و اجتهدو في القيام والصيام والأذكار , دون أن يشعروا بأي فيض أو وجد أو نوال .

بل ما أكثر الذين دردرهم وصفا كأسهم وطاب شربهم , ثم تبدلت أحوالهم بؤساً وحرماناً وصدوداً , وعادت عليهم الكؤوس خالية بعد أن كانت عارمة . ورجعوا من حيث بدأوا , ولم تفلح كل مساعيهم في رجوعهم إلى حظيرة القدس وكؤوس الأنس وجنة الوصال , ولذلك لابد من الاعتراف بأن جميع هذه الواردات , هي كذلك منح إلهية بالأصل وعلى صفة الإجمال , أما وجود العنصر الكسبي فيها فإنه ظاهر وهو يشبه الرقيا الشرعية , فكما أن بعض هذه التلاوات أو التعاويذ يداوى ببعضها المريض , أو يداوي ببعضها من أصابهم عين أو حسد أو سحر , وبعضها ييسر الله به الرزق وبعضها يقهر الظلمة وبعضها ينصر المظلوم . وهكذا ... وكذلك الشأن في هذه الأوراد , ولذلك تختلف عند المبتدئين عما هي عند المتوسطين أو عند المتقدمين , وتختلف عند الشخص نفسه من حالة إلى أخرى , وهذه كلها مجربة ونتائجها ملموسة , ولها تأثير كبير لكل حالة ولكل مرحلة .

لكن لما كانت هذه الأوراد فيها جزء كسبي , كان من نتيجته أن وكل العبد فيها إلى نفسه , ولذلك تتغير الواردات بتغير الأوراد زيادة ونقصا , فتزيد عند زيادة الأعمال أو الأوراد وتنقص عندما تنقص , وتتغير عندما تتغير , أي عندما تتبدل من طريق إلى طريق ومن شيخ إلى شيخ , و أحيانا تتوقف وتتلاشى وذلك عندما تتغير النفس , فيعتريها غرور أو عجب أو طمع , فكثير من الناس ظهرت عليهم بوادر الفتوحات ودرجت بين يديه الكرامات , وظن الناس أنه أصبح من الواصلين , و إذا به ينحرف فجأه ويدخل في باب من أبواب الزيغ والضلال , أو يدخل في حالة من الانقطاع أوالسلب والحرمان , فيذهب منه كل شيء وتنقطع

عنه الواردات ويغلق دونه الباب فلا يبقى عنده أي شيء من ذلك الفتح , وقد يكون ذلك خيراً له لعله يصحو من سكرته , بعد أن ذابت عنه جبال الرغوة البيضاء الذي كان متربعاً على عرشها يحسبها شيئاً وهي هباء , فالسلامة لهؤلاء أن يعودوا إلى نقطة الصفر وهي نقطة البداية , وهذا خير له ألف مرة من أن ينحدر به النزول إلى عكس ما كان عليه في الصعود فيسقط أسفل سافلين , ويضلة الله على علم ويختم عليه وعلى مافي قلبه , وعند ذلك فلن يعرف أين الحق ولن يستطيع له طلبا .

وهكذا فإن هذه الواردات التي فتحت لبعض الناس ورفعتهم إلى أماكن سامية , وقد يكون من أسباب هذا الرفع له , حصوله على إجابة لدعاء والدين أو رجل صالح , أو لأنه قام بعمل من الأعمال الصالحة العظيمة التي يتوسل بها إلى الله تعالى , أو لأنه حصل له مرة أن دعا ربه بكل حرقة . أن يفتح الله عليه فتوح العارفين وكانت ساعة إجابة , فحصلت الإجابة له من الله تعالى ونوله ربه ما طلب , وفتحت على قلبه بعض الواردات وجرت على يده بعض الكرامات.

لكنه غفل قليلاً عن حراسة قلبه من بعض العوارض التي قد تسيطر عليه وهو لا يدري , كالغرور والعجب والطمع , فاستولت على قلبه شيئاً فشيئاً حتى عظمت في أعماق نفسه , وظن أن ما يرد عليه من تلك الواردات , إنما هو عن استحقاق بنفسه دون سائر الناس بأعماله الصالحة أو بأهلية خاصة به , أي قال في نفسه أنا خير منه , وهي نفس الكلمة التي قالها صاحب اللعنة الأولى إبليس , وخسر بعدها ذلك الخسران المبين .

وقد يكون سبب هذا الخذلان أو القطع هو فقط أن صاحبه لم يكن قد تحقق بمعنى الإرادة من أول الطريق , لأن تلك الواردات التي نالها من غير مجاهدة , إنما كانت بسبب خارجي أي بدعوة مستجابة مثلاً , وليس بتمكن من السير في طريق المجاهدة , وفي التحقق أولاً بمعنى الإرادة الصحيحة التي لا تحصل إلا بعد التجرد عن جميع الرغبات المادية والدخول إلى ساحة العبودية بالذل والافتقار.

والنتيجة من كل ذلك أن المقامات ثوابت و أن الواردات متغيرات ..

التقديس و القداسة أو البركة :

سبق أن جرى ذكر لهذه القداسة الموجودة عند البشر , عندما كان هذا البحث يتناول موضوع الحاكمية بالشرح , وهناك كان لابد من صرف الحديث عنها , حتى لاينشغل العقل بالأفكار الجانبية التي قد تشتت ذهن القارئ , أو تعيقه عن التركيز في متابعة الفكرة الأساسية المعروضة في ذلك الموضوع , لكن حصل عندها وعد بالعودة إلى شرح هذه الفكرة في معرض الحديث عن سلبيات التصوف , وقد آن الأوان هنا للوفاء بذلك الوعد .

و سيكون الحديث عنها هنا باختصار , إن القداسة الحقيقية لا يستحقها أي مخلوق بذاته , لأنه مليء بالعيوب ومجبول على النقائص ولا ينفك عن الوقوع في الخطأ . ولذلك فإن هذه القداسة هي فقط من صفات الخالق القدوس , فهو الوحيد صاحب الذات القدسية التي تستحق هذا الوصف بكل أبعاده وهي جديرة به , أما سواه من الخلائق فهي غير جديرة به إلا من الناحية المجازية أو بالنسبة إلى غيرها , أي فيما بينها من بعضها إلى بعض .

إنما هي البركة , أي إن القداسة فيما سوى الذات الإلهية إنما تعني البركة التي تفيض من بحر الجود الإلهي , ويضعها الله تعالى حيث يشاء سواء في الأشخاص أو الأماكن , و لما كانت هذه البركة غير ذاتية عند من حلت به , فقد أصبحت متغيرة وغير ثابتة وفيها كثير من الغموض , فقد ينالها البعيد ويحرم منها القريب , وقد يستفيد منها الشخص لأول علاقة ويغيب عنها من له كل العلاقة .

وهذا كله يؤكد أنها غير مملوكة لأحد بذاته , لأن مصدرها دائماً خارجي , فهي إلهية المصدر سحاء الليل والنهار , لا يتحكم بها أحد إلا تصريف القدرة بحسب الاختصاص , في الأزمة والأمكنة و الأشخاص .

أما شأنها عند المخلوقين فإن كل قداسة أو بركة عندما تنسب إليهم إنما تكون على سبيل المجاز أو الدعاء , لأنها كلها في أصلها منح وهبات يكرم الله تعالى بها من يشاء من عباده , إما على حسب مقامه إذا كان بشراً , أو على حسب أهميته إذا كان مكاناً , وبما أنها غير ذاتية فقد يطرأ عليها ضدها , وهذا ما حصل لمكة المكرمة أو للكعبة المشرفة من قذف لها بالمنجنيق , أو للحجر الأسود عندما خطفه القرامطة و أخذوه إلى بلادهم أكثر من عشرين سنة .

وما يقال في الأماكن يقال في المخلوقات , فقد سقط إبليس في اللعنة وكان من الملائكة على قول معظم المفسرين , أي كان من الملائكة وهم العباد المطهرون والمكرمون .

وحتى الأنبياء فقد أثبت القرآن لبعضهم ذنباً , وقال لنبيه : "واستغفر لذنبك " وبغض النظر عن التعليقات الجدلية في هذا الموضوع , وعن طبيعة تلك الذنوب من أنها بحسب علو مقامهم بحيث أنها لا تعتبر ذنوباً إلا بالنسبة لهم لعلو مقاماتهم , أما غيرهم فليس له تلك المعاملة الخاصة , ولذلك قالوا : حسنات الأبرار سيئات المقربين , لكن الله تعالى أثبت لأبينا آدم عليه الصلاة والسلام ذنباً , ووصفه بأنه كان عصياناً لربه . قال تعالى : [فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ ۚ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ١٢١ ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ]{طه:121-122} . وبغض النظر عن حيثيات ذلك الذنب , من أن الشيطان مكر به , متظاهراً له بأنه ماهو إلا ناصح مخلص , فأخذه على حين غرة ونسي آدم عداوته و كانت ساعة غفلة فصدقه وخصوصاً بعد أن أقسم له بالله أنه ما يريد إلا نحقيق المصلحة له في الحصول على الخلود الأبدي الذي يشغف به كل مخلوق , و حيث ما كان آدم يظن أن أحداً يقسم بالله كاذباً , ولكن الله سبحانه وتعالى واعتبر ما فعله سيدنا و أبونا آدم معصية كبيرة .

والنتيجة النهائية أنه لايوجد طهارة ذاتية عند هذا الجنس البشري ولا عند غيره , و أن كل إنسان معرض للمعصية ويقف على حافتها بشكل مستمر , والعاصم من عصمه الله تعالى , ولا داعي للاسترسال في هذا الموضوع , وما ذكر فيه الغناء والكفاية إن شاء الله تعالى .

رد على اعتراض :

قد يظن البعض أنه قد حدث إسهاب كثير في شرح سلبيات التصوف , بل لقد اقترح كثير من الإخوة الأفاضل حذف هذا الموضوع من هذا البحث , باعتبار أنه سيثير جدلاً واسعاً قد يضر كثيراً في تحقيق الهدف المرجو من هذه الرسالة، وأن الأفضل بحسب رأيهم هو إفراد موضوع التصوف في بحث مستقل لأنه لا علاقة له بموضوع هذه الرسالة.

وقد أجبتهم بأن الذي أراه عكس ذلك تماماً، فالتصوف الآن عند هؤلاء المتطرفين هو من أشد أنواع الكفر والزيغ والضلال , لما فيه من شركيات متعددة الأنواع على حسب زعمهم، ولذلك كان أهم ما يجب أن يذكر في هذا البحث هو مناقشة موضوع التصوف، لأنك إذا وصفت أحد من الناس عندهم أنه صوفي في هذا الزمن , فقد وصفته بوصف يسقطه من أي اعتبارو بشكل

نهائي ويجعله في مقام النبذ والإعراض عنه , حتى لو كان إماماً في مجالات العلم والدعوة والجهاد، فالصوفي عند هؤلاء تنتفي عنه جميع الأوصاف الحسنة وهم لا يفرقون فيه بين معتدل ومتطرف أو بين متشرع ومبتدع، فهم عندهم سواء ولا يوجد أي فرق بينهما، وإذا بالغنا قليلاً في هذا التشبيه نقول: إنه لا يماثل هذا الوصف شيء إلا عندما تقول عن أحد من الناس أنه يهودي مثلاً، ففي هذه الحالة لن ينفع بعد ذلك أن تقول لكنه منصف أو معتدل أو لا علاقة له بالصهيونية ولا بإسرائيل، لأن الناس لا يحسنون التفريق بين هذه الأوصاف، فهو عندهم ممقوت لأنه يهودي فقط وهذا هو شأن التصوف عند الكثيرين من هؤلاء، مع الاعتذار الشديد عن هذا المثال الذي قد لا يليق بمثل هذا الموضوع، لكنها ضرورة التوضيع الملجأة إلى مثل هذا التشبيه الذي قد لا يكون مناسباً.

التصوف بين السلبيات والإيجابيات :

إن هذا الحديث الذي جرى في هذا البحث عن سلبيات التصوف , قد أوضح بقصد أو بغير قصد الكثير من تلك الإيجابيات , وهذا هو المهم إذ ليست هذه المناقشة لتلك السلبيات كان المقصود منها ذكر فضائح التصوف أو التشهير بعيوبه حتى يشمت بها المتربصون , بل لعل العكس هو الصحيح , فما كان لنا من هدف إلاكشف الستار عن تلك الحقائق المدفونة التي لا تظهر بالعين المجردة , لأنها تحتاج إلى جهد ومجاهدة ومشاهدة لبعض الأنوار , وتذوقاً لبعض الحقائق والأسرار المصونة التي لا يطلع عليها إلا من بذل وصبر وصابر , وكان قبل ذلك له منها من القسمة الإلهية نصيب .

وهكذا فقد تحول الحديث عن السلبيات هنا إلى إيجابيات , واضحة وسهلة ومقنعة , بحيث لووضعنا عنوان : إيجابيات التصوف مكان العنوان السابق : السلبيات في التصوف , لكان ذلك صحيحاً . فالحمد لله على ما أعطى وقدر , فلقد تألقت كثير من هذه الحقائق الصوفية و أشرقت أنوارها وتوردت أزهارها , فأصبحت بعد ظهور حجتها مقبولة الشكل ومقنعة للفكر ومرضية للخاطر والوجدان , ولتتشوق إليها النفوس وتتحرك نحوها القلوب والهمم والإرادات بحسب ظني.

هذه الكتابة حصلت بشكل مفاجئ فلم أفكر بها يوما أو خطرت على بالي في وقت سابق ,وما كانت لتظهر لولا عون الله تعالى وتوفيقه , وإني لأرجو أن تكون فيضاً من فيوضاته ومدداً من

إمداداته و أن يوضع لها القبول عند المخلصين من أي فئة كانوا , اوعى أن تكون نصراً لمذهب الحق و إظهاراً لحجته وتثبيتاً لأتباعه .

ولايعني أن كاتبها قد وصل إلى ما وصل إليه أولئك القوم , لأن بينه وبينها بعد المشرقين عن المغربين , فما هي إلا فهم سليم ومتواضع لمراقب عن كثب , لتلك الأحداث والأقوال والتجارب الصوفية , بكل مافيها من صدق في المشاعر , ووضوح في المعاني , و أنوار في الهداية , و إشراقات في الأعمال , ويستطيع أي إنسان أن يشاهدها من بعيد , فكاتب هذا البحث ماهو إلا ذلك الشاهد البعيد , الذي نظر بعين الإنصاف وشاهد ما ظهر من القوم من أوصاف , و بتجرد صحيح و مراقبة صادقة .

أما بلوغ تلك المنازل فهيهات , إنما يكفي أمثالي حسن الظن بهم والتعلق بأذيالهم .

(الفصل الخامس)

اجتهاد خاص في الأحكام السياسية

تمهيد وتوطئة :

إذا كانت دراسة المبادئ التكفيرية الأساسية قد تمت الآن , فإن هذا لا يكفي لإنهاء هذه المناقشة مع ذلك الفكر التكفيري , فالبحث لا يكتمل هنا إلا بعد دراسة موضوع آخر , له أهمية عظيمة في هذا الشأن قد لا تقل في أهميتها عن دراسة تلك المبادئ الأساسية التكفيرية التي سبقت , ذلك الموضوع الهام هو دراسة الأحكام السياسية في الشريعة الإسلامية .

مع العلم أنه قد جرى ذكر لهذه الأحكام السياسية في مقدمة هذا البحث , عند الحديث عن حكم الردة في الإسلام , وقد تم تصنيف هذا الحكم بأنه من الأحكام السياسية , ولم يكن هناك مجال لشرحها في ذلك الموضوع , حتى لا يغرق البحث هناك في شرح تفصيلات جانبية قد تشتت أو تعيق التفكير , في سيره للوصول إلى هدف البحث في ذلك الموضوع , لأن دراسة هذه الأحكام السياسية تحتاج إلى شرح كثير وتفصيل واسع كما سنرى بعد قليل , لكن حصل وعد في ذلك المكان بأنه سيتم شرحها لاحقاً في فصل مستقل . وقد جاء هذا الفصل هنا بإذن الله تعالى .

والحقيقة فإن هذه الدراسة لا تنضج ولا تؤتي أكلها إلا ببحث هذه الأحكام الساسية , لأن العلاقة بين هذه الأحكام وتلك المبادئ التكفيرية قوية جداً كما سنرى . و مع أن هذه العلاقة قد لا يكون لها من حيث الظاهر تلك الصلة الواضحة مع تلك المبادئ , لكن تأثيرها في أعماق ذلك الفكر المتطرف كبير بشكل مذهل , حيث إنها تنظم الخلفية الفكرية الأساسية لجميع تلك التصورات , وتبني القاعدة الصلبة التي سيوضع فوقها البناء السليم .

ومع أن هذه الجماعات التكفيرية لا تمارس السياسة بشكل ظاهر , إلا أنها في الحقيقة تمارس ما هو فوق السياسة بكثير , فإذا كانت السياسة هي : إدارة العلاقات الخارجية لأي دولة أو جماعة بحسب المصلحة , فإن تلك الجماعات تمارس هذه السياسة لكن بأقصى ما يمكن تصوره من العنف والقسوة والوحشية , إذن هي سياسة مكثفة مركزة مستبدة , ليس فيها كلام

مفيد إنما هي أفعال فقط , وهي أفعال في منتهى الهمجية والوحشية والقتل والذبح , والأهم من ذلك كله أنه ليس فيها حوار ولا تداول للرأي أو السلطة أو القرار , إنما في الإقصاء بأبشع صوره والجبرية الحديدية بأبشع أشكالها . وهذا كله أبعد ما يكون عن الدين الحق والشريعة الحنيفية السمحاء .

والحقيقة أنه يوجد علاقة حميمة بين العمليات السياسية والعمليات العسكرية , لأنه حينما تعجز السياسة تبدأ الحرب وعندما تنتهي الحرب تبدأ السياسة , فهذه العلاقة التبادلية بين السياسة والحرب تدل بنفسها من غير شرح على عمق هذه العلاقة وقوتها , و أنه لا يمكن فصل بعضها عن بعض , بل لا تستغني إحدهما عن الأخرى .

ومن المبادئ السياسية التي يغفل عنها الكثير , أن كل جماعة لا تأخذ من الحقوق السياسية إلا على قدر حجمها أو قوتها , وتكون الحرب عندما لا يفهم أحد الأطراف هذه الحقيقة فيطلب أكثر مما يستحق , ولذلك فإن الحرب هي محاولة الحصول على هذه الزيادة , لكنها في الغالب لا تعطي طالبها أكثر من حجمة السياسي مهما حاول , فإذا حدث خلاف ذلك بأن فاز أحد الأطراف بأعظم من حصته , أي حدث اختلال في هذه المعادلة لأي سبب كان , فإن الحرب ستعود ولو بعد حين , لأن الطرف الخاسر سيجد في يوم ما من يدعمه أو يمده بما ينقصه , ولذلك فإن أكثر أسباب الحروب هو الغرور أو الاستقواء بالخارج أو عدم النضج في فهم الواقع السياسي من جميع أبعاده .

فتجنب الحروب أمر ممكن من الناحية النظرية عندما تكون جميع الأطراف تخضع لمنطق العقل والحكمة والإخلاص , بعيداً عن الهوجائية والطيش ورعونات الشباب , وذلك عندما لا يسعى أحد إلى الحصول على ما لا يستحقه بحسب حجمه وقوته السياسية .

إذن يمكن مجازاً أن نقول : إن الحرب هي السياسة الأكثر قسوة وعنفاً , وبذلك تكون هذه الجماعات المتطرفة تمارس تلك العمليات السياسية القذرة والمجردة عن أي حوار , فهي سياسة الإبادة للأخرين , وكأنها تقول : أنا أو الطوفان .

وهذا الأمر هو الذي استدعى كتابة فصل خاص بالأحكام السياسية الإسلامية , الذي هذه بدايته , وفيه شرح واضح للسياسة الصحيحة بالمنظور الإسلامي , ومن خلال عرض لبعض

الحوادث التاريخية الحقيقية , التي مارسها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياتة السياسية في إنشاء دولة المدينة .

وإليك هذا الفصل الخاص بتلك الأكام السياسية :

التعريف بالأحكام السياسية :

يمكن تعريف الأحكام السياسية بأنها هي إدارة مصلحة الأمة لما يحقق لها أفضل المنفعتين ويجنبها أشد الضررين. أي هي الأحكام الشرعية التي يجب اتخاذها بحسب ما تقتضيه إدارة مصالح المجتمع المسلم في علاقاته الداخلية والخارجية، ولذلك فهي أحكام متغيرة تستدعيها المصلحة وتنتهي بانتهائها، وهي غالباً ما تكون اضطرارية أو شبه اضطرارية، لن منشأها الضرورات أو الحاجة الماسة التي تنزل منزلة الضرورة , ومن هنا فهي تشبه المصلحة المرسلة بمفهومها العام، إلا أنها تختلف عنها في أمور , وسأبين ذلك باختصار, فالمصلحة المرسلة تعني بحسب تعريفها الأصولي : هي كل حكم اجتهادي يحقق غرضاً مما يحتاج إليه المسلمون في دينهم ودنياهم، ولكن لم يرد به نص من الشارع في اعتباره أو الغاءه (انظر كتاب أصول الفقه للشيخ الدكتور محمد أبو زهرة ص 221 بتصرف) ومثال ذلك مما كان حاجة دينية ما تم من جمع القرآن في مصحف واحد و على حرف واحد و في إحراق ما سواه , ومثال ذلك مما فيه حاجة دنيوية، مثل بناء السجون والسدود والقناطر أي الجسور وشق الطرق وتنظيم المرور وسائر شؤون الحياة التي يحتاجها الناس في حياتهم , من أجل الحصوص على الأمن والراحة والتيسير.

هذه هي حقيقة المصلحة المرسلة وهي من الأدلة الشرعية الثانوية , أي التي فيها خلاف بين المذاهب الأصولية في اعتمادها مصدراً يرجع إليه في إنشاء الأحكام الشرعية. لكن الجمهور أخذ بها وخصوصاً المالكية والحنفية والحنابلة.

فالأحكام السياسية تدخل في هذا الباب وهو ميدان المصلحة المرسلة بشكل عام إلا انها تختلف عنها في عدة أمور :

اولاً : منها أن الأحكام السياسية ضرورية أو شبه ضرورية، أي تأخذ حكم الضرورات ولذلك كانت فورية , ومن هنا فمن المفروض أن لا يكون في مباشرتها خلاف إلا في اختيار القرار

الصحيح أو الأولى من غيره، وهذا على خلاف مصلحة أحكام المصلحة التي رغم أهميتها إلا أنها ليست اضطرارية، ولذلك كانت غير فورية وفيها مجال واسع للاختيار .

ثانياً : إن أحكام المصلحة المرسلة في أكثرها كمالية وتحسينية، بينما تكون الأحكام السياسية واجبة على الفور كما قلت، ولذلك فإن وقع التقصير فيها حصل مباشرة خطر أو ضرر أو فساد في الأرض

ثالثاً : الأهم من ذلك أن الأحكام السياسية هي إدارة علاقات إنسانية , ولذلك كانت متغيرة وتحتاج دائما إلى وجود المبادرات، بينما تكون المصلحة المرسلة عامة وشاملة وهي غالباً لإنشاءات عمرانية ثابتة ودائمة.

فالاحكام السياسية هي أحكام شاملة لما ورد في القرآن أوالسنة، فمثال ما ورد في القرآن حكم المؤلفة قلوبهم. ومثال ما ورد منها في السنة كأحكام السلم والحرب والمعاهدات ومعاملة الأقليات والطوائف ضمن الدولة الإسلامية، فهذه الأحكام تحكمها دواعي المصلحة، ويكون تطبيقها حسب الحاجة، وبذلك تنتهي بإنتهاء أسبابها ولذلك كانت لا تقبل النسخ.

وهذا أمر يختلف عن أحكام الحدود الأخرى كالقصاص والسرقة والزنى، فهذه الأحكام ثابتة لا يصح تعديلها ولا التوقف فيها عندما تستوفي شروطها، لكن الأحكام السياسية تتعلق بقضايا عامة تستلزم حلاً سريعا، ولذلك كانت مختلفة عنها في أنها أحكام غير ثابتة , فهي متغيرة وبحسب الضرورة أو الحاجة وحكم الحاجة - عند الأصوليين- تنّزل غالباً منزلة حالة الضرورة وتأخذ حكمها، فوجودها مرتبط بسببها وتنتهي بإنتهائه.

ولذلك فإن الأحكام السياسية لا يصح فيها النسخ بالمفهوم الفقهي وهو الغاء الحكم نهائياً لأنها لا تقبله، ولأن تطبيقها قد يتكرر كلما دعت إليها الضرورة أو الحاجة الملحة، فمثلاً أحياناً نفرض الجزية على غيرنا، و أحياناً نوقفها أو ندفع مثلها عند الضرورة والحاجة، وهذا ما حصل في تاريخ الإسلام. وما حكم المؤلفة قلوبهم إلا مثال واضح على هذه الأحكام السياسية، فقد ألغاها سيدنا عمر رضي الله عنه مع أنها مفروضة بنص القرآن، ولكن لا مانع من تشريعها مرة أخرى عندما نحتاج إليها لا قدر الله. وهكذا الأمر في سائر الأحكام السياسية.

فمن هذه الأحكام :

أ- حكم الهجرة :

فهو حكم سياسي ولذلك فقد يتوقف تنفيذه بحسب الحاجة أو الضرورة، لكنه لا نسخ فيه، وهذا على خلاف ما درج عليه الكثير من القول بنسخه، فالهجرة كانت واجبة من مكة أو من غيرها إلى المدينة، ثم نسخت أو ألغيت، وهي في الحقيقة لم تنسخ نهائياً، لأنها بقيت واجبة من أرض الشرك إلى أرض الإسلام، ومن بيئة الفسق أو البدع إلى بيئة الصلاح والاستقامة عند القدرة على ذلك، وعند ظهور غلبة الظن على التأثر الشديد بتلك البيئات، أو العجز عن ممارسة الشعائر الإسلامية الصحيحية.

ب – حكم المؤاخاة

ومن هذه الأحكام حكم المؤاخاة التي حدثت بالمدينة في بداية الإسلام، فهي من الأحكام السياسية بامتياز حتى لو نسخت، لكن الحقيقة أن النسخ فيها إنما كان لأحكام التوارث فيها. أما أصل الأخوة فإنها باقية ولا يمكن نسخها أبداً، فالقرآن ذكر أنها من صفات المؤمنين الثابتة فقال تعالى : [إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ] {الحجرات:10} .

ج - حكم الحرابة :

ومن هذه الأحكام ايضاً حكم الحرابة، ففيها مجال واسع من الحرية في الاختيار بين العفو أو أنواع ثلاثة من العقاب : القتل أو النفي من الأرض- أي الحبس- أو قطع ايديهم وأرجلهم من خلاف كما نصت عليه الآية.

د – مكان المعسكر في بدر

وكذلك ما حصل في غزوة بدر عندما اختار رسول الله صلى الله عليه وسلم مكان لمعسكر الجيش في تلك المعركة، لكن سرعان ما اعترض عليه أحد الصحابة المخضرمين، وهو الحباب ابن المنذر رضي الله عنه عندما سأل رسول الله عما إذا كان اختيار هذا المكان منه بناء على وحي من الله تعالى لا يمكن لأحد أن يغيره ولا أن يتقدم عليه أو يتأخر، أم أن هذا الاختيار كان بناء على رأي رسول الله الخاص في تلك الحرب، لكنه عندما فهم أن اختيار ذلك

المكان حصل عن اجتهاد منه فقط ، أبدى له رأياً حكيماً فبادر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إظهار إعجابه به وباشر في تنفيذه (سيرة ابن هشام ج 2 ص 272 بتصرف)

هـ ـ حكم التحالفات والمعاهدات :

ومن هذه الأحكام كتابة الوثيقة التي ذكرها علماء السير كابن اسحاق وغيره ، وهي الوثيقة التي كتبها النبي صلى الله عليه وسلم فور مجيئه للمدينة يوم هجرته، وقد شملت هذه الوثيقة معاهدات مع جميع بطون القبائل المقيمة بالمدينة من العرب واليهود، فهذه المعاهدات هي من الحكام السياسية ولذلك لم تكن أبدية، ولهذا السبب فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن حريصاً على تجديدها وخصوصاً مع اليهود، فكان إذا ظهر نقض لهذه المعاهدة عند أحد الأطراف ما كان يجددها له ولا يستمر معه في الالتزام بذلك الحلف، لأنه لم يعد للإسلام فيها مصلحة، وهذا ما عامل به قبائل اليهود بعد ذلك.

وكان ذلك هو الحال مع سائر أحكام المعاهدات والتحالفات، فليس هناك تحالف أبدي إنما هي مواقف متغيره، فلذلك عندما جاء أبو سفيان ابن حرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبيل فتح مكة بعد أن نقضت قريش معاهدة الحديبية سرا في بعض بنودها ، لكنها عندما شعرت بخطئها ندمت وأرسلت أبا سفيان ليطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجدد المعاهدة ويزيد في مدتها، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجبه على ذلك، وكان هذا الأمر هو السبب المباشر للحملة الحربية العظمى إلى فتح مكة وهو ما حصل وتم لرسول الله ما أراد (السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 532 بتصرف)

و ـ أحكام السلم والحرب :

ومن هذه الأحكام كذلك أحكام السلم والحرب وما يتعلق بها من إبرام عقود المعاهدات أو إلغائها، وكان الصحابة رضى الله عنهم يختلفون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض شأنها، فاحياناً كانوا يريدون السلم على الحرب أو العكس، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يختار أحيانا غير ذلك.

ففي غزوة بدر كان الصحابة رضى الله عنهم يريدون السلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غير ذلك وهذا ما أثبته القرآن عنهم، قال تعالى :

[وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ] {الأنفال:7} ، وأحيانا يختارون الحرب على السلم على عكس ما كان اختياراً لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ما حصل في صلح الحديبية .
وفي ذلك اليوم حصل ما هو أعظم فقد اختلفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلافاً كبيراً في شروط تلك المعاهدة التي رأوها أنها مجحفة بشكل ظاهر ولا داعي الآن لذكر تلك التفاصيل.

ز – أحكام الغنائم :
يشتمل هذا البحث على موضوعين، أولهما : بعض أحكام الخمس والثاني : حكم الأربعة الأخماس الباقية.

أولاً : حكم بعض سهام الخمس :

تقسم الغنيمة التي يستحوذ عليها المسلمون بعد هزيمة العدو على خمسة أقسام أو أسهم، فيذهب أربعة أخماسها للتوزيع على المقاتلين، ويبقى خمسها بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا الخمس يقسم مرة أخرى على خمسة أقسام أو أسهم وهي كما يلي:
سهم لله والرسول، وسهم لذوي القربى، والأسهم الثلاثة الباقية توزع على اليتامى والمساكين وابن السبيل وهذا الخمس بأقسامه الخمسة قد نص عليه القرآن الكريم، وقد عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته، أما بعد وفاته فقد صرفه الخلفاء الثلاثة من بعده إلى الأسهم الثلاثة الأخيرة وهم اليتامى و المساكين وابن السبيل، وقد اعتبر المذهب الحنفي هذا الاتفاق من الخلفاء الثلاثة على هذا الفعل إجماعاً لأنه حدث في زمن الصحابة وليس له مخالف، ولذلك قالوا به (انظر حاشية ابن عابدين ج 4 ص 149).
فإذا كان الخلفاء الثلاثة وهم ابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم قد اجتهدوا فقسموا هذا الخمس على ثلاثة أسهم، فإن هذا يعني أنهم ألغوا منهما سهمين، سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسهم ذوي قرباه، وهما سهمان ثابتان بالقرآن، ومعلوم أنه لا يصح الاجتهاد مع وجود النص، فلولا أن هؤلاء الخلفاء كانوا ينظرون إلى أن هذه السهام عندما ذكرت في القرآن ما أريد بها إلا ضرورة المصلحة والحاجة في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنها قد انتهت بعد وفاته، ما كان لهم أن يغيروا هذه الأحكام ولا أن يجتهدوا فيها على الإطلاق، وبما

أن هذا التصنيف للأحكام السياسية لم يكن معروفاً بهذا الوصف في ذلك الوقت، فإننا نستطيع الآن أن نحكم على هذين السهمين أنهما كانا من الأحكام السياسية بحسب هذا التصنيف الجديد لهذه الأحكام ، فهذا التصنيف الجديد للأحكام السياسية لم يكن قد تكلم به أحد على الإطلاق قبل الآن، فهو وليد هذه الساعة فقط.

وهكذا يمكن القول الآن بأن هذين السهمين هما من الأحكام السياسية التي يصح الاجتهاد فيها وجوداً وعدماً، ولذلك يمكن إلغاؤهما أو بالأصح التوقف عن تنفيذهما للتعذر أو لذهاب حيثياتهما، وهذه طبيعة الأحكام السياسية دائماً، وهذا المثال من أقوى الأمثلة على صحة هذا التصنيف والتعريف والتحديد لهذه الأحكام السساسية.

ومن الضروري أن نلحق بهذا الحكم أيضاً حكماً آخر، وهو تحريم أخذ الزكاة لآل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولبعض ذوي القربى , وهم أصحاب السهم السابق المذكور في الخمس، فحكم تحريم قبول الزكاة أو أحذها للفقراء منهم من المفروض أن يتوقف كذلك لذهاب حيثيّاته، فإذا كان سبب هذا الحكم من أجل أن لا يظن أحد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأخذ أموال الزكاة ليجمعها لنفسه أو ليوزعها على ذوي قرابته، فقد انتهت هذه القضية وظهر هذا الدين على العالمين ولا أرى تعليلاً مقنعاً لهذا الحكم أفضل من هذا التعليل، إلا إذا اعتبرنا أن هذا الحكم تعبدي أي غير معلل، وهذا الافتراض غير معقول لأن هذا الحكم لا علاقة له بالتعبد. أما ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وصف لمال الزكاة بأنه وسخ المال , (فقد ورد في الحديث الذي رواه أبو داود بأن هذه الصداقات أوساخ الناس انظر عون المعبود جـ 8 صـ208) فهذا وارد من أجل التنفير لقرابته من أخذه ، ولبعث الرضى والارتياح عند من حرموا منه، لأنه لا يوجد مال نظيف ومال وسخ إلا إذا كان مالاً حراماً وهو ليس كذلك، ولا يعني هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء بهذا الوصف من عند نفسه بل لا شك أنه وحي من الله ويكون تأويله مثل تأويل قول تعالى : [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَاۚ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ عَيۡلَةٗ فَسَوۡفَ يُغۡنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦٓ إِن شَآءَۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٢٨ {التوبة:28} ...

فالنجاسة هنا معنوية والهدف من ذكرها تبريراً لمنعهم من المجيئ الى الحرم (وهذا المنع هو من الأحكام السياسية أيضاً) ، ومثل قوله تعالى عن الخمر والخنزير بأنهما رجس أي نجاسة،

فعلى رأي المالكية أن النجاسة هنا معنوية وليست حسية تبريراً لتحريمهما، ولذلك فإن الخمر والخنزير طاهران عندهم.

فإيقاف حكم تحريم أخذ مال الزكاة للفقراء من ذوي القرابة لذهاب حيثيته هو الأمر المنطقي قياساً على إلغاء حكم الخمس، بل لعله أن يكون من باب أولى، لأنه إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتولاهم في حياته فمن المفروض أن لا يضيعوا بعد وفاته، كيف ونحن مأمورون بإكرامهم، فهل تكون النتيجة أن ينقص حالهم عن غيرهم؟ أليسوا من المسلمين ؟ ، إلا إذا كان كان الهدف أن يتميزوا بهذا الحرمان وهذا أمر غير منطقي.

ثانيا: وأما توزيع الأخماس الأربعة الباقية بعد ذلك الخمس: فمن المفروض أن تكون أيضاً من هذه الأحكام السياسية ، وسنناقش الآن أهم قضية على الإطلاق في هذا الموضوع وهي :

غنائم حنين :

إن الذي حصل في توزيع الغنائم في غزوة حنين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخر توزيع الغنائم على المقاتلين في انتظار أن ترجع إليه هوازن ومن كان معها تائبة نادمة ليرد إليها بعض تلك الغنائم لأنها كانت كثيرة جداً وكانت تحتوى على نسائهم وأطفالهم، وفعلاً حصل ما كان يرجوه وجاؤوا إليه تائبين , فعفى عنهم وخيرهم بين أن يستردوا إما أموالهم أو سبيهم أي أطفالهم ونسائهم، فاختاروا الثانية، فرد إليهم أهليهم وجميع نسائهم وأولادهم.

لكن الهم من ذلك هو ما حصل من توزيع لما بقي من تلك الأموال الكثيرة بعد ذلك، حيث اختار صلى الله عليه وسلم بعضاً من زعماء قريش ووجهاء العرب فأعطى لكل واحد منهم مائة من الإبل من هذه الغنائم يتألفهم على الإسلام وقد أغاظ هذا الفعل الكثير، وليس المطلوب هنا سرد هذه القصة، إنما المطلوب أن نبين كيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تصرف في تقسيم تلك الغنائم، حيث اقتطع منها قسماً كبيراً أعطاه للمؤلفة قلوبهم، وقسماً آخر أعطاه أو رده إلى الجهة المحاربة له عند رده على هوازن سبيهم (انظر سيرة ابن هشام من ص 30-40.....تراجع .)

ولا شك أن هذا الفعل من رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خالف فيه سنته الثابته في حروبه جميعاً مع أعدائه، لأنه كان قد استقر عند الجميع أن أربعة أخماس الغنيمة هي حق ثابت للمقاتلين وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يملك حق التصرف فيها، وهذا ما قال به

الجميع وما سارت عليه المذاهب الفقهية الأربعة، (انظر تفسير القرطبي ج 8 ص 13) ولم ينتبه الجميع إلى أن توزيع الغنائم هي من الأحكام السياسية، وهي أحكام تتغير بحسب الضرورة أو المصلحة السياسية، بل لقد غفل الجميع على أن الغنائم في أصلها ليست من حق أحد وإنما هي حق لله ولرسوله، قال تعالى : [يَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ] {الأنفال:1} .

فهذه الآية تدل بمنطوقها على أن جميع ما يغنمه المسلمون هو لله ورسوله، وأنه لا استحقاق لأحد في أي شيئ منها، ومما يدل على ذلك هو سبب نزولها، فقد ذكروا أن الصحابة رضي الله عنهم في غزوة بدر ظهر منهم اختلاف في تقسيم الغنيمة التي حصلوا عليها لمن تكون ؟ هي لمن قاتل المشركين وحاز عليها؟ أم هي لمن بقي مع رسول الله لحمايته من أن يقصده العدو بقوة خاصة للقضاء عليه، لأن قتله كان سينهي تلك الحرب وجميع النزاعات التي ستحدث ببقائه، من أجل ذلك اجتمع الشيوخ حوله خوفاً من أن يكر العدو عليهم، وانطلق الشباب في الهجوم على جيش المشركين. أي انقسم الجيش إلى قسمين، لكن بعد أن تم النصر وأحرزوا الغنائم تخاصموا فقال الشباب نحن هزمنا العدو فنحن أحق بالغنيمة، وقال الشيوخ نحن دافعنا عن رسول الله وخشينا أن يكر عليه العدو فيقتله، ولولا ذلك لشاركناكم في هزيمة العدو، فلستم بأحق من الغنيمة منا، فنزلت سورة الأنفال وحسمت الأمر بأن الغنيمة ليست لهؤلاء ولا لهؤلاء وإنما هي لله ورسوله (انظر السيرة النبوية لابن كثير ج 2 ص 467).

ومما يؤكد ذلك أن هذه الآية ذكرت الغنيمة بلفظ الأنفال، لكنها عندما ذكرت حق الخمس لله وللرسول صرحت بلفظ الغنيمة بنفس السورة، حيث وزعته على خمسة أسهم، وهناك صرحت بلفظ الغنيمة عند ذلك، قال تعالى [وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ] {الانفال : 41}

كل ذلك يؤكد على أن ذكر الأنفال هنا في قوله تعالى (يسألونك عن الأنفال) كان مقصوداً بهذا اللفظ , للدلالة على أن الغنيمة ليست حقاً لأحد , وإنما هي هبة ومنحة لهذه الأمة فقط.

وأقول بصراحة :

إن مسألة توزيع الغنائم يوم حنين من القضايا الحساسة التي تثير الاشكال قديما وحديثاً وتزعج الانسان كثيراً عندما يمر عليها، فما عليه إلا أن يغلب جانب التسليم الكامل للنبوة ولمبدأ الإيمان بأنه إنما هو وحي يوحى. وهذا الازعاج قد حصل مثله في وقت سابق مع الصحابة الكرام رضي الله عنهم وفي حياة النبي صلى الله عليه وسلم وفي معيته الشريفة، ومع ذلك فإن هذا الإشكال الصعب قد نجد له حلاً عندما نصل لهذا التفسير الجديد لأحكام الغنائم الذي يدخلها في قافلة الأحكام السياسية ويجعلها إحدى القضايا الرئيسية فيها. وهذا ما يقتضي أن نعتبر آية الانفال محكمة لا ناسخ لها، وهذا هو الرأي الراجح الذي اعتمده الشيخ الدكتور محمد على الصابوني في كتابه روائع البيان في تفسير آيات الحكام (ط 3 سنة 1400هـ ج 1 ص 592). لكن اعتماد هذا الرأي لا ينفي الخلاف فيها، فقد رجح القرطبي في تفسيره الرأي الآخر وهو أنها منسوخة في آية الخمس، بل لقد نقل عن ابن بطال الإجماع على أنها منسوخة (ج 8 ص 2-3).

وفي رأيي فإن هذا النسخ لا مكان له هنا، لأن آية الخمس تستثني من الغنيمة خمسها فقط وتترك أربعة أخماسها دون نسخ، وهذا يعني أنها تركت معظمها ولذلك فلا يصح أخذ أي قضية من خلال جزء صغير منها لنحكم عليها من خلاله متجاهلين القسم الكبير الذي يشمل معظمها، فمن المفروض أن يكون الحكم هنا على رأي الأصوليين بأحد أوصاف ثلاثة :

إما هو نسخ جزئي , أو تخصيص لعام , أو تفصيل للإجمال الذي ذكر في آية الأنفال الأولى. لكن القول بالنسخ يقتضي هنا أن هذه الأخماس الأربعة قد أصبحت حقاً للمقاتلين بالدليل القرآني، لأن سكوت الآية عن هذه الأخماس الأربعة مع تفصيلها لحكم الخمس يعني أن هذه الأربعة قد أصبحت لكم، ولم تعد لله ورسوله كما نصت عليها آية الأنفال. وهذا التعيين من أن الآية تعني إثبات حق المقاتلين في هذه الأخماس الأربعة ناشئ عن التخصيص بالعرف والعادة التي جرت عليها سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحتى لو لم يرد فيها أي حديث، والتخصيص بالعرف أمر معتبر في علم الأول. فهذا هو ما تقتضيه فكرة هذا السكوت ليصبح إثبات الحق فيها للمقاتلين أمراً ملزماً وهو من باب التخصيص بالعرف. وهذا يعني أن الآية قد نصت على هذا الحق بمفهومها.

لكن الغريب في هذا الأمر أن كلا الرأيين أو المذهبين متفقان على أن هذه الأخماس الأربعة هي حق للمقاتلين بلا خلاف بينهم , وقد نقل القرطبي الإجماع على ذلك (ج 8 ص 3) أي إن الذين قالوا بالنسخ أثبتوها بالقرآن، وأما الذين لم يقولوا بالنسخ فأثبتوها بالسنة المتواترة أو بالتخصيص بالعرف الذي ذكرناه. ومع أن هذه النتيجة قد تكون مفاجأة بهذا الشكل، لأنها تعني أنه لا طائل من وراء هذا الخلاف حيث ينتهي بنتيجة واحدة. لكن المفاجأة العظمى أن كلا المذهبين يقولان بأن للإمام الحق في عدم توزيع الغنائم على المقاتلين إذا رأى ذلك بحسب ما تستدعيه المصلحة الشرعية، وهذا يعني أنهم مع اعترافهم بهذا الحق للمقاتلين فقد أباحوا للخليفة أن يحرمهم منه، وأن يصرفه فيما تقتضية مصالح السياسة الشرعية. واستدلوا على ذلك بدليلين أحدهما : ما حصل في فتح مكة من أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل فيها غنيمة مع أنها فتحت عنوة وثانيهما: ما حصل في غنائم هوازن من رد لكثير منها على المحاربين بعد أن جاؤوا اليه تائبين، ومن اعطاء المؤلفة قلوبهم قسماً كبيراً منها.

لكن الموضوعية الحقة التي يجب أن نستسلم لها مع تحمل كامل المسؤولية الشرعية، يقتضي منا أن نعترف بكل صراحة بأن هؤلاء الأئمة العظماء وهم ساداتنا حقاً بلا شك , قد وقعوا في تناقض واضح. إذ كيف يثبتون حقاً لفرد أو جماعة ثم يسمحون للإمام جواز الحرمان منه أو التصرف فيه.

فهذان أمران متعارضان بل متناقضان، فالملكية حق مقدس لا يجوز التلاعب به ولا الحرمان منه إلا بتعويض عادل ولم يذكر أحد من الأئمة شيئاً عن هذا التعويض. فهل يحق لأحد أن يخالف هؤلاء الأئمة؟ ، وهل يكون هذا الرأي المعارض فيه مخالفة للإجماع أيضاً، مع أن هذا الرأي المعارض يعتمد تماماً على القول بأن الآية غير منسوخة، لكن ليس بالمعنى السابق وإنما بمعنى أن الأخماس الأربعة ليست حقاً لأحد بل هي على أصلها لله ولرسوله , فهذا هو ظاهر الآية ولسنا بحاجة إلى أي تأويل، ومعلوم أن هذا الرأي يؤيده سبب نزول آية الأنفال الأولى , عندما اختلفوا فيها وساءت فيها أخلاقهم كما يقول الراوي , حتى نزعها الله منهم وجعلها لله ولرسوله (سيرة أبن كثير ج 2 ص 466-467) .

وأما أفعال رسول الله صلى الله عليه وسلم في تقسيمها على المقاتلين فهي من العمل السياسي المتغير، ومما لا شك فيه أن ذلك التوزيع كان فيه مصلحة عظيمة في ذلك الوقت , نظراً

للحاجة الماسة لها عند المسلمين من الناحية الاقتصادية، فلقد كانت فائدة تلك الغنائم عظيمة على ذلك المجتمع الذي كان يعيش ظروف اقتصادية في غاية البؤس على مستوى الأفراد، بالإضافة إلى حاجة أخرى أهم وهي تمويل العمليات الجهادية التي كانت دائرة على أشدها على مستوى الدولة.

أما أنت أيها الإجماع الحبيب فلكم شكوت إليك بثي وحزني، لكنها ليست هي الأولى في ظهور الاعتراض عليك أو في مخالفتك، بل ما أكثر من ادعاك وما أكثر من خرقك، وما أكثر الذين خالفوك وسابقوق وجعلوك وراءهم ظهرياً وابتعدوا عن حماك بل وادعوا بطلان وجودك أصلاً بعد أن جحدوا مولدك، فلك الله أيها الإجماع الحزين.

حقيقة المخالفة لهذا الإجماع :

على أننا إذا دققنا النظر في هذه المخالفة للإجماع، فإننا سنجدها مخالفة ظاهرية وليست مخالفة حقيقة، لأن مقتضى آية الأنفال إذا لم تكن منسوخة وهذا هو الرأي الراجح، تعني أن الغنائم كلها لله وللرسول فيما عدى الخمس الذي حصل فيه الاستثناء. وإلا فماذا يقتضي القول بعدم النسخ؟ وما قيمته ؟ وما الذي يعنيه؟ ، وهذا يعني أن ما ذهب إليه الإجماع بعد ذلك من كلا المذهبين ما كان سببه إلا غفلة منهم عن معنى هذا الإحكام في آية الأنفال، ولعلهم كانوا معذورين في رأيهم هذا، فهم كانوا معتمدين على أفعال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكثيرة والمتواترة في قسمة الغنائم، وكأنهم لم يفطنوا إلى أنه لا يوجد تعارض على الإطلاق بين ذلك الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم وبين آية الأنفال، لأن ذلك الفعل من الرسول ما كان إلا بناء على الصلاحيات الممنوحة له فيما يحق له الاجتهاد فيه. ومع ذلك فلا بد من إعطاء نبذة مختصرة عن هذا الإجماع , الذي هو المصدر الثالث من مصادر التشريع الثابتة والمتفق عليها عند أهل السنة والجماعة.

مشروعية الإجماع :

إن من المجمع عليه عند أهل السنة والجماعة الاعتقاد بالإجماع على أنه ركن من أركان مصادر التشريع الأربعة المتفق عليها، وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس، فالإجماع كما ترى هو الركن الثالث، بل لقد نقل الإمام عبد القاهر البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق (ص

337) : أن من أنكر إثباته يكفر عند مذهب أهل السنة والجماعة. ومع أن هذا البحث من أبحاث علم الأصول أي لا مجال للتوسع فيه هنا لكنها الضرورة التي تقدر بقدرها.

والمقصود بالإجماع : هو اتفاق المجتهدين من أمة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بعد وفاته في عصر من العصور على حكم شرعي (انظر كتاب اصول الفقه للشيخ الدكتور محمد أبو زهرة ص 156) ولا عبرة عندهم بمخالفة الطوائف والفرق المفارقة لأهل السنة والجماعة كالمعتزلة والخوارج والشيعة وغيرهم، ولذلك فإن جميع تلك الطوائف لا تقول بالإجماع ولا تؤمن به ولا تعتبره حجة شرعية، لأنه ليس في صالحها ولأن مخالفتها لأهل السنة هو سبب ضلالها وبعدها عن الحق.

ومع كل هذه الأهمية للإجماع إلا أنه لا بد من مناقشة نقطتين فيه تستدعي الضرورة الوقوف معهما بتفهم خاص، مع التسليم الكامل بنقطتين غيرهما دون مناقشة رغم أهميتهما، وهما : أولاً موضوع صحة إثبات دعواه في أي مسألة من مسائله، حيث كثر ادعاؤه عند جميع مذاهب أهل السنة في كثير من المسائل دون صحة إثبات لتلك الادعاءات . ثانياً الإقرار سلفاً بأن الحجة في ثبوته لا في صحة مستنده أي دليله.

أما النقطتان اللتان تحتاجان إلى مناقشة باختصار فهما :

1- هل يصح نقضه بإجماع آخر لاحق عليه.

2- هل إذا بطل مستنده أو دليل ثبوته يقتضي إلغاءه أو تغيير حكمه.

أما موضوع نقضه بإجماع آخر: فمثاله ما حصل في كتابة السنة، فقد أجمع الصحابة على منع كتابتها في زمن عمر رضي الله عنه، وكان هذا هو رأيه وقد وافقه الصحابة رضي الله عنهم عليه أجمعون , أي حصل الإجماع على هذا الرأي، ثم حصل نقض لهذا الإجماع حينما ظهر إجماع لاحق على إباحة كتابتها في زمن الخليفة الأموي الراشد عمر ابن عبد العزيز رضي الله عنه لشدة حاجة المسلمين إلى ذلك.

وأما الموضوع الثاني : وهو تغيير مستنده أي دليل ثبوته بأن ينتفى السبب الذي أوجده، ومع أن دليل ثبوته قد لا يكون صحيحاً إلا أن حصول الإجماع عليه يصبح حكمه قطعياً، لا به بل بالإجماع الذي حصل عليه (الفرق بين الفرق ص 318) فإذا تغير هذا الدليل أي ثبت بطلانه في وقت لاحق فهل يبقى الإجماع الذي نشأ بسببه حجة لا يمكن مخالفته. ومثال ذلك القول

بثبات الأرض ودوران الأفلاك حولها، فقد انعقد الإجماع على هذا طيلة قرون اعتماد على تفسير قوله تعالى [وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ] {يس :38} بتفسير المستقر هنا بأنه حول الأرض بناء على ما هو مشاهد بالعين المجردة من جريانها في كبد السماء حول الأرض. ولم ينخرق هذا الإجماع إلا قبل 100 سنة فقط عندما تبين خطأ نظرية ثبات الأرض، وثبت عليمياً أن الأرض وجميع الأفلاك هي التي تدور حول الشمس، وهذا لا يتعارض مع جريان الشمس لأنها تجرى كذلك بكل مجموعتها في المجرة المعروفة بدرب التبانة، أي أنهم فسروا جريان الشمس في الآية ليس حول الأرض كما هو متبادر بل مع نجوم المجرة وشموسها التي لا تنفك عن الجريان في نظام خاص بها في كل مجرة.

نستخرج من ذلك أن الإجماع من المفترض أن لا يكون له أي امتياز على غيره من الأدلة، فكما أن الأدلة الأخرى تتغير ويعتريها النسخ والتأويل والصرف أي التخصيص، فكذلك الإجماع من المفروض أن لا يشذ عنها وبأن يعتريه ما يعتريها، أي يجوز أن يتغير بحسب المصلحة. ولذلك قالوا : لا يستنكر اختلاف الأحكام باختلاف الأزمان.

وهذا يعني أنه إذا ثبت وجود هذا الإجماع في وقت معين فهو حجة قاطعة على المسلمين في ذلك الزمان ويشمل جميع المسلمين وجميع أقطارهم ويبقى مستمر مادام سببه موجوداً، فإذا تغيرت أسبابه جاز نقضه بإجماع آخر ولا حرج في ذلك والله اعلم. وقد ذكر الدكتور وهبة الزحيلي أن الإجماع الذي يكون مستنده المصلحة المرسلة يجوز مخالفته إذا تبدلت المصلحة (أنظر أصول الفقه للدكتور وهبة الزحيلى ص 46) وفي رأيي فإن هذا التقييد بالمصلحة المرسلة لا ضرورة له، فقد رأينا في الإجماع السابق على ثبات الأرض سببه آية جريان الشمس، وهو بذلك يكون إجماعاً مستنده قطعي وهو القرآن، ومع ذلك فقد خالفه المسلمون اليوم بناء على ما جد في هذا الصدد من معلومات قطعية.

الغنائم بيد النبوة وتحت تصرفها :

وعلى كل فهذه الآية التي هي من بداية سورة الأنفال محكمة على الرأي الراجح الذي ذكره الشيخ محمد على الصابوني في كتابه روائع البيان في تفسير آيات الأحكام. ولذلك كان القول الصحيح بأنه لا حق لأحد فيها فيما عدى الخمس الذي هو لله وللرسول، وذلك اعتماد على أن الآية محكمة ومطلقة ولم يطرأ عليها نسخ، وعلى هذا فما كان يفعله رسول الله صلى الله عليه

وسلم من توزيع أربعة أخماسها على المقاتلين لم يكن هذا الفعل منه نسخاً لها، وإنما كان اجتهاداً منه في هذا الفقه السياسي الذي نتداوله .

وهذا الموضوع يستدعي منا الدخول في بحث اجتهادات الرسول صلى الله عليه وسلم وهو كذلك بحث أصولي دقيق ولا يصح الاسترسال فيه هنا في هذه العجالة ولكن الضرورة تستدعي ذكر شيئ منه وخصوصاً بعد أن تعرض له هذا البحث الآن في هذه الفقرة.

اجتهادات الرسول صلى الله عليه وسلم :

فأقول : إن الاجتهاد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من الحقائق الثابتة عند أهل السنة والجماعة وسأعرض رأيهم هنا دون أي إضافة، فهم يقولون إن هذه الاجتهادات من رسول الله صلى الله عليه وسلم هي عندنا من التشريع بلا شك لأن الله تعالى يقول : : [وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ] { القمر : 3,4} ولذلك فإن كل ما كان يقوله أو يفعله أو يقره هو تشريع وهو من باب السنة الواجب العمل بها، لأن الوحي إما أن ينزل به القرآن أو يأتي عن طريق السنة/ فإذا حصل اجتهاد منه في أي قضية فإن الوحي لن يتركه , لأنه إما أن يكون ذلك الفعل من رسول الله قد صدر عن وحي حاضر أو سابق، وإلا فسيظهر لاحقاً أي بعد ذلك الفعل إما تأييد له من الوحي أو اعتراض أو معاتبة أو سكوت، والسكوت هنا هو المهم لأنه يعني الموافقة والتأييد.

وما موضوع توزيع الغنائم في غزوة حنين إلا من هذا القبيل، لأن الوحي قد سكت عنه، وهذا يعني أن كل ما فعله ما كان إلا اتباعاً للوحي، وظني أنه كان عن وحي سابق، أي إنه كان معتمداً على هذه الآية في بداية سورة الأنفال، إذ لا أحد أعلم بالله وبعلوم كتابه منه صلى الله عليه وسلم.

والدليل على ذلك أنه عندما جمع الأنصار في ذلك اليوم في غزوة هوازن، واعتذر إليهم بعد أن بلغه ضيقهم وعتبهم عليه، لأنه لم يكن للأنصار أي شيئ من تلك الأعطيات العظيمة، ففي ذلك الاعتذار لم يطلب أبداً المسامحة منهم عما أخذ من حقوقهم، فلو كانت لهم استحقاقات من تلك الغنيمة لوجب أن يستسمحهم أو أن يشير إلى أنهم أصحاب حق لكن الظروف اضطرته في صرفها إلى غيرهم، بل لم يذكر أنه أخذ حقاً لأي أحد من المقاتلين، وكأنه ما فعل أي شيء يتعلق بمال أحد , فيما أعطى من تلك الأعطيات العظيمة التي وزعها على غير مستحقيها

بحسب النظام الذي كان سائداً قبلها في توزيع الغنائم. فعدم اعتذاره وعدم ذكره لحقوق المقاتلين وكأنه ما فعل شيأ يخص أملاكاً للناس، كل ذلك يدل على أن الغنائم كلها كانت من حقه , لأنها لله ولرسوله كما هو نص الآية ما عدى خمسها المذكور في آية الخمس. وإليك رواية الاعتذار للأنصار حتى تتوضح الصورة .

يقول ابن كثير في سيرته وهو ينقل رواية عن مسلم : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أوجدتم في أنفسكم يا معشرالأنصار في لعاعة من الدنيا تألفت بها قوما ليسلموا ووكلتكم إلى إسلامكم أفلا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس بالشاة والبعير وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم في رحالكم (ج 3 ص 679)

والرواية طويلة وقد نقلت منها فقط ما نحتاج اليه هنا. فهذا النص يدل ابتدأ على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مجتهداً فيما فعل , وإلا فإن أفضل اعتذار أن يقول وما فعلته عن أمري. والعجيب أن النبي لم يظهر أسفه , إليهم مما حدث ومعلوم أن الاعتذار أساسه الأسف , ويدل هذا النص كذلك على ما ذكرته قبل قليل , من أن النبي صلى الله عليه وسلم كأنه ما كان يتصرف في ملك أحد , ولا على أنه كان نادماً على ما فعل من أنه حرم من يستحق وأعطى من لا يستحق بحسب الظاهر، وكل ذلك لا يمكن أن يكون إلا بناء على اعتقاد راسخ لديه أن الغنائم هي لله وللرسول ولا أحد غيرهما يملك منها شيأ

ح – السياسة مع المنافقين :

إن سياسة النبي صلى الله عليه وسلم مع المنافقين هي من الموضوعات الواسعة جدا، وهي مما يصلح أن يؤلف فيها سفر ضخم، لأنها تعادل في جمعها مع السياسة الخارجية وتتساوى معها إن لم تزد عليها , فهي تتوازى مع جميع أنواع السياسات الخارجية للإسلام من أول ظهور دولته في المدينة إلى نهايتها، فلقد ظهر كيد المنافقين منذ ولادة دولة الإسلام في المدينة واستمر حتى بعد يوم وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتقاله للرفيق الأعلى، فقد نجم النفاق في ذلك اليوم - أي ظهر - فقد نقل ابن اسحاق في سيرته عن وصف السيدة عائشة رضى الله عنها لذلك الموقف فيقول إبن اسحاق :

ولما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم عظمت به مصيبة المسلمين وكانت عائشة رضي الله عنها فيما بلغني تقول : لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب واشرأبت

اليهودية والنصرانية، ونجم النفاق وصار المسلمون كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية لفقد نبيهم، حتى جمعهم الله تعالى على أبي بكر (ابن هشام ج 4 ص 345) .

لكن ضرورة الاختصار حولت الحديث هنا عن هذه السياسة النبوية إلى ما يشبه عرضاً لعناوين في موضوعات كبيرة , تصلح أن تكون فصولاً و أبواباً عند شرحها بشكل مفصل، ولذلك سيتم عرضها على شكل نقاط مجملة تهدف إلى ما يشبه استخلاص نتائج لبحث مستفيض.

1- ولاؤهم لليهود :

إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحاسب المنافقين على ولائهم لليهود، وهذه النقطة فيها أمران.

الأمر الأول : أن هذا الولاء ثبت بالقرآن في أكثر من آية وخصوصاً في سورة آل عمران [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ] {آل عمران:118} فهذا يعني أن هذه الجريمة بل الخيانة موثقة، لأن البطانة من دونكم معناها هنا أي من غير قبائلكم أو جنسكم، والمقصود بذلك هنا اليهود، لأن معنى البطانة هم الأشخاص المقربون الذين يحيطون بالرجل ويتبادل معهم الأسرار والمواقف الخاصة، فالآية تحرم على المؤمنين اتخاذ بطانة لهم من اليهود، فالخطاب هنا وإن كان عاماً بلفظ المؤمنين إلا أن المقصود منه المنافقين، ولقد ثبت في هذا الخطاب دليل الاعتراف بوجود تلك العلاقة بين المنافقين واليهود.

والأمر الثاني : أن اليهود بعد غزوة بدر أظهروا عداوتهم للنبي صلى الله عليه وسلم وتباكوا على قتلى قريش، رغم أنهم كانوا قد تحالفوا عسكرياً بشكل قطعي في وقت سابق مع النبي صلى الله عليه وسلم في وثيقة المدينة المشهورة، وهذه العداوة هي أمر ثابت بالقرآن أيضاً، فقد ذكر القرآن أن العداوة منهم قد ظهرت من أفواههم وأخبر أن ما تخفيه صدورهم أكبر من ذلك بكثير كما ذكرته الآية السابقة. وهذا يعني أن هؤلاء اليهود قد أصبحوا ناقضين عمليا للحلف الذي وقعوا عليه يوم كتابة الصحيفة، فقد ظهر الآن أنهم أداروا ظهورهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم و لذلك الحلف الموثق , ولم يبق لديهم سوى الإعلان الرسمي للإنسحاب منه.

ومن هنا فإن هذه الموالاة من المنافقين لهؤلاء الناقضين عملياً لذلك الحلف والمجاهرين بالعداوة المكشوفة هو خيانة عظمى للدولة، وهذا ما تورط به هؤلاء المنافقون دون أن ينالوا أي عقاب على هذه الجريمة.

2- انسحابهم يوم أحد:

إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب ولم يحاسب المنافقين الذين خذلوه في معركة أحد وكانوا ثلث الجيش (انظر ابن كثير ج 3 ص 26،27) وهذا الأمر ليس له شبيه في هذه الدنيا , إذ لا يوجد سلطان في الدنيا ينشق عليه قائد أو فرقة أو جماعة في حرب دفاعية محضة داخلية , هدفها هو صد عدو خارجي يريد أن يقتحم مدينتهم التي يقيمون فيها جميعا في حياة مشتركة ، وكان قد حصل بينهم تحالف سابق في وجوب هذا التعاون في الدفاع عنها، إذ من المفروض في هذه الحالة أن يوحدهم الخطر المشترك فينطلق الجميع للدفاع عن مدينتهم حتى من غير وجود ذلك التحالف، لأن دفاعهم عن مدينتهم هو دفاع عن أنفسهم، وهذا واجب فطري مفروض على الجميع لا يحتاج إلى طلب أو مناشدة.

هذا مع العلم أن تلك الحرب قد حصل فيها خسارات فادحة كادت أن تدمر هذه المدينة. ولذلك فإن محاسبة هذا الفريق المنشق بل معاقبته هو من أهم الواجبات عند جميع السلطات السياسية في مثل هذه الحالة. بل لقد كان أسهل شيء على أي قائد في مثل هذه الحالة أن يحمل هذا الطرف المنشق كل تلك الخسارات وأن يحيل السبب في حدوثها إلى ذلك الخذلان، وسيشعر الجميع براحة عظيمة عندما يرون ذلك المجرم قد نال ما يستحق , وبذلك يكون عقابه مسحاً لجذور هذه المشكلة من النفوس عند جميع الأتباع المتضررين مما حدث .

مقتضيات العمل السياسي :

إن ممارسة العمل السياسي تقتضي أن الأحداث السياسية الكبيرة تحتاج إلى تفسير مقنع ، من أجل أن يرتاح الناس إلى معرفة السبب الحيقي الذي جاء بتلك الكارثة ، و إلا فإن التساؤلات الكثيرة ستؤدي إلى كثير من الإتهامات والشكوك في كل اتجاه ، وهو ما يدخل المجتمع في جدليات الملامة و الشكوك والتبريرات التعسفية، التي قد يكون مفعولها أسوء بكثير مما جاء به ذلك الحدث الذي نشأت عنه ، لأن تلك الحوادث قد تجعل كل إنسان تقريباً تلاحقه بعض التهم أو التقصير.

وهكذا فإن المجتمع لن يشعر بالراحة حتى يزيح عن كاهله أوزار تلك الحادثة ومتعلقاتها، ولذلك كان لابد من تفسير مقنع حتى لو كان باطلاً ، ولعل هذا هو الأصل في كثير من مثل هذه التفسيرات، أي أنها تفسيرات قد تكون كاذبة، لكنها ضرورية من أجل الحفاظ على استقرار المجتمع والحفاظ على أمنه .

ومايقال في السياسة يقال في الحرب ، بل إن الأخطاء العسكرية هي التي تحتاج في الحقيقة إلى مثل هذه التفسيرات أكثر بكثير من الحوادث السياسية ، لأن آثارها أعظم فخسارتها أرواح ودماء و أموال وبلاد ، ولذلك كانت الحاجة فيها إلى تلك التفسيرات حاجة ماسة ، لأن آلامها شديدة وموجعة .

ولذلك كان من الضرورات في السياسة أن يعاد صياغة تلك الحوادث بطريقة فنية ، فتتولد لها أسباب قوية يظهر فيها الصدق بشكل واضح، ويكون لها ترتيب منطقي، وتتماشى الأحداث فيها وتتساير حتى تصل إلى تلك النتيجة أو النهاية المؤلمة بشكل سليم ، وكل ذلك يقتضي أن تتوضع علي واقع الحياة، فتظهر متوافقة مع الأماكن والأشخاص، وبذلك تخرج من العقول التصورات العقلية والتأملات المتشتتة لتبرز على أماكن الحدث بحسب وصفه وهيئته وحسب روايته، وهذا يعني أنه لابد من إلباسها لبعض الناس بالحق أم بالباطل ، من أجل أن يحملوا وزرها ، حتى تتوقف تلك التساؤلات والشكوك من العقول والنفوس ، فتتجمد التهم الطائشة وتنحصر عند هؤلاء المتهمين ، ولا بد بعد ذلك من إنزال العقاب عليهم، لأن هذا العقاب هو الذي سيخرج ذلك المجتمع من ذلك الشعور العظيم بالمقت والسخط والكأبة وجدليات الملامة ، وهو الذي سيوصله إلى بر الأمان والهدوء والشعور بالراحة ، وقد يصل بعد ذلك يصل إلى ما يشبه الشعور بالغبطة والرضا بما حدث ، وهذا يشبه كثيراً تحول الهزيمة إلى نصر ، بعد أن أزاحوا عن كواهلهم أوزار الشعور بالخيبة أو الفشل والتقصير الذي كان يختلج في أعماق كثير من أفراد ذلك المجتمع ، وهكذا يخرج المجتمع من أزمته ويعود إليه استقراره ، وذلك بعد أن يكون قد نسي جميع تلك الروايات والشكوك والاتهامات .

العلاقة المفترضة بين قريش والمنافقين :

إن هذا التآمر بين قريش والمنافقين هو أمر قد يكون صحيحاً، وخصوصاً إذا تأملنا في شأن هذا التخاذل ، الذي يتنافى مع العقل والطبيعة الفكرية عند الناس في مثل هذه الأحوال وإلا فكيف نستطيع أن نفسر هذا التخاذل العجيب إن لم يكن هناك علاقات قوية مع قريش، أوشبه تنسيق و تفاهم على هذا الموقف المريب ، الذي لا يمكن أن يحدث لولا اطمئنان المنافقين من أن قريش لن تؤذيه ولا يمكن أن تضره ، و لكننا لا ندري ولا نستطيع أن نثبت أي شيء من ذلك ، لأنه لا يوجد أي دليل في هذا الموضوع ، حيث أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبحث ولم يحقق ولم يعاتب ولم يعقب، وترك هذا الموضوع بعيداً عن أي إثارة أو إهانة أو تعريض وكأن شيأ لم يحصل على الإطلاق.

هذه السياسة تتعارض مع سياسة أي سلطان أو حاكم أو قائد حصل عنده مثل هذا الحدث العظيم ثم لا يصدر عنه أي انتقام مهما كان ضعيفاً، حتى لو لم يكن له من هدف إلا استغلال ذلك الحدث من أجل إضعاف هذا الخصم وتحجيمه و محاولة إخراجه من ميدان المنافسة أو حتى من أجل أن يبرئ ذلك السلطان ساحته من التهم التي قد تنسبها إليه المعارضة , من أنه كان مقصراً أو جباناً أو فاشلاً بالتخطيط. لكن النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل شيئاً من ذلك.

3- خذلانهم يوم الخندق :

إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحاسب أحد من المنافقين على ما صرحوا به في معركة الخندق من شغب وسخرية في ذلك العمل واستهزاء به قبل المعركة، ومن إظهار للعداوة والخذلان أثناءها , وأكثر ذلك مسجل وثابت بالقرآن الكريم في سورة الأحزاب.

4- تآمرهم في بناء مسجد ضرار :

إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعقّب على أحد بعد أن حرق وهدم مسجد الضرار الذي بناه المنافقون، فهل هناك قائد في الدنيا يترك مثل هذا الأمر عند هذا الحد دون أن يبحث عن هؤلاء الذين بنوه ليعرف من هم وكيف كانوا يجتمعون فيه وما الذي كانوا يمارسونه من التآمر والكيد على الإسلام، وما هي القوة الخارجية التي تحركهم (وهي الروم كما أشارت إليه بعض

كتب السير) وكيف كانوا يتصلون بها، فالبحث عن هؤلاء وملاحقتهم والتحقيق معهم لا يحتاج إلى جهد، بل لا يوجد ما هو أسهل منه، لأن هؤلاء الأشخاص يفترض أنهم معروفون ومكشوفون فهم قد مارسوا هذا العمل علانية وتحت ضوء الشمس وليس خفية في الظلام، وخصوصاً أن بناء هذا المسجد كانت له علاقة مع الروم (ابن كثير ج 4 ص 39) عن طريق أبي عامر الراهب، فهو أو الروم هم الذين طلبوا من المنافقين بناءه بعد أن نشأت صلات بينهم وتعاون على مقاومة الإسلام. ومما يدل على ذلك أن ملك غسان قد اتصل بعد هذا الحدث بكعب ابن مالك، وهو أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بمقاطعتهم، اتصل به وطلب منه أن يحضر إليه ليواسيه، وأخبره أنه ليس بأرض مضيعة (ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة فالحق بنا نواسك – ابن كثير ج 4 ص 45).

5- إلغاء حد القذف :

إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقم الحد على عبد الله ابن أبي ابن سلول وهو سيد المنافقين، أعني حد القذف الذي أقامه النبي على ثلاثة من الصحابة الذين خاضوا في حديث الإفك واتهموا عائشة رضي الله عنها فيه بإرتكاب فاحشة الزنى، وقد برأها الله تعالى في كتابه وشرع حد القذف المذكور في سورة النور وطبقه رسول الله صلى الله عليه وسلم على بعض المؤمنين، وترك تطبيقه عن المنافقين وخصوصاً من هو على رأس هذه الفتنة وأصل هذه الفرية وهو عبد الله ابن أبي ابن سلول، فهو أول من تكلم بذلك وأخذ الناس عنه هذه الكذبة المختلقة وخاضوا فيها.

والسؤال هنا كيف لم يطبق رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحد الذي ثبت بالقرآن تشريعه. بل لقد نص القرآن كذلك تلميحاً لا تصريحاً بأن عبد الله ابن أبي ابن سلول كان هو الذي أنشأ هذه الفرية واختلق هذا الإفك لأنه كان معروفاً أنه من صناعته في البداية حيث وصفه القرآن بأن الذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم انظر (سورة النور آية 11) وكان جميع المسلمين يعلمون من هذا الذي تولى كبره بلا خلاف بينهم على أنه هو ذلك الشخص المعروف.

ولا داعي للإشارة هنا بأن هذه القضية لها مساس خطير بمكانة رسول الله صلى الله عليه وسلم الشخصية وبحرمه المصون التي أخذت مكانتها العظيمة تلقائياً منذ اقترانها بأعظم شخصية في الوجود، ولذلك كان من المفروض أن لا ينظر اليها أحد إلا بعين الطهر والتقديس لهذا

السبب، وكان الأجدر بالجميع أن لا يقتحموا هذه الحرمة المصانة إلا بعد الثبت بدليل قطعي ثابت لا مجال فيه للاحتمال وإلا فإنها منطقة محمية محاطة بسور عظيم لا يمكن اقتحامه بسهولة أو بأي شبهة.

وهنا في هذه المسألة يسجل العالم لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم ينتصر لنفسه وعرضه وكرامته , كما يفعله كثير من الوجهاء والسادة فضلاً عن الملوك والأمراء، من الانتصار لأنفسهم وكرامتهم بالباطل وبشهادات مختلقة ومزورة من أجل أن تثبت براءتهم وبراءة أعراضهم من أي دنس أو شبهة أو تهمة. ومعلوم أن أكثر العداوات التي تنشأ بين الناس يكون سببها من قول على قول ونشر لأمر معيب وفضح لسر مكتوم عن مثل هذه التهم أوعن أدنى منها بكثير , لأن الناس يغيظها كثيراً أي حديث عن نقص أو عيب حتى لو كان مفضوحاً ومشهوراً أو مما لا يحتاج إلى دليل خاص، لكن الناس تحاسب بعضها على ذلك وتقول عن فلان بأنه تكلم علي واتهمني وهاجمني، وقد يكون كل ما قيل صحيحاً 100% ومتداولاً، ومع ذلك تنشأ عنه عداواة وشحناء قد لا تنتهي ولا حتى بعد الموت. فكل الناس غالباً ما يزعجهم هذا الأمر ويحاولون قطع الألسنة التي تنطلق ضدهم، ويتمنون الإعدام والإبادة لأصحابها لو يستطيعون، بل هذا هو ما يفعله أصحاب الجاه والسلطان بخصومهم على مر الدهور والأزمان.

6- مكرهم في غزة بني المصطلق :

لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم سيد الممنافقين على قوله : [يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ] {المنافقون:8} ويقصد بذلك أنه يريد أن يطرد النبي صلى اله عليه وسلم من المدينة بعد عودتهم من غزوة بني المصطلق. لكنه عندما علم أن هذه الكلمة وصلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قذف الله في قلبه الرعب وارتعدت أوصاله وجاء سريعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحلف له بالله أنه ما قال ذلك الكلام. وقد صدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوراً وهو يعلم أنه كاذب، أدباً منه صلى الله عليه وسلم أن يكذب شيخاً كبيراً له مكانة عظيمة في قومه، بل هو سيد يثرب بلا منازع قبل مجيئ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة.

وهكذا أصبح الناقل الثقة لهذا القول كاذباً , وكان شاباً يافعاً يعقل ما يسمع، ومع أنه لا مجال لاتهامه على الإطلاق , لأنه شاب بريء لا يمكن أن يؤلف هذه التهمة بهذا الشكل لو أراد ذلك مهما فكر، ثم هو إنسان لم تفسد عنده البراءة الأصلية بعد، بل لم يكن مؤهلاً أو ناضجاً ليكون مطلعاً أو قادراً على الفهم لمثل هذه الصراعات السياسية التي لم تكن ظاهرة ولا يتحدث بها أحد في العلن، بمعنى أنه لا صحة لأي افتراض يدعي أن يكون هذا الشاب قد اختلق هذا الكلام من عند نفسه، حيث لا تحكمه تلك الأغراض التي قد تؤثر على غيره.

لكن القوم الحاضرين في ذلك المجلس اتهموا هذا الشاب بأنه ربما لم يعقل ما قاله عبد الله ابن أبي دفاعاً عنه وتهدئة وتطميناً لخاطر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

لكننا إذا نظرنا للحقيقة المجردة في هذه المسألة لوجدنا أن النبي صلى الله عليه وسلم وكأنه لم يكن له خيار إلا أن يصدق هذا الرجل الذي يعتبر مجرد مجيئه تراجعاً وظهوراً بمظهر الضعف والخوف والهزيمة، وهذا هو المطلوب لأنه لم يكن هناك أمل في الحصول على أكثر من ذلك منه، فالنبي صلى الله عليه وسلم ما كان يطمح إلى شيء سوى أن يتراجع هذا الرجل عما نوى أن يفعله، إذ ليس هناك مجال لمعاقبته إلا بعد تحويل المدينة إلى ساحة حرب داخلية ضروس لا يعلم أحد إلا الله مداها ونتائجها، ولذلك فإذا أمكن تجنب هذا بأي وسيلة فهو الأسلم وهو الواجب سياسياً تجنباً لخسارات كبيرة فادحة.

والآن بعد أن انتهت هذه الحرب المحتملة عند هذا الحد , وكان هذا كله قبل أن ينزل القرآن مصدقاً ذلك الفتى ومكذباً ذلك الشيخ. ومع ذلك فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يغير ساكناً بعد نزول سورة المنافقون التي نقلت ذلك النص بحروفه التي ذكرها الفتى على أنه قول صادر عنهم، والأهم من ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعاقب ذلك الشيخ المنافق كما عاقب غيره من المؤمنين ممن خاضوا في حديث الإفك تطبيقاً لنص الآية التي نزلت بعد ذلك في سورة النور.

لقد تغيرت الأمور الآن فقد نزل القرآن يصدق قول الفتى ويكذب ذلك الشيخ وهذا ما قلب المعادلة رأساً على عقب، لأن إثبات نسبة هذا القول لسيد المنافقين تولدت عنه حقيقة جديدة أخرى وهي أن هذا المنافق قد حكم على نفسه بأنه هو الأذل، وهو حكم صدر على نفسه من منطوق لسانه وليس من الخصم وهو هنا سيدنا رسول الله، ولعل هذا الحكم الذي ثبت بالقرآن

أن يكون في حقيقته عقاباً أشد من أي عقاب آخر لو أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعاقبه به.

وهنا يتوارد إشكال فيما حصل في هذه المسألة من إقامة الحد على بعض الناس الضعفاء، وتركه مع ذلك القوي سيد المنافقين، فهل ينطبق عليه الحديث الآخر الذي يعلن فيه عن غضب الله تعالى على قوم ممن كانوا قبلنا يصفهم بأنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، (رواه البخاري بلفظ : فإنما أهلك الناس قبلَكم : أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريفُ تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيفُ أقاموا عليه الحدَّ، والذي نفسُ محمدٍ بيده، لو أن فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقتْ لقطعتُ يدَها) ج 12 ص 98 رقم الحديث 6787 باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع) ويخبر أننا نحن المسلمين سنفعل مثل ذلك أيضاً، (رواه البخاري في باب اتباع السنن في حديثين رقم 7319 ورقم 7320 ج13 ص 343) إننا إذا لم نفهم القضية بهذا الشكل الذي بينته، وهو الفوز بالسلم الداخلي وتجنب الاضطرابات الداخلية فلن نستطيع حل هذا الإشكال. وهذا الفهم الذي أشرت إليه هو ما غاب عن كثيرين ومنهم بعض الصحابة أنفسهم على ما أعتقد، ولذلك كان بعضهم يريد من رسول الله أن يأمر بقتله، مما يدل على أن أبعاد هذه المشكلة الخطرة أو هذه الشخصية القوية التي بحسب زعمها قد تستطيع أن تقلب جميع المعادلات في وقت ما عندما تريد، إن ذلك لم يكن واضحاً عند الأكثرية.

وهنا لا بد من الوقوف قليلاً عند هذا القول الذي نطقت به تلك الشخصية في حالة غضب، ومعلوم أن أصدق الحديث ما كان كذلك، فهذا الرجل يزعم أنه يستطيع أن يطرد النبي صلى الله عليه وسلم بالقوة من المدينة بحسب ما صرح به سراً ومع جماعته الخاصة به، (ليخرجن الأعز منها الأذل) وهو كلام لا يتفوه به الإنسان في مثل هذه الحالة جزافاً من غير أن يكون عنده له فيه رصيد ثابت أو وجود حقيقي، فإذا كان كذلك فإن المنطق يقتضي أن تكون مادة النفاق هنا في نمو وامتداد وأن النفاق بالمدينة يزيد ولا ينقص، وهذا ما كان غائباً عن الجميع إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا كان يزيد فماذا كان وماذا أصبح.

لقد كان في غزوة أحد يعادل ثلث الجيش عندما انسحب من المعركة فيها، ونحن الآن في غزوة بني المصطلق التي كانت في شعبان من السنة السادسة على رأي ابن اسحاق (انظر

السيرة النبوي لابن كثير ج 3 ص 297) أي ماذا أصبح بعد ثلاث سنين، هل أصبح نصف المدينة؟

إننا لا ندري .... ولا يدري هذا إلا أصحاب الشأن وهو هنا سيد المنافقين الذي يعرف أتباعة , وكذلك سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الشخص المتيقظ الحذر، لأنه هو الرجل الأول في السلطة، وهو الذي يتحمل المسؤولية الكبرى عن إدارة هذا الدولة الفتية ، ولذلك فمن المفترض أن لا يترك شاردة ولا واردة إلا وهو يراها , ولكن عليه أن يكتمها في نفسه وأن لا يحدث بها أحداً حتى من أقرب الناس إليه , حتى لا يتسرب منها شيء إلى جماعة المسلمين الغافلين والمتحمسين إلى أقصى غايات الجرأة والتضحية، فقد تنشأ عنها ردود أفعال وتطورات لا تخدم الأهداف الحقيقية في بناء هذه الدولة الفتية، من أجل ثبات الأمن فيها وبقاء الثقة داخلياً , و في الاتجاه نحو التوسع الخارجي في الدعوة والجهاد.

لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صاحب المسؤولية الأولى في المدينة، وكانت كلماته محسوبة عليه - كما نقول بلغتنا الحديثة - ثم هو قبل كل شيء نبي ورسول، أي يحمل شخصية مقدسة أو كرازمية بالتعبير الحديث يضاف إلى ذلك أنه يملك شخصية بشرية لا يوجد لها مماثل في الحكمة والعظمة والجاذبية، كل ذلك جعله شخصاً يملؤ النفس والعقل والروح، وذلك ما يجعل من كلامه أو بعض مواقفه أثراً سحرياً لتتجسد على الأرض مباشرة، فهو يستطيع بكل بساطة أن يفجر الطاقات متى أراد وأن يوحدها ويوجهها نحو الهدف بسرعة فائقة إلى أي غاية يراها , ولذلك فليس من المصلحة أن يتحدث أمام أتباعه بما يقلقهم أو يشوشهم أو يحركهم قبل الأوان، لأن كلماته ستتحول إلى قرارات إدارية ميدانية جاهزة للتنفيذ فوراً وبلا تردد أو تأخر.

وهذا الأمر يضطره إلى أن يكون دائما صامتاً عن كشف هذه القضايا مع أتباعه. مع الإشارة إلى أن معظم الصحابة رضي الله عنهم ما كانوا منتبهين كثيراً لحركات هؤلاء المنافقين أو ما كانوا يشعرون بوجودهم بشكل صحيح، بل إن بعضهم ما كان يظن أن بينهم من يريد الدنيا أو يطلبها حتى نزلت بها هذه الآية [وَلَقَدۡ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥٓ إِذۡ تَحُسُّونَهُم بِإِذۡنِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلۡتُمۡ وَتَنَٰزَعۡتُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ وَعَصَيۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۚ ثُمَّ صَرَفَكُمۡ عَنۡهُمۡ لِيَبۡتَلِيَكُمۡۖ وَلَقَدۡ عَفَا عَنكُمۡۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ] {آل

عمران:152}) وقال بعضهم والله ما كنا ندري أن فينا من يريد الدنيا قبل هذه الآية (وهو قول ابن مسعود انظر تفسير فتح القدير) وهكذا فإن أكثر الصحابة كانوا منغمسين في جوهم الإيماني ومنقطعين بوجدانياتهم الروحانية عما سواها , وما كانوا يشعرون بشيء من خطر النفاق بالمدينة، ولولا أن القرآن كان ينزل بذكر أقوالهم ومواقفهم ما تنبه بعضهم لوجودهم أصلاً، لأنهم كانوا لا يأخذون ما يظهر أحياناً من بعض تلك الحوادث عن هؤلاء المنافقين على محمل الجد، وقد يفسرونها بشكل ظاهري على أنها أعمال ثانوية أو فردية ليس فيها خطر ولا ومن رائها شيء

7- محاولة الاغتيال في العقبة :

وكان ذلك في غزوة تبوك وفي طريق العودة، فقد مر الجيش وهو عائد الى المدينة على عقبة شاهقة ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم الجيش - وكانوا ثلاثين الفاً - أن يلتف حول الجبل ليتجاوزها ، وأراد هو أن ينزل منها اختصاراً للطريق على نفسه، ومن المفترض أن طريق العقبات في ذلك الزمن ضيق وعر مما قد تزل فيه الأقدام , وهولذلك لا يسمح إلا بمرور الأفراد متتابعين، فسار فيه النبي صلى الله عليه وسلم ومعه رجلان فقط من صحابته وهما حذيفة ابن اليمان وعمار ابن ياسر رضي الله عنهما، وقد فوجئ هذا الركب الصغير وهم هؤلاء الثلاثة بكمين من بضعة عشر رجلاً مترصدين لهم في مكان ما من تلك العقبة، قد باغتوهم بهجوم برواحلهم على راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصد تنفيرها ودفعها نحو الهاوية إما لتسقط من ذلك الشاهق بمن عليها أو لتسقط رسول الله صلى الله عليه وسلم من فوق ظهرها وتطرحه في ذلك الوادي السحيق (أنظر سيرة ابن كثير ج4 ص34 ، 35 بتصرف).

كان الجو مظلماً فهي محاولة اغتيال ليلية، وكان المهاجمون ملثمين، ومع ذلك فقد تداركت العناية الالهية رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبطلت تلك المحاولة لقتله، وخصوصاً بعد أن أدرك المهاجمون أن رسول الله قد كشفهم وعرفهم، فتراجعوا وفروا في ذلك الظلام وفي شعاب تلك العقبة وباءت عمليتهم بالفشل. وقد عرفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسمائهم وأخبر صاحباه عنهم لكنه كتم ذلك وأوصى صاحباه بكتمان ذلك، كما هو شأن سياسته مع

المنافقين كما رأينا، (انظر السيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 37 من رواية الامام احمد بن حنبل بتصرف).

وكادت هذه القضية أن تصبح منسية بسبب تلك السرية أي ذلك التكتم الشديد حولها , ولذلك كانت الروايات التي ذكرتها غامضة وغير واضحة ، ولولا أن القرآن كشفها بقوله تعالى :

[يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْۚ وَمَا نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦۚ فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْۖ وَإِن يَتَوَلَّوْاْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِۚ وَمَا لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مِن وَلِيّٖ وَلَا نَصِيرٖ] {التوبة:74} , أقول لولا هذه الآية ما سمع بها أحد، لكن هذه الآية التي كشفتها جعلت من الصحابي حذيفة ابن اليمان فيما بعد أن يصبح أمين سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في معرفة المنافقين.

لا أريد التفصيل أكثر من ذلك ويمكن لمن أراد أن يتوسع أن يرجع إلى كتب التفسير عند هذه الآية وخصوصاً ابن كثير أو كتب السيرة التي نقلت خبر هذه الحادثة بعدد من الروايات.

إن التأمل الدقيق في هذه الحادثة بشكل عام يدل على معنى خطير، فهذه الغزوة لم يخرج فيها سيد المنافقين عبد الله ابن أبي ابن سلول، وهو ما يدل على أن للمنافقين قيادات ميدانية كثيرة ومنشرة وقادرة على التخطيط السريع والتنفيذ الفوري والقيام بأعظم عملية على الإطلاق فيما لو تمت، رغم وجود كل هذا الجيش العظيم الذي كان يقوده الرسول صلى الله عليه وسلم في تلك الغزوة، وللحقيقة نقول لقد كان نجاح تلك العملية مؤكداً بحسب المعطيات المادية، فالاستعانة بالظلام واللثام في ذلك المكان الخطير الذي تزل فيه الأقدام بسب وبلا سبب لشدة وعورته، إنها عمليه سهلة وقوية إلى أقصى حد، ونحن الآن لا نستطيع أن نفهم أسباب الفشل على الإطلاق ، إذا لابد من الافتراض بأن القدرة الإلهية هي التي حالت دون نجاحها ولا شك أن صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما صاح فيهم أرعبهم وشتتهم كما تقول بعض الروايات (ابن كثير ج4 ص 36) وكذلك ما فعله عمار ابن ياسر بضربه للرواحل المهاجمة من غير ان يعرف غرضها الحقيقي ولا نيتها الشريرة فيما تقصد، (ابن كثير ج 4 ص 37).

وهكذا رد الله بأس هؤلاء المنافقين بأضعف الأسباب وظهرت عنايته ورعايته وحفظه، وهذا هو ما فرح به رسول الله صلى الله عليه وسلم واكتفى به ولم يفكر بالانتقام أو العقاب أو حتى

بالبحث والتحقيق مع هؤلاء الأفراد مع معرفته بهم، وكل ذلك فرحاً منه بهذه المعية الإلهية والتأييد الإلهي.

أما موضوع الانتصار للنفس فهو أمر لا يعرفه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ما رأيناه في حديث الافك الذي مر معنا قبل قليل، والذي كان فيه اتهام كبير لعرضه وشرفه من غير دليل ولا برهان، وهكذا تنتهي أي مشكلة عندما تصل الأمور فيها عند سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الاتهامات الشخصية , لأنها ليس لها أي اعتبار عنده لما جبل عليه من عظيم التسامح والبذل والتغاضي والتغافل وحب التواضع و التعاون. وهذا هو شأن الصادقين من أصحاب الرسالات والمبادئ العظيمة، فهم لا يهتمون إلا بنجاح مبادئهم، ولذلك يستوى عندهم ما دحهم وقادحهم.

وهنا نقول لجميع هذه الطوائف المتشددة : إن من أراد التمسك بالسنة الصحيحة فهذه هي السنة الصحيحة ، ومن أراد تطبيق الشرع الحقيقي فهذا هو الشرع الحقيقي الحنيف، ومن أراد التأسي والاقتداء فهذا هو باب التأسي والاقتداء، ومن أراد السمو الإيماني والترقي الروحاني والولوج إلى فتوحات المعرفة فهذه هي البداية وهذه هي بدهيات العروج والارتقاء والفتوح.

8- صلاة الجنازة على سيد المنافقين:

لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على عبد الله ابن أبي ابن سلول صلاة الجنازة ثم أعطاه بردته أو قميصه ليكفن به ويدخل معه إلى قبره، وأظن هنا أنه لو كان أحد من أصحاب الفكر المتشدد والمتطرف في ذلك الموقف لاستباح دم رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو يصلى عليه أو لأعلن كفره به وحاربه إذا كان غائبا عن هذا المشهد.

أقول إنه مما لا شك فيه أن هذا أمر خطير بحسب القواعد الشرعية في موضوع الولاء والبراء. فالصلاة هنا نسك تعبدي، وتبعاً لذلك فهي تعتبر أعظم كثيراً مما نتحدث عنه فيها , فالولاء والبراء من الأعمال السياسية , أما هذه الصلاة فهي تعني توظيف الدين في خدمة السياسة، وهذا ما يسمى بالمداهنة بحسب العرف الفقهي، وحاشاه صلى الله عليه وسلم أن يكون من المداهنين، ولذلك فإن الضرورة تستدعي شيأ من التوضيح لهذه القضية.

وقبل هذا التوضيح لا بد من الاستئذان من حضرة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أولاً و من جميع المسلمين ثانيا وأنا واحد منهم في الخوض في هذا الموضوع، لكنها الضرورة التي

تلجئ الإنسان إلى قول الكفر أحيانا في ميادين المناقشات العقلية من أجل القضاء على الشبهات والوصول إلى الإيمان السليم والحقيقة المرضية.

من المعلوم في البداية أن المداراة هي بذل الدنيا من أجل سلامة الدين وأن المداهنة هي بذل الدين من أجل الحصول على الدنيا قال تعالى : [وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ]{القلم:9} فهل ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم هو من المداهنة أم من المداراة ؟ ، إننا لا نستطيع أن نقول إنه من المداراة، لأن المداراة لا تنشأ إلا عن خوف من عدو أو ظالم أو خطر من حصول كارثة، ويحكمها في الغالب مبدأ احتمال أهون الشرين وأخف الضررين. وفي هذه الحالة فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يواجه خطراً ولا خوفاً من عدو، لأن هذا العدوا الذي يفترض أن يكون مخيفاً له قد مات الآن أي قد انتهى. فكيف يمكن أن نصنف فعله صلى الله عليه وسلم من باب المداراة، أظن أن ذلك لا يمكن، وبالمقابل فهل يمكن أن نصنف فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمداهنة ؟ إنه كذلك لا يمكن وبشكل أقوى، فما هذه الدنيا أو الفائدة التي كان يرجوها رسول الله صلى الله عليه وسلم من تلك الصلاة على ذلك المنافق؟ إنه لن يحصل على شيء من أعراض الدنيا.

وهنا لا بد من العودة إلى أصل القصة مع أنني لن أخوض في تفاصيل تلك الروايات، ففي تفسير ابن كثير (رواية عن قتادة ج 2 ص 363) يذكر فيها أن عبد الله ابن أبي ابن سلول أرسل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتيه وهو مريض، فجاء إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له أهلكك حب يهود قال يا رسول الله : إنما أرسلت إليك لتستغفر لي لا لتؤنبي. ثم سأله أن يعطيه قميصه يكفن به فأعطاه قميصه وصلى عليه وقام على قبره (ابن كثير ج 2 ص 363) هذه رواية مختصرة اخترتها لأنها تتناسب مع طبيعة العلاقات الاجتماعية في الحياة السياسية، وهي تتفق مع عدة روايات ذكرت في كتب السيرة (ابن كثير ج 4 ص 65 ، 66) ولذلك اخترتها مع أنها تختلف كثيرا عن الروايات الأخرى التي هي أصح منها، وعلى كل فالموضوع له أصل ثابت في الصحيحين، لكنه من غير المعقول كما تذكر تلك الروايات أن يطلب أحد من النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة على هذا المنافق، فيستجيب لذلك مباشرة من دون تفكير سابق في هذا الأمر، أو أن يطلب منه إعطاء قميصه له فيستجيب كذلك مباشرة، وكأنه يقدم خدمة للمنافقين دون مقابل.

وفي الحقيقة فإن جميع الروايات الصحيحة أظهرت بشكل واضح شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على هذا المنافق، وحتى عندما جذب عمر رضي الله عنه رداء النبي من خلفه كما تقول بعض الروايات الصحيحة، أو عندما وقف أمام صدره يذكره أعمال هذا المنافق وما فعله يوم كذا ويوم كذا، ومع كل ذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيبه دعني ياعمر إني خيرت فاخترت ولو اعلم اني لو زدت على السبعين في الاستغفار لهم لزدت، وهو هنا إشارة إلى آية : [ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ]{التوبة:80} .

أقول : إن هذه الروايات رغم صحتها - لأنها في البخاري ومسلم - لكنها لاتكفي لتفسير مثل هذا الحدث الجلل، وهنا لانريد الاستصغار من شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على هذا المنافق ولا على غيره، لأن شفقته صلى الله عليه وسلم أعظم من ذلك بكثير وهي واسعة شاملة لجميع الخلق وهذا ليس فيه أي مبالغة، وهو ما أثبته القرآن في أكثر من آيه حينما أشفق عليه القرآن أن يهلك نفسه أسفاً وحسرة على عدم إيمان قومه به ، قال تعالى : [أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا ۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِي مَن يَشَآءُ ۖ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ] {فاطر:8} .

لكن هذه الشفقة لا تكفي لتقديم كل هذه الخدمة لذلك المنافق بكل هذه السرعة حتى وكأننا أمام شخص يتلقى الأوامر الإدارية، وهو يستجيب وكأنة لايملك خياراً للرفض، فإذا كانت القصة لها أصل ثابت فالذي أظنه أننا نملك خيارا في الأخذ بالرواية التي تكون أكثر منطقية وواقعية و أشبه ما تكون بالعلاقات الطبيعية، مع العلم أن هذه الرواية هي التي رواها أصحاب السير كابن اسحاق و الواقدي والبيهقي . (أنظر السيرة النبوية لابن كثير ج4 ص -64- 65).

إذا كان كذلك فالذي أراه أن هذا الفعل من سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عن قصد متعمد وعن تخطيط مسبق، ونقول أنه مما لاشك فيه أن كل ذلك نابع من تلك الشفقة العظيمة كذلك، فلقد أراد النبي صلى الله عليه وسلم من وجهة نظري أن يجتث النفاق في المدينة من جذورة في ذلك الموقف، فوظف هذا الحدث لتحقيق هذا الهدف فيما أزعم .

إذن عندما ذهب سيدنا رسول الله صلي الله عليه وسلم إلى بيت ذلك المنافق تولدت عنده هذه الفكرة التي سأشرحها الآن ، مع العلم أنه كان يستطيع أن يمتنع عن الذهاب تماماً لأنه يعلم أنه

في مرض الموت أو كان يحتضر ، فلو اعتذر أو تأخر قليلاً لمات ذلك الرجل وانتهت القصة الطويلة الدرامية مع هذا الرجل البغيض ِ ولحصل رسول الله على راحة عظيمة بذهابه كما يحصل عليها أي شخص يتخلص من رجل مثير للفتنه كان يتمنى كما أزعم له الموت كثيراً فيما سبق .

والفكرة بدأت - كما أزعم - فجأة بمجرد استدعاء ذلك المنافق لرسول الله وطلبه الحضور إلى عنده ، ولا أظن أن أي رجل عنده شيء من الذكاء لا يصل إلى هذه النتيجة، فكيف بسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لاينقصه شيء من ذلك الذكاء ولا من تلك الفطنة .

فما كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يلاطفه في القول ويرفع من عظيم مكانته ويظهر للجميع أن هذا الرجل قد أصبح من أقرب المقربين لديه ، وهذا ما سيقنع الناس عنه أنه أسلم وأصبح من المؤمنين الصادقين ومن صحابة رسول الله المكرمين، وهذا ما حصل فقد لاطفه رسول الله في الكلام وقربه ورفع الحواجز النفسيه التي كانت بينهما ، وخصوصاً أن ذلك المنافق كان قد طلب من رسول الله أن يستغفر له ، وهذا يعني -من حيث الظاهر- أنه تاب وأناب وأصبح من المؤمنين ِ بل لقد انتهت تلك الملاطفه العظيمة إلى أن يتجرأ ذلك المنافق على طلب بردة رسول الله أو قميصه حتى يكفن فيه ويدخل معه في قبره ، وكان من نتيجة ذلك أن اقتنع معظم المنافقين في المدينة – وما أكثرهم – على أن سيدهم تخلى في آخر لحظة من حياته عن باطله و أنه اتجه إلى دين الحق، بل و أصبح من المقربين عنده وخصوصاً بعد أن أعطاه قميصه ليجعله كفناً له يدخل به إلى قبره ِ أي سيدخل به إلى الجنة كما قد يتوهم ذلك كثير من أتباعه على ما أظن،ولذلك آمن في ذلك اليوم جمع عظيم من أهل النفاق في المدينه .

وكان من تمام هذا الموقف أن يصلي عليه وإلا فشلت هذه الخطة وضاعت أهدافها، حيث ماكان أحد يعتقد أن النبي صلى الله عليه وسلم يمكن أن يصلي على هذا المنافق أبداً حتى لو كان يصلي على جميع المنافقين . وهكذا فلو أن سيدنا رسول الله امتنع عن الصلاة عليه ما حصل على أي نتيجة من هذه الخطة العظيمة ، لأن ذلك سيعني إعطاء شهادة من رسول الله من أن ذلك الرجل بقي ثابتاًعلى نفاقه وكفره ، وهذا من شأنه أن يحقق عكس ما كان يهدف رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحققه ، ثم لن يستطيع وبعد ذلك أن يبطل ما سيدعيه أتباعه من أن كل ما كان قد طلبه من رسول الله قبل موته من طلب الاستغفار أو طلب القميص ما هو

إلا مخادعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذه قاعدة ثابتة ومعروفة عند المنافقين ، وهذا يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم قد خسر في هذه المناورة , لأنه ماتم له ما أراد في الحصول منه على ذلك الإيمان الظاهري , الذي يريده منه قبل أن يموت من أجل أن يوظفه لنجاح خطته. وقد أورد السيوطي في تفسيره الدر المنثور في تفسير هذه الآيه رواية طويلة عن قتادة يذكر في نهايتها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : وما يغني عنه قميصي ، والله إني لأرجو أن يسلم به أكثر من ألف من بني الخزرج . ج3 ص -288

و إذا لم يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأوس في هذا الموقف فإن هذا لا يعني أنه ليس فيهم منافقون , بل لأن الخزرج هم قبيلة عبد الله بن أُبي بن سلول فهم عشيرته وهو منهم ، فهم الجماعة الخاصة التي كان يعتمد عليها في العصبية القبلية ، ومعلوم أن الأوس والخزرج قد دانوا له بالسلطة قبيل مجيء الإسلام , وبما أن الأولى قبيلة مستقلة عن الخزرج فقد كانت فيهم قيادة خاصة مرتبطين بها من ناحية العصبية القبلية . فذكر عدد الألف من الخزرج هنا يعني أن هذا التحول إلى الإسلام , سينطلق إلى أعماق الفئة الخاصة بالنفاق والتي تعتبر من الأكثر تشدداً و عصبية لسيد المنافقين , فما بالك بغيرهم من المنافقين الذين لاتربطهم تلك العلاقة العصبية مع ذلك المنافق، إذ من المفروض أن يكون هذا التحول فيهم أعظم بحسب ما يقتضية تخصيص الخزرج في لفظ الحديث.

وأخيراً فلا بد من التعليق على هذا العدد المذكور في الحديث . فأقول : لاشك أن الألف كثير فكيف إذا كان هناك إضافه لعدد آخر مثله أو أكثر منه، إنها أعداد مرعبة و أخطار مشتبكة وثغرات واسعة ، لكنها لم تستطيع أن تفعل هولاً كبيراً مع وجود تلك القيادة النادرة في قوتها وحكمتها , وبعدها عن التشنجات التي تعصف بأكثر القيادات البشرية ثباتاً وقوة عندما تعيش في أجواء عدائية أقل بكثير في مستواها من مثل هذه الأجواء التي كان يعيشها سيدنا رسول الله صاحب القيادة الراسخة والرشيدة و القارئة لجميع الرسائل والخطط والأفعال وردودها والمتمكنة من نفسها وقدرتها وضبطها لأتباعها والمتعالية عن النزوات وردود الأفعال الطائشة ثم وقبل ذلك هي المعتمدة على ربها والمسترشدة بتوفيقه وإلهامه ونصرته .

أردت فقط إعطاء نظرة مستعجلة عن كمية المعاناة العظيمة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحملها في معاملة هذا الكم الهائل من معارضة حزبية قد لا يوجد لها مثيل في

العالم من حيث حجمها ومن حيث تطرفها، فهي ليست معارضة معتدلة بالمفهوم السياسي الحديث , أي معارضة تشترك مع الحكومة في أساسيات الأمن والمواطنة والمحافظة على المكتسبات القومية , بل هي معارضة قد تكون مجردة عن كل هذه المفاهيم مع تشبعها بروح من العداوة ليس لها نظير، بالاضافة إلى علاقاتها المشبوهة مع أعداء في الداخل والخارج.

وقد استطاع رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم وجود هذا الفريق الضخم من المعارضة، وهي ما كانت تعرف بالمنافقين في كتب السير، استطاع أن ينشأ دولة عظيمة من الصفر إلى أعلى رقم في سلم إنشاء الدول , وقد حافظ على تلك الدولة الفتية التي انشأها ونهض بأعبائها وأقام أركانها حتى أتم بنائها، ومع أني أردت الاختصار إلا أن ما ذكرته هنا لعل أن يكون فيه على - ما أظن - بياناً شافياً وافياً عن طبيعة هذه السياسة النبوية.

قال تعالى : [وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ] {التوبة:101} .

الخاتمة

قال تعالى [هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا] {الفتح :28 } وقال أيضا جل وعلا : [هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ] {التوبة: 33 } فهاذان النصان يبينان أن للإسلام ظهوراً لا بد منه في العالمين، وغلبة على سائر الأديان والملل والنحل ، وهذه حقيقة قطعية يجب أن تظهر، وقد ظهرت وانتشر الإسلام في الأرض ، وقهر جميع الدول والممالك والأديان ، وكانت تدفع له تلك الدول العظمى في ذلك الوقت مبالغ مالية كبيرة ، بما كان يسمى بالجزية أو الأتاوة ، اتقاء لمحاربته ، ورجاء أن يكف عن اقتحام أرضها واستلابه ملكها .

الظهور والطائفة الظاهرة :

فالآيتان السابقتان تشيران إلى سرعة تحقيق هذا الأمر ، حتى ليخيل للإنسان لأول وهلة ، أن الله سبحانه ما أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ، إلا لأجل تحقيق هذا الظهور ، على جميع الأديان والملل ، مع أن الهدف الأساس في الحقيقة هو دخول الناس في الهداية والحق ، وتخليصهم من الشرك والكفر .

فالادعاء بان هذه الحقيقة لم تظهرعبث مفضوح ، بل لأنه تكذيب للعيان المشهود ، فإذا كان كذلك فما هو هذا الإسلام الذي ظهر ، هل هو دين الشيعة مثلا ؟ هذا لا يمكن أن يكون لأن الشيعة لا يمثلون الإسلام الحقيقي عالمياً لا من قريب ولا من بعيد ثم هم لا يمثلون السواد الأعظم من الذين ينتسبون لهذا الدين بالمنظور الخارجي، وهذا أمر بدهي ظاهر للعيان ولا ننسى أن الشيعة فرق متعددة ، أكثرهم يكفر بعضهم بعضا، فأي فرقة نعتمد في هذا التعداد؟

أما الفرق الإسلامية الأخرى ، كالخوارج والمتشددين والتكفيريين ، فهؤلاء نسبتهم ضئيلة جدا، وهم غير منتشرين في جسد هذه الأمة ،في كل مكان ،ولم يكن لهم شأن ولا خطر، إلا في هذه الأيام التي أحكمت قوة العدو سيطرتها على بلاد المسلمين ، عقليا ونفسيا ووجدانيا ، وانقلبت أكثر المفاهيم رأسا على عقب ، حتى تحققت فيها نبوءة سيدنا رسول الله ، عندما أخبر

أنه في آخر الزمان ، وفي فتنة الدهيماء ؛ تنقلب فيها الحقائق ، فيصبح الخائن أمينا والكاذب صادقا والمنافق سيدا ، والأمين خائنا والكاذب صادقا ، وهكذا في سائر الأوصاف

هذا الظهور لهذه الجماعات لابد إلا أن يكون مرتباً دولياً :

ففي هذا الزمن الذي ظهر فيه كل الشؤم على الإسلام وأهله ، ظهرت هذه الطوائف المتشددة ، وعندما نقول على الإسلام ، أي على أهل السنة والجماعة ، لأنهم هم الذين يعانون في هذا الزمن من كل أنواع الاضطهاد والقهر والظلم الحرمان والسحق والقتل ، بينما نجد في هذا الزمان جميع الطوائف الأخرى ، تعيش أفضل أحلامها ، وتفتح لها الأبواب ، وتتدفق عليها الأموال ، وتساندها جميع الأمم ، وتشيد بها الصحافة العالمية من حيث تظهر بأنها تحاربها ، وتنوه ببطولاتها وانتصاراتها ومزاياها بطريقة عكسية أي بالتظاهر بأنها على خوف شديد منها ، مع أنها هي التي صنعتها و أمدتها ومكنت لها ، بينما يحارب أهل السنة والجماعة حيث يقتلون بصمت ويبادون بلا صوت، سواء داخل أقبية السجون أم في الساحات المكشوفة، دون أن يذكرهم أحد، فلا المصورون يرون ولا الناعقون يندبون ، وما ذلك إلا لأنهم هم الإسلام الحقيقي وهم العدو المحارب بكل جدية وبأقصى قوة .

القصد هو التشويه والتنفير :

وفي هذا الزمن الذي تكالبت علينا الأعداء ، ظهرت هذه الفرق المتشددة في جميع بلاد المسلمين ، وأصبحت هي التي تمثل الإسلام ، وأصبح فكرها هو الفكر الرائج والمروج ، وهو الفكر المعروض للتسويق على أنه هو الإسلام، وأصبح الإسلام الحديث ، هو هذا الفكر المتطرف ، ولم يعد يعرف كثير من الشباب الإسلامي غيره ، فانتشر في كل مكان على أنه هو الإسلام الحقيقي ، فدخل فيه الجميع ، وأسلم عليه كثير من شباب أوربا وغيرها ، ظنا منهم أنه هو الحق وأنه هو الدين الذي أنزله الله على رسوله، وذلك بكثرة المراكز الإسلامية التي انتشرت بديار الغرب على هذا المذهب أو على هذه المذاهب، وما تدفق عليها من الأموال العظيمة التي تدعم تلك المراكز.

وهكذا أصبح العنف والتطرف جزءاً لا ينفك عن الإسلام الحديث ، وأصبح هذا الدين الإسلامي في نظر الجميع إرهاباً يجب القضاء عليه بكل وسيلة ، وأجمع على ذلك فلاسفة الغرب وساستهم وزعماؤهم ، وكان من نتيجة ذلك حصول هذا الإجماع القوي على خذلان

المعارضة في سوريا - أي خذلان الثورة - واعتمد الآن بشار الأسد الرئيس السوري عالميا على أنه هو الشخص الوحيد البديل عن ذلك الإرهاب الإسلامي ، وعن ذلك الدين الذي ليس فيه سوى العنف والقتل والإبادة لخصومه . طبعا هي مؤامرة مكشوفة ، ولن أتحدث عنها في هذا البحث ، لكن من المفروض أن يكتب عنها من يستطيع وأن يذكر تفصيلاتها ، وأن يشرح أبعاد خطرها ، وهذا واجب شرعي على كل من يستطيع أن يفعل ذلك.

وأخيرا :

فقد وضح الآن أن الإسلام الذي أظهره الله تعالى على الدين كله هو ذلك المنهج الذي عليه هذه الطائفة لا غيرها ، وهذا يدل بشكل قطعي على أن هذه الطائفة هي التي على الهدى ودين الحق الذي أنزله الله تعالى ، وأنه سبحانه أظهر بها هداه ودينه الحق ، وأن نهجها ليس مشوها ولا محرفا ، ولا فيه أباطيل وشرك وضلال ، وهذا هو ما يقتضيه التسليم بمدلول هاتين الآيتين فمن أراد أن يؤمن بهذا الكلام فهو من المؤمنين بما أنزل الله ، ومن أراد أن يرد هذا الكلام فهو خطر أن يكون قد انحرف عن الهداية وابتعد عن الحق لأن لن يجد مدلولاً صحيحاً لتفسير هاتين الآيتين الإخباريتين سوى الضلال والتعصب الأعمى .

والله الموفق وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

رسالة ملحقة بالبحث

تمهيد وتطوطئة

فيه مناقشة لبعض الأفكار التي تهم الثورة السورية

وتسلط الضوء على بعض المعاني المنحرفة

مقدمة :

في هذه المقدمة مناقشة لبعض الأفكار المنحرفة السائدة الآن في الثورة السورية، وهي مرتبة على عدد من النقاط، وهي مقدمة ضرورية للدخول في هذا البحث.

1- هذه الثور ليست ملكاً لأحد ، ولا يستطيع أحد أن يدعي أنه صنعها ، فلا نحن ولا شيوخنا ولا علماؤنا ولا غيرهم ولا داعش، ولا مما يسمى بالعلمانيين أو القوميين أو الأحزاب الثورية. يستطيع أن يقول أنا الذي فجرتها وأشعلتها , وهذا يعني أنه لا أحد يمكنه أن يقول أنا الذي أحركها أو أقودها .

2- إنها ثورة رعتها العناية الإلهية ولا يتحكم فيها أحد ، بل لو فرضنا أن أحداً كان يتحكم فيها لأخفقت من أول يوم ، لأنها لا تملك قيادة ولا تنظيماً ولا تخطيطاً ، هي ثورة المظلومين والمقهورين والمسحوقين ضد الظلم والقهر و فساد المفسدين، ولذلك فإن هؤلاء هم الذين يملكونها فقط ، هي ثورة هذا الشعب الذي يطلب الحرية والكرامة. ولهذا لا يجوز لأحد أن يسرق هذه الثورة من هؤلاء الذين قدموا أغلى ثمن عرفه التاريخ البشري ، لذلك ليس لأحد الحق كائناً من كان في التنكر لمن دفع كل هذا الثمن ، أن يدعي أنها ثورته ، وأنه هو الذي يملكها ، من غير أن يقدم شيأ سوى دعاوى إسلامية عريضة ، الله أعلم بصحتها من زيفها ، فلا أحد يملك هذه الثورة إلا هذا الشعب العظيم ، ولا يجوز لأحد أن يتقدم عليه تحت أي شعار كائنا من كان .

3- إن الحكم بما أنزل الله عقيدة ثابتة عند المسلم لقوله تعالى : [وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ] {المائدة:43}، لكننا نعتقد أن السعي إلى تطبيق أحكام الشريعة

يحتاج إلى مراحل متعددة ، وله وقته المناسب ، حتى لا تنقلب الأمور إلى ضدها ، لذلك لسنا في عجلة في أمرنا ، وهذا لا ينقص ديننا ولا إيماننا إذا أخرنا هذا الموضوع قليلاً ، إلى أن نكون قادرين تماماً على تطبيقه ، ومعلوم أن الحكم بما أنزل الله ليس ركنا من أركان العقيدة الستة ولا من أركان الإيمان الخمسة عند أهل السنة، وهذا لا ينقص البتة من وجوبه ولا ضرورته ولا أهميته , لأنه لا يتم بدونه سلامة للدين وأمن لا أمن للمجتمع ، ومع السعي الحثيث إلى تحقيق هذا المطلب ، إلا أننا لازلنا فيما قبل المرحلة الأولى منه، لذلك لا داعي لفتح مثل هذا الموضوع الآن أمام المناقشة المفتوحة، والتمحور على أساسه ، والتكفير لبعضنا في مثل هذه القضية التي لم يأت أوانها بعد ، وقد قيل : من استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه ، وقيل أيضاً: لكل حادث حديث، ولكل مقام مقال.

4- يظن الكثير أن تطبيق نظام الشريعة أول ما يتعلق بالحدود مع أن أحكام الحدود قد لا تتجاوز نسبتها في الشريعة خمسة في المائة عند المبالغة وحتى واحداً في المائة عند التدقيق . وهي خمسة أحكام تقريباً ، حد القتل وحد السرقة وحد الزنا وحد القذف أما حد شرب الخمر ففيه خلاف.

هذه الحدود الخمسة لا يطبق بعضها كحد الزنا ، إلا في حالات نادرة و أهمها الاعتراف ، وعلى الجميع بما فيهم القاضي أن ينصح بعدم الاعتراف ولو تعريضاً. وبعضها الآخر يحتاج إلى شروط فإذا لم تتحقق لم يطبق كحد السرقة ، ففي حالة الاضطرار والحاجة الماسة لا يطبق ، وقد أوقف سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه إقامة هذا الحد عام الرمادة عندما حصل قحط شديد في الحجاز ، وبعضها لا بد من تطبيقه فوراً ، وإلا اختل الأمن وتدافع الناس وتحاربوا ، وهو حد القتل أو القصاص ، وكل من يرفض هذا الحد أو يشفق على مستحقه لعله يضمر في نفسه نية على ارتكاب جريمة . فهذا الحد لا بد منه حتى يستقر المجتمع.

وخلاصة القول : فإن الحدود التي تطبق دائما هي حد واحد فقط ، هو حد القتل ، وما سواه من الحدود يكون بظروفه، وهي نادرة الحدوث فقد تمتد سنين أو عقوداً من

السنين ، وعلى هذا الأساس فالمسلمون يطبقون جميع أحكام الإسلام بما يقارب التسعة والتسعين في المائة بأنفسهم كل يوم بدون تشويش ولا شغب ولا فتنة ولا تكفير .

5- إن الخوف من تطبيق الشريعة على أنها أحكام قاسية خوف مبالغ فيه ، بل هو في الحقيقة خوف كاذب وعار عن الصحة ، وأعداؤنا في الخارج وكذلك أصحاب هذه المذاهب المنحرفة في الداخل هم الذين يضخمون هذه الفرية و يجعلونها كل الإسلام، وكأن الإسلام ما هو إلا حد السرقة - المظلوم- ، أو حد الزنا - النادر- الذي لم يقع في الإسلام إلا ثلاث مرات في أيام الرسول صلى الله عليه وسلم فقط ، ولم تستدعي الحاجة أبداً لإقامته بعد ذلك بحسب علمي والله أعلم .

6- مسألة تطبيق الشريعة :

نحن نعتقد أن تطبيق الشريعة سيكون في المستقبل مطلباً جماعياً عند الناس عموماً، وذلك بعد أن يكون تطبيق أحكامها معروفاً لديهم ومحيطون بمشمولاته، بحيث يكون التزامهم به وكأنه شبه عادة، لأنه يتوافق مع فطرتهم التي فطروا عليها.

ونحن نعطي هذه القضية وصفاً بسيطاً ، فهناك شعب مسلم يحكم نفسه ، ونعتقد جازمين أن هذا الشعب إذا ترك من غير تدخل خارجي ، فلن يختار إلا ما تعارف عليه من مبادئ دينية وأخلاقية والتزام علاقات صلة الرحم وحسن الجوار وتعاون وتكاتف وتكافل ونجدة، فهم مسلمون وسيحكمون أنفسهم بإسلامهم كذلك ، وسيتراحمون ويحمون جميع الأقليات ،لأن ذلك من صلب دينهم ، وهو الأمر الذي عاشوا عليه دهوراً ، والتاريخ شاهد على ذلك، حيث إن اليهود والنصارى لم يأمنوا إلا عند المسلمين ، وكانت خلافاتهم فيما بينهم في بلادهم تصنع لهم مجازر دورية بين فترة وأخرى إثر خلافات دينية تافهة , أما من أقام منهم في ديار المسلمين فلم يحصل لهم شيء من ذلك.

وتصديق على ذلك أنه عندما تحرر الشعب في سوريا من سلطة النظام مع بداية الثورة ، ظهرت جميع فئات الشعب ترفع شعارات الإسلام سواء في المظاهرات السلمية عندما ظهرت أولاً ، أوفي الكتائب العسكرية المقاتلة التي ظهرت لا حقاً ، مع أن هذا الشعب كان قد مضى عليه أكثر من خمسين سنة وهو يعاني من التكفير القسري

والحرب الهمجية على الدين وعلى كل ما يتعلق به من الأخلاق والفطرة والعرف ، واتهام لكل ذلك بالرجعية والتخلف والانحطاط والخرافة ، مع المحاولات الماكرة في الدفع به نحو الرذيلة بكل قوة وإغراء بتعاطيها وتسهيلها وتمجيدها ، وهذه الحقائق الفظيعة ليست من الغيب بل هي مما يعرفها كل السوريين الذين ذاقوا ويلاتها وهمجيتها وإرهابها ، ووالله كنا نظن قبل هذه الثورة أن إعادة سورية لدينها وفطرتها سيحتاج منا إلى عقود من السنيين أو أكثر ، لشدة ما رأيناه من ظهور للزندقة والكفر والإباحية، لكن الله عز وجل غير هذه الحال بلحظة عندما بدأت شرارة الثورة المباركة في الانطلاق، ومنذ أيامها الأولى مباشرة .

إذن لا خوف على هذا الشعب ولا خطر عليه من الانحراف ، ولا داعي لإجبار الناس على الدخول في الإسلام من جديد ، وإلا حل قتلهم وإبادتهم وتعذيبهم وهتك أعراضهم ، وقتل أطفالهم ونسائهم وشيوخهم ، لأي سبب وبدون سبب ، كما هو حاصل عند هذه الفئة الضالة المتطرفة .

دعوا هذا الشعب على سجيته وفطرته فهو لن يختار إلا ما تريدون إذا كنتم صادقين - دعونا أحراراً ، دعوا الناس ينطلقون باختياراتهم ، فهي صحيحة من غير إكراه منكم، وهم ليسوا بحاجة إلى توجيهاتكم واستفزازاتكم المنفرة، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : (إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا منفرين) صحيح البخاري وهذا الحديث قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم للأعرابي الذي بال في المسجد وهذا يشبه قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه لما أطال صلاة العشاء ، وكان إماما لقومه ، حتى ترك بعضهم الصلاة خلفه ، وذهب إلى حديقته ليتابع سقي الماء لزرعه ، فقال له صلى الله عليه وسلم : أفتان أنت يا معاذ . قالها بغضب وقال له: هلا قرأت بسبح اسم ربك الأعلى ، وهل أتاك حديث الغاشية أو كما قال صلى الله عليه وسلم.

7- وأخيراً فما حكم تطبيق الشريعة ؟: إن المسلمين متفقون على أن عدم تنفيذ حكم شرعي لظروف معينة ، لا يعني الدخول في باب من أبواب الكفر ، إذا لم يكن هذا الترك للحكم الشرعي عن إنكار له أو رفض لشرعيته، بل علينا التفرقة في مختلف الحالات، فكيف إذا كان تركه لضرورة معينة ، أو لسياسة شرعية معتبرة كما مر معنا ، فإن هذا لا

يعني الردة والكفر ، وخصوصاً إذا كان عن اجتهاد من أولي الحل والعقد ، ولأجل تحقيق مصلحة شرعية معتبرة ، بل لعلهم يكونون مأجورين وهذا ما نعتقده في مثل هذه الحالات.

فمثلاً موضوع عدم تطبيق الأحكام الشريعة مباشرة في بلد مثل سورية ، بقصد الاحتياط في عدم تكفير الناس أو تنفيرهم في أدنى الحالات، وأقصد بذلك أن تطبيق الشريعة بطريقة فظة قاسية ، قد ينفر الناس من الدين فيدخلون في الكفر، وإذا حصل ذلك فسنكون نحن السبب في دخولهم في هذا الكفر ، بل الأفضل أن نهيىء الناس قبل ذلك حتى يكونوا هم الذين يطلبون تطبيقها ، لا أن نفرضها عليهم بالقوة ، وهذا الموضوع أمر سهل وميسر إذا أحسنا معاملة الناس ورغبناهم بحب الدين وحققنا لهم أمانيهم من الأمن والأمان والحياة الكريمة , مع قيام العلماء بواجبات الدعوة والإرشاد والبيان.

وما نعرضه الآن في هذا الشأن هو ذكر لسبب جزئي ، لأن تطبيق الشريعة يحتاج إلى أمور كثيرة ، من أهمها الاستقرار والأمان والاطمئنان ،وكل ذلك لا يتم إلا عندما نكون قادرين على التحكم بأنفسنا، ويكون لدينا المقومات الثابتة للاستقلال عمن سوانا وهذا كله مع الاشارة إلى ما سبق بيانه بأن الإعلان عن تطبيق الشريعة ، ليس ركناً من أركان الإسلام ، وأن الناس هم عملياً يطبقون الشريعة بأنفسهم كأفراد ، بما يزيد عن 95% من الأحكام الشرعية .

8- ومن الضروري هنا التوضيح، أن التقصير في تطبيق الدين سواء على مستوى الفرد أو الجماعة ، لا يعد كفراً بحال من الأحوال على مذهب أهل السنة والجماعة ، فمذهبنا أن المؤمن لا يكفر بذنب مهما كان ذنبه ، فيما عدا الشرك بالله ، وبحث هذا الموضوع واسع جداً له مكان آخر، لكن لا بد من تقرير هذه الحقيقة المتفق عليها عندنا ، وهي أن أصحاب الكبائر لا يكفرون ، وهم في الآخرة يدخلون الجنة إما بعد أخذ نصيبهم من العقاب ، أو بالعفو عنهم من رب العالمين، ومن ذلك ما سيحصل من التجاوز عن بعض العصاة الذين سيدخلون الجنة بشفاعة الشفعاء ، وعلى رأسهم سيد الأنبياء صلى الله عليه وسلم ،

9- مسألة التدخلات الخارجية :

إن التدخلات الخارجية حقيقة ممقوته ومستهجنة ومحتقرة ، لكنه لا بد من الإشارة إليها باعتبارها حقيقة واقعة شئنا أم أبينا ، والمهم هنا أن نذكر أن المناداة بتطبيق الشريعة لا تعني أننا سنتخلص من هذه التدخلات ، وهذه هي الحقيقة المرة ، وعلى كل حال فمهما رفضناها فإنه لا يمكن قطع دابرها ، لوجود كثير من النفوس الضعيفة أو المريضة أو الانتهازية ، وخصوصاً الطرف السياسي الضعيف الذي لا يستطيع أن يأخذ نصيبه أو حظه بقدرته الذاتية.

والذي أريد أن أقوله هنا أن هذه التدخلات ،لها قاعدة ثابتة في رأيي ، وهي : أنها تعتمد على قوتنا أو ضعفنا ، فإذا كنا أقوياء فإن تأثيرها مهما عظمت لا يظهر ، أو لا يكون له أي دور فعال في الواقع . لكن عندما نكون في حالة الضعف ، فإن تأثيرها يكون خطيرا إلى أقصى حد ، إذ بمقدورها أن تدمر أهدافنا ، وأن تشل قيادتنا ، وأن تغير خططنا نحو العكس مما هو مطلوب ، ولذلك فإذا كانت موجودة وكنا أقوياء فلا أثر لها، وإذا كانت غير موجودة وكنا ضعفاء ، فسيبقى التراشق فيها هو سيد الموقف، وسيكون هو المعطل لأي عمل نافع أو جاد حتى وإن كانت غائبة.

10- إن هذه التدخلات الخارجية هي من أهم أسباب ظهور هذا الفكر المتطرف، وقد نكتشف في وقت قريب أن هؤلاء المتطرفين هم من الصناعات الأجنبية المصدرة إلينا من جهتهم ، ومع أن هذا الموضوع غامض جداً، لأنه صناعة خفية من مخابراتهم وخبرائهم والمتخصصين منهم في إدارة شؤون المسلمين وصناعة الكيد لهم وإلحاق الذى بهم. فإذا لم يتوقف هذا التغول في هذه التدخلات الخارجية فلن يتوقف هذا التطرف وقد يكون من العبث القضاء على ما نعانيه من هذا الفكر الشاذ ومن ظهور هذه الجماعات المتطرفة.

الفهرس

مقدمة : 1

سبب كتابة هذا البحث : 2

اعتراف واعتذار : 2

المذاهب الفقهية الأربعة لطائفة أهل السنة: 3

المذاهب المنشقة عن أهل السنة والجماعة : 4

طغيان الفكر المتطرف و الشاذ : 4

جئتكم بالذبح : 4

الإثخان في قتل المسلمين:..... 6

أ- الإثخان المحمود في القتل : 7

ب- معاملة المرتد:..... 7

ج- ماذا تعني الردة : 8

د- حكم الردة :..... 9

هـ النهي عن القتل :..... 9

و- سماحة الشريعة :..... 9

(الفصل الأول) 11

التكفيريون وأفكارهم 11

مناقشة قضايا التكفير الأصلية :..... 12

بداية الفكر المتطرف (الحاكمية) :..... 12

ظهور القطبيين :..... 13

موقف جماعة الإخوان المسلمين :..... 13

ظهور الجبهة الكاسحة لسيد قطب :..... 14

تمهيد للفصل القادم عن العلاقة بين الإيمان والعمل :..... 15

(الفصل الثاني) 17

العلاقة بين الايمان والعمل 17

الزيادة في الايمان : 17

الاختلاف في معنى الزيادة : 18

التصديق هو أساس الايمان : 18

الخلاف هنا نظري لولا التعصب : 19

الزيادة في عناصر الايمان : 20

تهمة الإرجاء : 21

أولاً / أدلة القائلين بأن الإيمان قول وعمل :..... 22

أولاً : مناقشة الآية :..... 22

مناقشة الحديث :..... 24

ثانياً / أدلة القائلين بأن الإيمان هو : التصديق فقط وليس العمل الصالح جزءاً منه :..... 25

الفرق بين الإيمان والإسلام :..... 26

ثانياً : مناقشة الحديث:..... 27

مسألة زيادة الإيمان :..... 29

التباين بين الإيمان والعمل :..... 29

زيادة الإيمان من الإيمان :..... 31

حقائق عظيمة للإيمان بدون عمل :..... 32

النتيجة أو القاعدة الأساس في التكفير:..... 33

الكفر هو فساد العقيدة وليس المعاملة :..... 34

من تمنى زوال الحاكم المسلم إذا كان فاجراً :..... 35

كفر دون كفر أو كفر عملي :..... 36

(الفصل الثالث) 38

شرح المبادئ الأساسية الحديثة لهذا الفكر المتشدد 38

أولاً / الحاكمية..... 38

تعريف الحاكمية :..... 38

الأمور التي لها قدسية عند البشر :..... 39

الحاكمية التي لاتكون كفراً :..... 40

النظر بعمق إلى خلفية هذه الآيه :..... 41

حقيقة الحاكمية :..... 42

الحاكمية نوعان : معاملة باطنة وأخرى ظاهرة :..... 42

المتحاكمون صنفان :..... 42

هل القضاء يخضع للمسميات : 43
الحاكمية إما هي معاملة أو قناعة : 44
الآية تتحدث عن حاكمية العقيدة : 44
الحاكمية في عهد النبوة : 45
ثانياً / الولاء..... 47
الهجرة وموقعها في الولاء: 47
المعنى الحقيقي للآية لا يعني التكفير: 48
نفي التوارث ليس هو المقصود: 48
الميل القلبي هو الاساس في الولاء: 50
هو فسق وليس كفراً : 52
ثالثاً / التميز والمفاصلة..... 54
رابعاً / الطـــاعـــة..... 54
الطاعة من أحكام الضرورات: 54
الإباحة هي الأصل في الطاعة : 55
العلاقة بين المنافقين واليهود: 56
الطاعة الجبرية والاختيارية : 56
(الفصل الرابع) 58
شرح المبادئ الأصلية القديمة لهذا الفكر المتشدد 58
أولاً / رأيهم في المذهبية..... 58
حكم الطاعة بحسب موضوعها : 59
ثانياً / رأيهم في الأشعرية..... 60
التفويض هو المذهب الأصلي : 60
النوع الأول / الانفعالات النفسية : 62
النوع الثاني / الحركة والانتقال : 63
النوع الثالث / إثبات الأعضاء : 65
المساق اللغوي المقصود : 67
قول على قول : 68
ثالثاً / رأيهم في التصوف..... 71
التصوف تربية وأخلاق: 71

التصوف تربية روحية: 71
التصوف المنحرف: 72
انتشار التصوف في بلاد المسلمين : 72
ظهور بعض السلبيات الهامشية: 73
علاقة التصوف بالأخلاق : 74
معنى الوصول إلى الله 74
أولا : الاعتقاد بالشيخ : 75
أولهما : الالتزام بالأدب العظيم : 76
ثانيهما : الوراثة المحمدية : 76
الخطأ عند المشايخ : 77
المرشد غير الكامل : 78
ثانياً : الاعتقاد بالبركة: 79
ثالثاً : الاعتراض على الشيخ : 80
التسليم القلبي للمرشد الكامل : 80
ماحدث مع الصحابة: 81
الاعتراض له حكم الضرورة: 81
شروط الاعتراض : 81
الاصطدام مع المزيفين: 82
رابعاً : ترك الاكتساب والعمل: 82
متى يكون التجريد : 83
أثر المجتمع في هذه القضية : 84
خامساً : التوسل والاستغاثة والأمداد : 84
القاعدة هي الأمن من الشرك: 85
الحقيقة في طلب المدد : 86
المواهب أو العطاءات المختلفة : 87
المدد أو الطاقة الروحية: 88
طلب المدد لا يصح إلا عند أصحاب الأحوال: 88
البركة أو مفهوم العوام للأمداد: 89
زيارة القبور : 89
سادساً : الولاية والرؤى والحكايات: 90

الأولياء المزيفون :..... 91
السلطة الغاشمة عند الولاية المزيفة :..... 92
الرؤى والمنامات:..... 92
القصص والحكايات : 93
لا يصح التصديق بالمطلق :..... 94
التصرف في الأقدار:..... 94
المحبة تقتضي التوافق مع المراد :..... 95
التصوف والجهاد..... 96
الصوفية من خيرة المجاهدين تاريخياً :..... 96
المقاومة للظلم لها حكم البديهيات القطعية:..... 97
التصوف مؤسسة تربوية:..... 98
المعارف الصوفية هي الحقيقة :..... 98
الفرق بين المقامات والواردات :..... 99
التقديس و القداسة أو البركة :..... 102
رد على اعتراض :..... 103
التصوف بين السلبيات والإيجابيات :..... 104
(الفصل الخامس) 106
اجتهاد خاص في الأحكام السياسية 106
تمهيد وتوطئة :..... 106
التعريف بالأحكام السياسية :..... 108
أ- حكم الهجرة :..... 110
ب – حكم المؤاخاة..... 110
ج - حكم الحرابة :..... 110
د – مكان المعسكر في بدر..... 110
هـ - حكم التحالفات والمعاهدات :..... 111
و- أحكام السلم والحرب :..... 111
ز – أحكام الغنائم :..... 112
غنائم حنين :..... 114
حقيقة المخالفة لهذا الإجماع :..... 118

مشروعية الإجماع :..... 118
الغنائم بيد النبوة وتحت تصرفها :..... 120
اجتهادات الرسول صلى الله عليه وسلم : 121
ح – السياسة مع المنافقين : 122
1- ولاؤهم لليهود :..... 123
2- انسحابهم يوم أحد:..... 124
مقتضيات العمل السياسي :..... 124
العلاقة المفترضة بين قريش والمنافقين :..... 126
3- خذلانهم يوم الخندق :..... 126
4- تآمرهم في بناء مسجد ضرار :..... 126
5- إلغاء حد القذف :..... 127
6- مكرهم في غزة بني المصطلق :..... 128
7- محاولة الاغتيال في العقبة :..... 132
8- صلاة الجنازة على سيد المنافقين:..... 134
الخاتمة 140
القصد هو التشويه والتنفير :..... 141
وأخيرا :..... 142
رسالة ملحقة بالبحث 143